جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم علم الاجتماع

الموضوع

ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري

دراسة ميدانية لعينة من الأطفال بولاية عين الدفلى

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص (علم الاجتماع جريمة وانحراف)

إعداد الطلبة:

- بن نعاس أمينة.
- بلوفة سعيدة.

إشراف الأستاذ(ة):

- د/ المكي فتحي

لجنة المناقشة

بوزار يوسف	رئيس اللجنة
المكي فتحي	مقررا
ترمول محمد لطفي	عضو مناقش

السنة الجامعية:2022 – 2023.

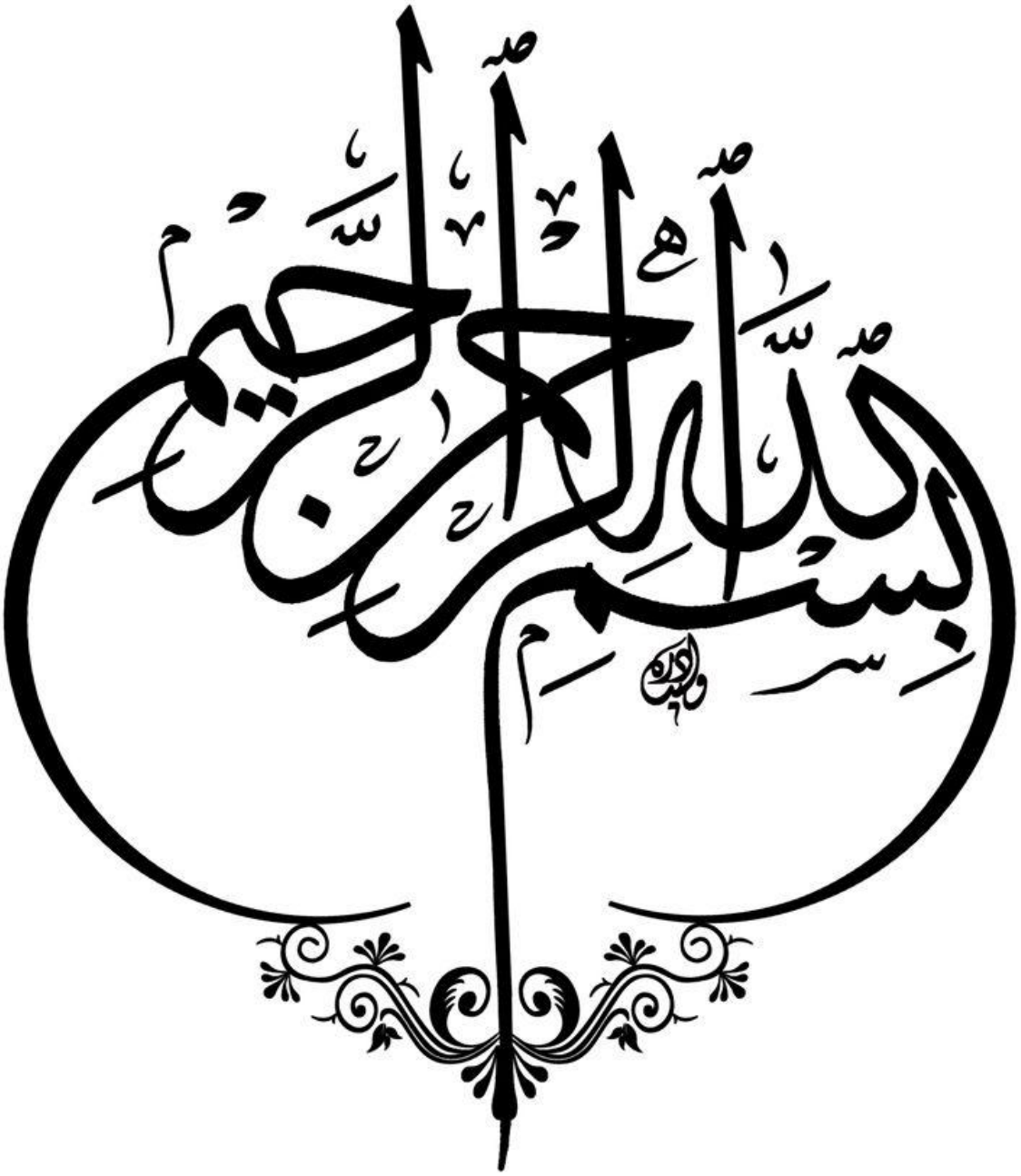
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

نشكر الله عزّ وجلّ على إتمامنا هذا العمل المتواضع

كما نشكر كثيرا الدكتور **"المكي فتحي"** الذي ساعدنا في إنجاز هذا العمل

كما لا ننسى أن نقدم الشكر لكل الأساتذة الكرام بجامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة بقسم علم الاجتماع الذين مدوا لنا اليد المساعدة والتوجيه

كما نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من أشعل شمعة في درب عملنا من قريب أو من بعيد.

الإهـداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

والديا الكرام اللذان سهرا إلى وصولي إلى هذه الدرجة العلمية

جدتي فاطمة التي حفزتني دائما أطال الله في عمرها

إلى إخوتي: يوسف، فاطمة، زكريا

إلى الكتكوتين الصغيرين: محمد ومهدي

إلى كل الأقارب ونخص بالذكر فاطمة وفتحي الذي رافقني منذ بداية مشواري الدراسي

إلى من شاركتني زبدة هذا العمل زميلتي سعيدة

إلى كل من يعرف أمينة من قريب أم بعيد

أمـــينة

الإهـداء

أهدي هذا العمل إلى:

كل من نطق بكلمة التوحيد لسانه وصدق قلبه

إلى كل من صلى على خير البرية محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من تستحق هذا التتويج بدلا عني لدعمها الكبير ونضالها العظيم من أجل هذه اللحظة أمي حفظها الله ورعاها

إلى أبي الفاضل حفظه الله ورعاه

إلى كل الأهل والأقارب

إلى أخي الفاضل موسى وكذلك أخي عبدا لقادر

إلى جميع الزملاء بجامعة جيلالي بونعامة بخميس مليانة

إلى من شاركتني هذا العمل أمينة

.

سعيـدة

ملخص:

حاولنا من خلال هذه الدراسة المعنونة بظاهرة السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري، أن نحيط بالظاهرة من جميع أبعادها وجوانبها، بالإضافة إلى محاولة إبراز أهم الدوافع والعوامل الكامنة وراء حدوثها.

للكشف عن هذه الظاهرة قمنا بالاعتماد على 7 حالات من الأطفال الذين يقبلون على السرقة داخل الأسواق الشعبية بعدة بلديات من ولاية عين الدفلى بالاعتماد على منهج دراسة الحالة، والمنهج الوصفي التحليلي من أجل وصف الظاهرة وصفا دقيقا، بالإضافة إلى تقنتي الملاحظة والمقابلة، وكذلك استخدام عينة كرة الثلج التي تتناسب مع مثل هذا النوع من المواضيع التي يصعب على الباحث الحصول على العينة.

لنصل في الأخير إلى أن كل من غياب الردع وكذلك الثقافات المرجعية التي ينتمي إليها الطفل من بين الأسباب الكامنة وراء حدوث هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري.

Summary:

Through this study, entitled "The phenomenon of theft among children in popular markets in Algerian society, we tried to surround the phenomenon in all its dimensions and aspects, in addition to trying to highlight the most important motives and factors behind its occurrence.

To detect this phenomenon, we relied on 7 cases of children who stole inside the popular markets in several municipalities in the wilaya of Ain Defla, relying on the case study approach and the descriptive analytical approach in order to accurately describe the phenomenon, in addition to the observation and interview techniques, as well as the use of a ball sample. Snowflakes that fit such kind of subjects that it is difficult for the researcher to obtain the sample.

Finally, we conclude that the lack of deterrence as well as the reference cultures to which the child belongs are among the reasons behind the occurrence of this phenomenon in Algerian society.

قائمة المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان.	
الإهداء.	
ملخص الدراسة.	
قائمة المحتويات.	**I**
فهرس الجداول	**III**
مقدمة.	**أ – ب**
الفصل الأول: البناء المنهجي للدراسة	**03**
المبحث الأول: تحديد الموضوع والإشكالية	**04**
• المطلب الأول: أسباب اختيار الموضوع.	04
• المطلب الثاني: أهداف الدراسة.	05
• المطلب الثالث: أهمية الدراسة.	05
• المطلب الرابع: إشكالية الدراسة وفرضياتها.	06
• المطلب الخامس: تحديد المفاهيم.	08
المبحث الثاني: المقاربة السوسيولوجية والدراسات السابقة	**12**
• المطلب الأول: المقاربة السوسيولوجية.	12
• المطلب الثاني: الدراسات السابقة العربية.	17
• المطلب الثالث: الدراسات السابقة الجزائرية.	19
• المطلب الرابع: تقييم الدراسات السابقة.	22
المبحث الثالث: الأسس المنهجية للدراسة	**23**
• المطلب الأول: المناهج المتبعة في الدراسة.	23
• المطلب الثاني: التقنيات المستعملة في الدراسة.	25
• المطلب الثالث: العينة ومواصفاتها.	27

• المطلب الرابع: مجالات الدراسة.	29
• المطلب الخامس: صعوبات الدراسة.	30
الفصل الثاني: مدخل عام لجريمة السرقة	**32**
تمهيد.	**33**
المبحث الأول: جريمة السرقة بين الخصائص والأسباب والنتائج	**34**
• المطلب الأول: خصائص جريمة السرقة.	34
• المطلب الثاني: أسباب جريمة السرقة.	35
• المطلب الثالث: آثار ونتائج جريمة السرقة.	37
المبحث الثاني: جريمة السرقة عبر التاريخ	**39**
• المطلب الأول: جريمة السرقة في الحضارات القديمة.	40
• المطلب الثاني: جريمة السرقة في التشريعات السماوية.	45
• المطلب الثالث: جريمة السرقة في المجتمعات الحديثة.	48
المبحث الثالث: جريمة السرقة في الجزائر	**53**
• المطلب الأول: أنماط جريمة السرقة في الجزائر.	53
• المطلب الثاني: أركان جريمة السرقة في الجزائر.	54
• المطلب الثالث: العقوبات المقررة للسرقة في الجزائر.	56
خلاصة.	**60**
الفصل الثالث: الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية	**61**
تمهيد.	**62**
المبحث الأول: الطفولة عبر الديانات والمجتمعات	**63**
• المطلب الأول: الطفل في الديانات السماوية.	63
• المطلب الثاني: الطفل في المجتمعات القديمة.	69
• المطلب الثالث: الطفل في المجتمعات الحديثة.	74
المبحث الثاني: السياق التاريخي للسوق	**77**

• المطلب الأول: السوق في المجتمعات القديمة.	77
• المطلب الثاني: الأسواق في المجتمعات العربية الحديثة.	82
• المطلب الثالث: التطور التاريخي للسوق في الجزائر.	84
المبحث الثالث: الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية	**86**
• المطلب الأول: السرقة في الأسواق الشعبية.	86
• المطلب الثاني: مشكلات في الأسواق الشعبية.	87
• المطلب الثالث: دوافع إقبال الطفل على السرقة في الأسواق الشعبية	88
خلاصة.	**90**
الفصل الرابع: الدراسة التطبيقية	**91**
المبحث الأول: عرض الحالات وتحليلها السوسيولوجي	92
المبحث الثاني: النتائج الجزئية حسب كل فرضة	124
المبحث الثالث: النتائج العامة للدراسة.	126
خاتمة.	**130**
قائمة المصادر والمراجع.	**132**
ملاحق.	

فهرس الجداول

الرقم	اسم الجدول	الصفحة
01	يوضح أنماط جرائم السرقة في الجزائر من سنة 2002 إلى 2011 حسب المصدر	53

مـــقدمة

الجريمة ظاهرة اجتماعية من الظواهر الخطيرة التي عرفتها المجتمعات البشرية منذ القدم، حيث وضعت بعض القيود على تصرفات الأفراد بهدف نشر الأمن بين أفراد المجتمع. واعتبرت كل فعل يمس أمن الجماعة أو يمس حياتهم أو سلامتهم، كما أنها هو فعل مجرم يستحق العقاب عليه، لما تمثله هذه الأفعال من أضرار مدمرة على الفرد والأسرة والمجتمع، كما أنها كانت ترتكب بوسائل تقليدية ثم تطورت مع تطور العصر وقد ظهرت بأشكال أكثر تنوعا وتعقيدا. وأصبحت محط اهتمام الباحثين في علم الاجتماع والنفس والقانون لما لها من آثار سلبية تتمثل في زعزعة الأمن والاستقرار، وتفكيك العلاقات الاجتماعية وإعاقة الحركة التنموية.

بالإضافة إلى التقدم الهائل الذي شهده العالم في المجال التكنولوجي الذي لعب دورا كبيراً في تعقيد الحياة الاجتماعية وساهم في تطور السلوك الإجرامي بأشكال مختلفة، بحيث أصبح العالم بأسره مسرحا للجريمة.

ولم تكن الجريمة مقصورة على بلد أو منطقة معينة فقط وخصوصا في ظل التغير الاجتماعي السريع الذي ساهم في ارتفاع وتيرة الخطورة الإجرامية في المجتمعات الإنسانية، ومن بين هذه الجرائم جريمة السرقة التي تعد من أخطر الجرائم والآفات التي تصيب المجتمعات. حيث أن هذا النوع من الجرائم يرتبط بعدة عوامل من أبرزها العوامل الاقتصادية والاجتماعية وذلك يعود إلى تدني المستوى المعيشي واختلال التوازن بين الموارد البشرية والاقتصادية التي تجعل من البيئة مكان غير صالح للعمل والمعيشة والاستقرار، بالإضافة إلى مخالطة المجرمين التي تزيد من احتمالية وقوع الشخص ضحية للجريمة. وقد حرصنا على دراسة جريمة السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية في طيات مذكرتنا والتطرق لأهم الأسباب والدوافع المؤدية لارتكاب هذه الجريمة في المجتمع الجزائري، ولتعود هذه الدراسة بالنفع وتساهم في التقليل من حدة الظاهرة.

وعليه تم تقسيم دراستنا هذه إلى أربعة فصول وهي كالآتي:

الفصل الأول: والذي جاء تحت عنوان البناء المنهجي للدراسة تطرقنا فيه إلى تحديد أسباب الدراسة وأهدافها وأهميتها، وبناء الإشكالية والفرضيات التي انطلقت منها الدراسة، كذلك تحديد المفاهيم، ثم استعراض أهم المقاربات السوسيولوجية التي تتلاءم مع موضوع الدراسة، دون نسيان جانب الدراسات السابقة ثم تقييمها، أما الجزء الأخير فخصصناه للمناهج التي اعتمدنا عليها في دراستنا، ثم أهم التقنيات المتبعة، إلى العينة وكيفية اختيارها فمجالات الدراسة، وفي الأخير أهم الصعوبات التي واجهتنا في الدراسة.

الفصل الثاني: الذي جاء تحت عنوان مدخل عام لجريمة السرقة حيث تناولنا فيه إلى خصائص وأسباب ونتائج جريمة السرقة، ثم بعد ذلك جريمة السرقة عبر التاريخ انطلاقا الحضارات القديمة إلى التشريعات السماوية وصولا إلى المجتمعات الحديثة، وفي الأخير جريمة السرقة في الجزائر بالتكلم على أنماطها وأركانها والعقوبات المقررة لها.

الفصل الثالث: والذي جاء تحت عنوان الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية تناولنا فيه الطفولة عبر الديانات والمجتمعات، انطلقنا من الطفل في الديانات السماوية، ثم في المجتمعات القديمة، فالمجتمعات الحديثة، ثم السياق التاريخي للسوق انطلاقا من المجتمعات القديمة ثم الحديثة وصولا إلى المجتمع الجزائري، وفي الأخير تكلمنا عن الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية، حيث تكلمنا عن المشكلات في الأسواق الشعبية، والسرقة في الأسواق الشعبية، وفي الأخير دوافع إقبال الطفل على السرقة في الأسواق الشعبية.

الفصل الرابع: الذي جاء تحت عنوان الجانب الميداني، تناولنا فيه عرض الحالات وتحليلها السوسيولوجي، ثم عرضنا نتائج المقابلات حسب كل فرضية، ثم في الأخير النتائج العامة للدراسة.

الفصل الأول

البناء المنهجي للدراسة

المبحث الأول: تحديد الموضوع و إشكاليته

المطلب الأول: أسباب اختيار الموضوع

أولا: الأسباب الذاتية

- الميل الشخصي لكل المواضيع المتعلقة بالجريمة والانحراف.
- شعورنا بأهمية دراسة ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية.
- رغبة منا في دراسة ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية والعمل جاهدين لإبراز أهم العوامل والأسباب المؤدية لبروزها.
- الأهمية البالغة التي تكتسيها دراسة ظاهرة فهي تعتبر من مواضيع الساعة التي تثير جدلا ونقاشا واسعا.

ثانيا: الأسباب الموضوعية

- خطورة ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية، والآثار التي تنجز عنها بما فيها تهديد كيان المجتمع.
- قلة الدراسات التي تناولت هذه الظاهرة وإن وجدت فهي قليلة في المجتمع الجزائري.
- بروز ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية بصور ملفتة للانتباه، هذا ما زاد اهتمامنا بالموضوع.
- أنها ظاهرة جديرة بالبحث والتحليل نظرا لما تعكسه من أبعاد مختلفة وارتباطها في نفس الوقت بالتحولات الاجتماعية والاقتصادية التي تحدث في المجتمع الجزائري.
- محاولة الانتقال من الجانب النظري إلى الجانب التطبيقي بإحداث إسقاطات نظرية ومقاربات سوسيولوجيا لظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية.

المطلب الثاني: أهداف الدراسة

أولا: الأهداف العلمية

- التدرب على إجراء البحوث العلمية وذلك بتوظيف الوسائل والتقنيات والمناهج ومختلف المعارف المكتسبة.
- تحديد الأشكال والصور التي تظهر بها ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية.
- التأكد من صحة الفروض التي اعتمد عليها موضوع الدراسة.
- المساهمة في البحث العلمي ولو بجزء يسير أو قليل.

ثانيا: أهداف العملية

- التأكد من فعالية النظريات المفسرة لظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية.
- لفت الانتباه إلى ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية التي تفاقمت بشكل لافت للنظر في الآونة الأخيرة.
- التحسيس بالخطورة التي باتت تشكلها ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري.

المطلب الثالث: أهمية الدراسة

تكمن أهمية دراستنا في النقاط التالية:

- كون هذا الموضوع يستحق الدراسة والمعالجة السوسيولوجية.
- قد تكون هذه الدراسة بمثابة دراسة لبحوث مستقبلية وإضافة علمية لمختلف البحوث التي تم إنجازها.

- تدعيم رصيد المكتبة الجزائرية التي تفتقر عادة إلى مثل هذا النوع من الأبحاث الميدانية.

المطلب الرابع: إشكالية الدراسة وفرضياتها

أولا: الإشكالية

تعد الأسرة الوحدة الاجتماعية الأولى التي ينشأ فيها الطفل، وتعتبر المؤسسة الأولى والأساسية المسؤولة عن إعداد الطفل و تهيئته للحياة الاجتماعية ليكون عضوا فعالاً في المجتمع ناهيك عن أهميتها الكبيرة في حياة الطفل خاصة في السنوات الأولى من عمره، فتكيف الطفل مع نفسه وأسرته ومجتمعه رهين ببناء علاقات أسرية متينة ومتماسكة بين أعضائها (الأم، الأب، الأخوة ...)، ومراعاة الاستقلالية والتكامل في شخصيته فكريا ونفسيا وعاطفيا ولكي يندمج الطفل في مجتمعه ويقوم بدوره المستقبلي لا يكفيه إشباع مطالبه المادية التي تكفل له البقاء، بل هو بحاجة لتفتح مواهبه وتنمية قدراته واستعداداته وميوله، ومنه يتوجب على الأسرة تجنب حالات الإحباط والمشاكل السلوكية وتفهم ومراعاة مختلف حاجات الطفل ومن أهمها النمو الجسمي والعقلي والفكري والنمو التفاعلي الاجتماعي.

ولكن عندما تكون هناك عمليات التنشئة الاجتماعية الممارسة على الطفل قاصرة ومتناقضة لا تعتمد على مبدأ العقاب والثواب والتوازن بين أساليب اللين والشدة في المعاملة مع الصغير لا تقتضي صيغ الرعاية الاجتماعية المكثفة، ولا تهيئ الظروف والمستلزمات الأساسية التي تتطلبها التنشئة الاجتماعية الناجحة والفاعلة، فالأطفال الذين يمرون على مثل هذه العمليات التربوية الخاطئة لابد وأن يسلكون سلوكيات تتعارض مع قوانين وقيم المجتمع، كما أن أي خلل أو مشكلة يتعرض لها الصغير خلال مروره في مراحل التنشئة الاجتماعية وإهماله وعدم الاكتراث بتربيته وصقل مواهبه أو الاختلاط

بأبناء السوء والمنحرفين والشاذين من أقرانه، كل ذلك يؤدي بالطفل لممارسة سلوكيات تؤثر سلبا في تفاعلاته اليومية وهذا ما يقوده إلى الجنوح والجريمة وارتكاب أفعال تتعارض مع القيم الاجتماعية، كالإدمان على المخدرات والكحول، تخريب الممتلكات، واستعمال العنف والاعتداء على الآخرين، وحتى اللجوء إلى السرقة التي أصبحت ظاهرة منتشرة بكثرة بين الأطفال واعتمادها كوسيلة لتشبيع الرغبات.

زد على ذلك فإن هذه الظاهرة قد تغير مسار الأطفال في البداية إلى مسارات عدوانية وتدفعهم إلى تحطيم كل ضوابط الكسب والثورة على القيم والمبادئ الاجتماعية والاندفاع بقوة إلى الانحراف والإجرام. ولا تزال ظاهرة السرقة لدى الأطفال من أصعب المشكلات التي تواجهها المجتمعات العربية والغربية.

وحتى المجتمع الجزائري هو الآخر لم يسلم من هذه الظاهرة التي واكبت التغير والتحول الاجتماعي السريع، ومع تنوع ضحايا هذه الظاهرة وأماكن حدوثها وانتشارها وأيضا اغتنام فرصة تواجدها في أماكن يكثر فيها التجمع والاكتظاظ كالشوارع والمحلات والأسواق الشعبية هذه الأخيرة (السرقة في الأسواق الشعبية) التي مست كافة شرائح المجتمع باختلاف ضحاياها كباراً وصغاراً وشباباً ونساء. وتكثر مسببات حدوث هذه الظاهرة في ظل غياب أساليب الردع القانونية وغياب التنظيم والتسيير، واعتماد أساليب التخويف فقط، وأسباب أخرى كالفقر والبطالة بالإضافة إلى المحيط السوسيوثقافي الذي ينتمي إليه الطفل.

وعلى هذا الأساس أصبحت ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية تعرف انتشارا واسعا وملحوظا بفعل أنها تحدث في أماكن مفتوحة، وهنا يلقى الأطفال الفرص السانحة للقيام بمخططاتهم كالسطو على الأفراد أو حتى المحلات...إلخ.

ومن هنا كان لابد تسليط الضوء على ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري. وعليه نطرح التساؤل التالي:

ماهي الدوافع والأسباب التي تجعل الطفل يلجأ إلى السرقة في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري؟

والذي يتفرع إلى التساؤلات التالية:

1. هل لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري؟
2. إلى أي مدى تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوئه للسرقة في الأسواق الشعبية؟

ثانيا: الفرضيات

1. لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري.
2. تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوئه للسرقة في الأسواق الشعبية.

المطلب الخامس: تحديد المفاهيم

1-السرقة:

السرقة لغة: عرفها ابن منظور بأنها مصدر الفعل الثلاثي سرق و تعني أخذ الشيء وامتلاكه خفية " [1].

1 – ابن منظور النصراني، **لسان العرب**، دار الكتب العلمية، لبنان، المجلد 5، ط1، 2005، ص 896.

السرقة اصطلاحا: هي اختلاس شيء منقول مملوك للغير بدون رضاه بنية امتلاكه[1]

كما تعرف أيضا بأنها سلوك يعبر عن حاجة نفسية، ويمكن التعرف على هذا السلوك في ضوء دراسة شخصية الطفل وطرق تكوينها، فربما كانت السرقة وسيلة لإثبات الذات، وربما تعبيرا عن ميل التملك والاستمتاع بالقوة، وقد تكون صورة من صور الاضطراب النفسي[2].

التعريف الإجرائي:

السرقة عند الأطفال هي استحواذ الطفل على أشياء أو حاجات ليست ملكا له وليست من حقه امتلاكها باعتبارها ملكا للغير.

2-الأسواق الشعبية:

السوق لغة: عرفت السوق في معجم الوسيط: "السوق كلمة تعني الموضع الذي يجلب إليه المتاع والسلع للبيع والابتياع"[3].

السوق الشعبية: هو المكان الذي يمارس فيه مجموعة من النشاطات التجارية بأنواعها التقليدية والحديثة ولكن يطغى على طابعها الطابع التقليدي من خلال البيع والشراء والسلع المعروضة فيها وطرق التعامل بها القائمة بين البائع والزبون[4].

1 – نايف بن محمد المرواني، **جريمة السرقة (دراسة نفسية اجتماعية)**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط1، 2011 ص 59.

2 – سعود عبد العزيز الدوسري، **السرقة عند الأطفال وخطورتها على المجتمع**، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، المجلد 9، 2012، ص 70.

3 – مجمع اللغة العربية، **معجم الوسيط**، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط5، 2011، ص 305.

4 – فاروق أحمد مصطفى، مرفت العشماوي، **دراسات في التراث الشعبي**، درا الجامعة المعرفية، مصر، (د ط)، 2011، ص 379.

التعريف الإجرائي:

يمكننا القول أنّ السوق الشعبية هي المكان الذي يلتقي فيه جميع الناس، يكون معروف بالنسبة للجميع وفي مكان واحد، وهو مكان تعرض فيه كل أنواع السلع باختلاف أنواعها وممارسة كل الأنشطة التجارية بين البائع والمشتري.

3- الطفل:

طفل لغة: تُطلق على المولود وولد كل كائن حي أيضا طفل، والطَفَل بفتحتين مطر

الطفل جمعها أطفال، ولد صغير وهو الصغير من كل شيء وتطلق عموما على المولود مادام رخوا ناعما دون سن البلوغ، وجمعها أطفال[1].

اصطلاحا: الطفل هو كائن بشري في عمر الطفولة والطفولة هي المرحلة الأولى من عمر الإنسان من الميلاد إلى المراهقة، وقد تُستعمل مجازا للتعبير عن المرحلة الأولى من حياة الإنسان، ويُستعمل مصطلح طفل للدلالة على الكائن البشري في علاقته بالوالدين بمعنى ابن أو بنت في هذه الحالة لا يوجد حد معين لعمره[2].

4-الـردع:

لغة: هو كل ما أصاب الأرض من الصريع حين يهوي إليها فما مس منه الأرض أولا فهو الردع أيضا هو الكف عن الشيء ردعه ردعا فارتدع كفه فكف[3].

أيضا الردع يشمل شقين الردع العام والردع الخاص:

1 – نعمة أنطوان وآخرون، **المنجد في اللغة العربية المعاصرة**، دار المشرق، بيروت – لبنان، ط3، 2007، ص 75.

2- Rey Alain, **Rey Debovejostte et collaborateur** , Le petit Robert1, dictionnaire alphabétique et analogique de la langue Française, Paris ;1984, p66.

3 – أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ابن منظور)، **لسان العرب**، دار صادر، الجزء 15، 2003، ص14.

الردع العام: تهديد الناس كافة بتوقيع العقوبة على كل من يقوم على ارتكاب الجريمة كما فعل المجرم مما يؤدي إلى القضاء على الإجرام، ويعد غرضا أساسيا للعقوبة.

أما **الردع الخاص:** هو القضاء على الخطورة الإجرامية الكامنة في شخصية المجرم لمنعه من العودة إلى الجريمة مرة أخرى، وإنّ الغرض يعتبر مشركا بين العقوبة والتدبير الاحترازي مما أدى إلى تقارب وسائلهما في تحقيقه ومن صور التخويف، الإصلاح، الاستبعاد[1].

التعريف الإجرائي

هو تلك العقوبات المسلطة والمقررة ضد كل من يقدم على ارتكاب الجريمة قصد منع العودة إليها وعبرة ممن يفكر في الإقدام عليها والغرض من ذلك تخويف الجاني ومحاولة إصلاحه ووقاية للملأ.

5-الثقافة المرجعية الجانحة:

هي مجموعة أفراد يتشاركون قيم مختلفة عن الثقافة السائدة، حيث انسلخوا عن عادات وتقاليد المجتمع وجعلوا من الانحراف ثقافة فرعية ينتمون إليها، ويعتبر هذا رد فعل واستجابة جماعية للتهميش، فإن سحب مجموعة من الأقران من المجتمع يشجع الأفراد على ارتكاب الجريمة بدلا من الخضوع للقواعد والقوانين والتي ينص عليها المجتمع[2].

كما يقصد بمصطلح الثقافة المرجعية الجانحة هي تلك الأنماط الثقافية التي تختلف في بعض المظاهر وبخاصة القيم والمعايير والمعتقدات الأساسية عما يسود في الثقافة

1 - Al maany.@waseed.com, le 18/01/2023, 19:45
2 - Vanilla Vloggesr, ***Subcultural Theories of Deviance***, http//ReviseSosiology.com, 1st aperil 2022,14:38.

العامة للمجتمع، وهي أنماط تتميز باحتوائها، سواء مستوى الطبقة أو الحي أو الجماعة أو حتى شلة صغيرة على عناصر ثقافية جانحة[1].

التعريف الإجرائي:

إجرائيا يمكن تعريف الثقافة الفرعية الجانحة بأنها تصنيف لطبقات المجتمع، حيث يتخذ مجموعة من الأفراد ثقافات فرعية تحددها قوانين وقواعد خاصة بهم، لتعويض الشعور بعدم الكفاءة، نتيجة معاناتهم من التهميش داخل المجتمع.

المبحث الثاني: المقاربة السوسيولوجية والدراسات السابقة

المطلب الأول: المقاربة السوسيولوجية

إن المقاربة السوسيولوجية هي ذلك الإطار النظري الذي تبناه الباحث في عمله، أي اعتماده على نظرية أو مجموعة من النظريات عند قيامه بالدراسة والبحث، وعلى هذا الأساس تعد المقاربة النظرية من المراحل الحاسمة في البحث العلمي، حيث يستحيل الانطلاق من العدم من دون أي إطار نظري أو نظرية عند القيام بالبحث السوسيولوجي، فالنظرية أو النظريات السوسيولوجية هي التي تعطي للبحث قوته وتؤسسه علميا[2].

وفي هذا الصدد سوف نتطرق للنظريات المرتبطة بموضوع دراستنا (ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية)، ومن بين أهم هذه النظريات نظرية الضبط الاجتماعي، ونظرية الثقافات الفرعية.

أولا: نظرية الضبط الاجتماعي

1 – تهاني حسن عبد الحميد الكيال، **الثقافة والثقافات الفرعية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص87.

2 - جمال معتوق، **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي**، دار بن مرابط، الجزائر، ط1، 2009، ص62.

تعد نظرية الضبط الاجتماعي من المقاربات النظرية التي اهتمت بتفسير كل من السلوك العنيف والانحراف.

كما انطلقت هذه النظرية في تفسيرها للعنف بكونه استجابة لطبيعة البناء الاجتماعي، كما أن هذه النظرية تفسر العنف و ترجعه إلى إخفاق المجتمع في التحكم في أفراده من خلال القيود التي وضعها والمتمثلة في المعايير الاجتماعية حيث تعتبر أن خط الدفاع بالنسبة للمجتمع يتمثل في معايير الجماعة التي تشجع على العنف، فأعضاء المجتمع الذين يتم ضبط سلوكهم عن طريق الأسرة و غيرها من الجماعات الأولية يتم ضبط سلوكهم عن طريق وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية، وعندما تشمل الضوابط الرسمية يظهر سلوك العنف بين أعضاء المجتمع[1].

كما تُرجع هذه النظرية وسائل الضبط الاجتماعي إلى الجانب العددي للطواقم الشرطية فالمجتمعات التي تحوز على أكثر عدد من الشرطة انتشار تقل فيها نسبة الجريمة ويكون فيها الضبط الاجتماعي في مستوى عالي أما المجتمعات التي تقل فيها أعداد أفرادا لشرطة تكثر فيها نسبة الجريمة ويقل فيها الضبط الاجتماعي.

تميل نظرية الضبط الاجتماعي إلى أن الخوف هو من أقوى الأسباب أو الدوافع التي تمنع الكثير من الأفراد مخالفة القانون في حين يرى أنصار آخرون لهذه النظرية بأن الامتثال أكثر من الخوف هو الذي يجعل الناس تطيع القانون فاحترام الفرد للقانون ليس نتاجا للخوف منه بقدر ما هو تمثل للقواعد القانونية داخله، بحيث تصبح تلك القواعد جزاء من ذاته الداخلية[2].

1 – جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، دار بن مرابط للنشر، الجزائر، ج1، 2008، ص 122.

2 – عدلي محمود السمري، **الاتجاهات النظرية والمنهجية الحديثة في العنف الاجتماعي**، رسالة ماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة القاهرة، 2002، ص 278.

وبالتالي تشكل سلوكه الخارجي بصورة تتفق مع تلك القواعد، بالتالي فإن الامتثال للقانون والالتزام بقواعده سوف يميز سلوك الفرد سواء أكان يحقق مصالحه أم لا. تعتبر نظرية الضبط الاجتماعي جامعة لكل من نظريات التفكك الاجتماعي والمخالطة الفارقة والأنوميا حيث تنظر إلى أن الانحراف أمر طبيعي في الفرد، فمن خلال وجود نظام أخلاقي قائم، وإطار مرجعي تقليدي في المجتمع يزيد من قوة الرابطة بين الفرد والمجتمع، وعندما تضعف هذه المؤسسات فإن الرابطة التي تربط هذه الأفراد بالنظام الأخلاقي تضعف أيضا، وتجد كل من المرأة والرجل الحرية في التنصل من عادات وتقاليد المجتمع وضوابطه القانونية مما يجعلهم فريسة سلوكيات الإجرامية والانحرافية.

وترتكز نظرية الضبط الاجتماعي أساسا على النقاط التالية:

- تعد حماية للذات وتحقيق الإشباع من خصائص الطبيعة البشرية ولهذا يهتم السلوك الإنساني بتحقيق مصلحة ذاتية.
- يجب أن يكون السلوك البشري مقيد ومنظم من أجل مصلحة المجتمع.
- يرتبط الأفراد بالنظام الأخلاقي من مجموعة عناصر تحافظ وتزيد من قوة التوافق.
- عناصر الارتباط تتضمن الارتباط بالأفراد الآخرين والمؤسسات والالتزام في المجتمع التقليدي، والاندماج في الأنشطة التقليدية والإيمان بقيم المجتمع.
- توجد هذه العناصر بدرجات مختلفة وعندما تصاب هذه العناصر بالضعف أو تختفي، يصبح الفرد أكثر حرية في أن يسعى وراء تحقيق مصلحته وارتكاب السلوك المنحرف. فغياب الردع وعدم الامتثال إلى الضوابط الاجتماعية داخل الأسرة يجعل من المستحيل تجنب الخلافات الأسرية وظهور التنشئة الاجتماعية الخاطئة القائمة على عدم تعليم الأفراد حل الخلافات بالحوار[1].

1 – عدلي محمود السمري، المرجع السابق، ص 297.

يمكن الاسترشاد بنظرية الضبط الاجتماعي في موضوعنا المدروس والمعنون بـ ظاهرة السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري وذلك من خلال أن الأسواق الشعبية تقل فيها وسائل الردع، ويعم فيها الازدحام والفوضى، وأمام هذه الظروف السانحة يُقبل الطفل على مثل هذه الظواهر الاجتماعية، فغياب المتابعة الأمنية والقانونية والردعية تفتح المجال لذلك، وبالخصوص في أماكن مفتوحة مثل الأسواق الشعبية.

ثانيا: نظرية الثقافة الفرعية

ظهر مفهوم الثقافات الفرعية لأول مرة في مجال العلوم الاجتماعية خلال البحث الذي أجراه فردريك تراشر حول عصابات مدينة شيكاغوا الأمريكية في سنة 1927، حيث يرى تراشر أن هذه الجماعات لها تقاليدها وقيمها من خلال التأثير البيئة التي ينشأ فيها أفراد أو أعضاء تلك العصابات والتي جعلتهم أفراد منعزلين بل ومنفصلين عن الوسط الاجتماعي السوي، ثم اتجه علماء الاجتماع بعد ذلك نحو دراسة وتطوير فكرة الثقافة الفرعية، حيث ظهرت في عام 1959 لدى كل من سذرلاند وهولينجسهيد وذلك من خلال مناقشتهما لفكرة أنساق السلوك التي اهتم بتوضيحها سذرلاند، وفكرة الأنماط العامة للسلوك بين الجماعات الاجتماعية الخاصة، والتي اهتم بتحليلها هولينجسهيد[1].

يقصد بمصطلح الثقافة الفرعية المنحرفة هي تلك الأنماط الثقافية التي تختلف في بعض المظاهر وبخاصة القيم والمعايير والمعتقدات الأساسية عما يسود في الثقافة العامة للمجتمع، وهي أنماط تتميز باحتوائها، سواء مستوى الطبقة أو الحي أو الجماعة أو حتى شلة صغيرة على عناصر ثقافية جانحة.

كلما كان التعارض بين النمط الثقافي العام وهذه الأنماط الثقافية الفرعية كبيراً وواضحا كان الأفراد وبخاصة من المراهقين أكثر ميلا إلى التحول إلى هذه الأنماط

1 – تهاني حسن عبد الحميد الكيال، **الثقافة والثقافات الفرعية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص 87.

الانحرافية والدخول في الجماعات الهامشية والثقافات الفرعية الجانحة لعدم توافر الثقافة التي تتكامل حول قيم أساسية مقبولة وإيجابية[1].

وقد حدد هوجو ردينج اصطلاح الثقافة الفرعية كما ورد في قاموس العلوم الاجتماعية من خلال المعاني الآتية[2]:

- أن الثقافة الفرعية هي الثقافة الخاصة بالطبقة أو الجماعة الاجتماعية والتي تتميز بأنها ثقافة مستقلة ومتغايرة عن الثقافة الكلية ولكنها لا تتعارض معها.
- أن الثقافة الفرعية هي الثقافة التي تميز الجماعة بصفة التكامل والكلية إذا نظرنا إليها من داخل الجماعة نفسها.
- أن الثقافة الفرعية هي الخصائص الثقافية أو السلوكية الشائعة في مجتمع فرعي معين.
- أن الثقافة الفرعية هي الثقافة التي يتميز بها نمط معين من المجتمعات الفرعية.
- أن الثقافة الفرعية هي تلك السمات الثقافية التي تميز جماعة فرعية معينة، يطلق عليها « الجماعة الثقافية ».

وعليه تشترك كل الثقافات الفرعية في الثقافة الكبرى السائدة ولكنها تمتلك أجزاء خاصة من العناصر الثقافية: الرموز، اللغات، القيم والمعايير، والتقنيات...إلخ[3].

يمكن الاسترشاد بنظرية الثقافة الفرعية في موضوعنا المدروس "**ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري** " وذلك من خلال أن الطفل

1 – جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي: أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف**، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر، الجزء 1، 2008، ص ص 300–301.

2 – تهاني حسن عبد الحميد الكيال، مرجع سبق ذكره، ص 88.

3 – المرجع نفسه، ص 89.

الجزائري دائما يتبع ثقافة الجماعة المرجعية التي ينتمي إليها، وإتباع جميع معاييرها وقواعدها ومبادئها والسير في خُطى هذه الجماعة، والالتزام بالثقافة السائدة دون الخروج عن أُطرها.

كما أن المحيط والبيئة السوسيوثقافية التي ينتمي إليها الطفل تصنع منه ما تشاء فالطفل هو وليد بيئته الاجتماعية.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة العربية

دراسة خليل درويش سنة 1994[1].

وجهت هذه الدراسة عناية للسارق وجاءت بمجموعة من الأسئلة من هو السارق؟ ولماذا يسرق؟ وماهي القرارات التي تدفع به إلى السرقة؟ وكيف يسرق؟ وماذا يسرق؟ وماهي الأداة المستعملة أثناء السرقة؟

للحصول على إجابات ثابتة من هذه الأسئلة أجرى الباحث دراسة على عدد كبير من نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل ونشر دراسته هذه في المجلد 21 والعدد 04 من مجلة الدراسات الصادرة عن الجامعة الأردنية بعنوان ظاهرة السرقة في الأردن: دراسة مسحية اجتماعية على النزلاء في دور الإصلاح والتأهيل.

وسعت الدراسة إلى تحقيق هدفين رئيسيين وهما:

- تحديد حجم ظاهرة السرقة وخصائصها في الأردن.
- كشف العوامل المؤدية إلى ارتكاب السرقة وتحليلها.

وربط الباحث هذين الهدفين بمجموعة من التساؤلات وهي:

1 – خليل درويش، **ظاهرة السرقة في الأردن، دراسة مسحية اجتماعية على النزلاء في دور الإصلاح والتأهيل**، مجلة دراسات، عمان، الجامعة الأردنية، مجلد21، عدد4، 1990.

- ماهي الفئات الاجتماعية التي ترتكب جرائم السرقة في الأردن؟
- ماهي المواد التي يقوم بسرقتها السارقون؟ وكيف يتم التصرف في المسروقات؟
- ما الأسباب والدوافع الحقيقية لارتكاب جريمة السرقة؟
- وهل يستخدم الجناة أسلوب العنف في تنفيذ جرائم السرقة؟

اشتملت عينة الدراسة على 140 نزيل من مرتكبي جرائم السرقة في مركز الإصلاح والتأهيل(السرقة) جميعهم من الذكور، حيث استخدم الباحث أسلوب المقابلة الشخصية المقننة تقنينا كاملا ووزعت أسئلة المقابلة في حالة دراسة السرقة إلى ثلاثة مجموعات:

الأولى: تدور حول الوضع الأسري وحالة السكن.

الثانية: حول المكان أو المنطقة التي نفذت فيه جريمة السرقة والوقت ونوع المادة المسروقة، وكيفية التعرف بها.

الثالثة: حول الأسباب والدوافع المؤدية إلى السرقة وكيفية القبض على النزلاء واتجاهاتهم بعد انتهاء مدة العقوبة.

وتم التوصل إلى النتائج التالية:

- فئة العزاب (غير المتزوجين) هي الفئة الأكثر إقداما على ارتكاب جرائم السرقة في المجتمع الأردني.
- معظم النزلاء من الشباب تتراوح أعمارهم بين (18 و29 سنة).
- ثلثي النزلاء يعانون من ظروف اقتصادية ضعيفة.
- المبحوثين من مرتكبي جرائم السرقة ينتمون إلى أسر كبيرة الحجم.

- تنحصر أسباب ودوافع السرقة في: الحاجة لمواجهة نفقات المعيشة، وصعوبة إيجاد عمل، تأثير الرفاق، عدم التوجه للانتقام، التقليد وحب والمغامرة.
- غالبية أفراد العينة مستواهم التعليمي(الإعدادية)، حيث بلغت النسبة 40%.

المطلب الثالث: الدراسات السابقة الجزائرية

دراسة فتحي المكي وبن زينة كريمة والتي جاءت تحت عنوان **دوافع إقبال الطفل الجزائري على السرقة في الأسواق الشعبية دراسة ميدانية بولاية عين الدفلى سنة 2022**.[1]

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

- البحث في أسباب الظاهرة و أسباب الطفل و إقباله على السرقة .
- معرفة أثار ونتائج الظاهرة وانعكاساتها التي أصبحت تهدد كيان الفرد والمجتمع.
- البحث في الحلول والآليات الواجب اتخاذها للحد من هذه الظاهرة.

فرضيات الدراسة:

- تساهم الظروف الأسرية في إقبال الطفل الجزائري على السرقة في الأسواق الشعبية.
- لغياب الردع دور في تفشي ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الطفل الجزائري.

المنهج المستخدم في الدراسة:

1 – فتحي المكي، كريمة بن زينة، **دوافع إقبال الطفل الجزائري على السرقة في الأسواق الشعبية: دراسة ميدانية بولاية عين الدفلى**، مجلة دراسات في سيكولوجيا الانحراف، جامعة باتنة1، مجلد7، العدد2، 2022.

المنهج الوصفي التحليلي: الذي يعتمد على وصف الظاهرة وصفا علميا موضوعيا، إضافة إلى التحليل والتصنيف، والمعالجة ،والتحليل بغية الوصول إلى نتائج يمكن تعميمها فيما بعد على الظاهرة الاجتماعية.

منهج دراسة الحالة: لقد اعتمد الباحثين على منهج دراسة حالة باعتباره المنهج المناسب الذي يتوافق مع موضوعنا المدروس "دوافع إقبال الطفل الجزائري على السرقة في الأسواق الشعبية"، فمنهج دراسة حالة مكنهما في الكشف عن أهم الدوافع والعوامل المساهمة في حدوث هذه الظاهرة الاجتماعية.

- **التقنيات:**

الملاحظة: لقد تم استخدام الملاحظة كون أنها تقنية مهمة وضرورية لأي بحث، أما بالنسبة لموضوع دراستنا فاستخدمناه وذلك من خلال ملاحظة السلوكيات التي يقوم بها هؤلاء الأطفال وذلك انطلاقا من هيئتم، طريقة كلامهم...إلخ.

المقابلة: لقد تم الاعتماد على المقابلة في دراستهما هذه من أجل التقصي عن أهم الأسباب والدوافع الكامنة وراء إقبال الطفل على السرقة في الأسواق الشعبية.

- **العينة:**

نوع العينة الكرة الثلجية ولقد تمثلت العينة من 05 حالات (مراهقون يقومون بالسرقة في الأسواق الشعبية)، ولقد تم الحصول على العينة وذلك انطلاقا من معرفتهما الشخصية بهؤلاء الأطفال.

- **نتائج الدراسة:**

- اتضح من خلال الدراسة غياب المرافقة الأسرية والتوجيه والإرشاد زاد الوضع أكثر تأزما وبالخصوص مرحلة المراهقة التي من المفروض تستدعي الكثير

من العناية والاهتمام بالطفل من قبل والديه, كما لمسنا أيضا جهل الأسرة بأساليب التنشئة الاجتماعية و أساليب المعاملة مع الطفل في هذه المرحلة من خلال ترك للطفل الحرية التامة في التصرف أو العمل أو الغياب الطويل عن المنزل .

- اتضح من خلال الدراسة أن السرقة عند الأطفال تظهر كاضطراب سلوكي و هي كرد فعل لكل الظروف الاجتماعية التي يعانيها داخل الأسرة .
- خروج معظم المبحوثين من مقاعد الدراسة أتاح لهم وقت فراغ كبير الذي تم تعويضه بالسرقة في الأسواق الشعبية وهذا ما فتح الباب والمجال لمعظم هؤلاء المراهقين الاتجاه إلى عالم الانحراف وعلى رأسه السرقة، فمكان المناسب للطفل في هذا السن هو المدرسة التي من خلالها يكتسب و يتعلم السلوكيات الايجابية التي تقيه من الانحراف و الجريمة .
- اتضح من خلال الدراسة أن معظم الأطفال لا يملكون مكان أخر لقضاء وقت فراغهم وهذا إن دل على شيء إنما يدل على غياب مراكز ترفيهية وتثقيفية خاصة بالأطفال لقضاء وقت الفراغ ، لهذا يلجئون الى السوق فهي المكان الوحيد و المتواجد و المتوفر للجميع كبارا و صغارا ، فهذا الاختلاط و التزاحم بين كل فئات المجتمع ساهم بشكل كبير في تعلم الطفل و اكتسابه مختلف السلوكيات الانحرافية بما فيها السرقة في الأسواق الشعبية.
- اتضح من خلال الدراسة أن معظم الأطفال الذين أجرينا معهم المقابلة ظروفهم الأسرية صعبة ومتدهورة، العامل الذي دفع بهم للولوج عالم السرقة في الأسواق. فالظروف الأسرية باختلاف أنواعها لها الدور الكبير في معاناة الطفل وانحرافه.

- أيضا اتضح من خلال الدراسة غياب دور المؤسسات الأمنية وتقصيرها في مهامها خاصة ضد فئة الأطفال، جعل من هذه الظاهرة تزداد وتتفاقم داخل المجتمع الجزائري فانعدام الردع يزيد في شدة تنامي معدلات الجريمة والانحراف.

المطلب الرابع: تقييم الدراسات السابقة

بالنسبة للدراسة العربية التي اعتمدنا عليها كانت بعيدة نوعا ما عن دراستنا، كون أن دراستنا ركزت على السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية، في حين هذه الدراسة ركزت على السرقة بصفة عامة بمعنى أنها ركزت على السرقة بجميع أبعادها وجوانبها، لكن رغم ذلك اشتركت مع دراستنا في الكثير من المنطلقات المنهجية، ولقد استفدنا من محتواه في البناء النظري.

بالنسبة للدراسة الجزائرية كانت تتشابه كثيرا مع دراستنا الحالية، كما أنها كانت المنطلق الأساسي في دراستنا أخذنا منها العديد من الأسس المنهجية، كونها ذات علاقة مباشرة بموضوع دراستنا، حيث بفضلها استطعنا إزالة الاستطلاع أكثر على موضوع الدراسة، ضف إلى ذلك هي الدراسة الوحيد التي وجدناه ترتبط ارتباطا وثيقا بموضوع الدراسة.

المبحث الثالث: الأسس المنهجية للدراسة.

المطلب الأول: المناهج المتبعة في الدراسة

يعرف المنهج بأنه الأسلوب أو الطريقة أو الوسيلة التي يستخدمها الباحث من أجل الوصول إلى المعلومات التي يريد الحصول عليها بطرق علمية وموضوعية مناسبة[1].

وبصفة عامة فالمنهج هو الطريقة الموضوعية التي يعتمدها عليها الباحث، أو تتبع ظاهرة ما، وذلك من أجل تشخيصها و وصفها وصفا دقيقا وشاملا، وكذلك تحديد جميع أبعادها حتى يسهل التعرف عليها[2].

ونحن في دراستنا الحالية اعتمدنا على كل من المنهج الوصفي ومنهج دراسة الحالة.

أولا: المنهج الوصفي

يعرف المنهج الوصفي بأنه عبارة عن طريقة لوصف الموضوع المراد دراسته من خلال منهجية علمية صحيحة، وتصوير النتائج التي التوصل إليها على أشكال رقمية معبرة يمكن تفسيرها[3].

يستخدم هذا المنهج في دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها وأشكالها وعلاقاتها المؤثرة في ذلك، وهذا يعني أن المنهج الوصفي يهتم بدراسة حاضر

---

1 – محجوب عطية الفائدي، **طرق البحث العلمي في العلوم الاجتماعية مع بعض التطبيقات على المجتمع الريفي**، منشورات جامعة عمر المختار، ليبيا، ط1، 1994، ص 23.

2 - Madelin Grawitz **, Les Méthodes en Sience Social**, Dalloz, Paris, 1996, P 318.

3 – رجاء وحيد دويدري، **البحث العلمي: أساسياته النظرية وممارسته العملية**، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط1، 2000، ص 183.

الظواهر والأحداث بعكس المنهج التاريخي الذي يدرس الماضي، مع ملاحظة أن المنهج الوصفي يشمل كثير من الأحيان على عمليات تنبؤ المستقبل بمعنى الظاهر والأحداث التي يدرسها.[1]

لقد اعتمدنا على المنهج الوصفي كونه يخدم الموضوع بدرجة كبيرة، وذلك من أجل وصف ظاهرة السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية وصفا دقيقا، وكذلك تحديد أهم خصائصها والدوافع الحقيقية الكامنة وراء لجوء الطفل إلى مثل هذه الظواهر الاجتماعية وهذا ما سوف نتناوله في التحليل السوسيولوجي لكل حالة من الحالات المدروسة.

ثانيا: منهج دراسة حالة

يعتبر منهج دراسة الحالة منهجا متميزًا يقوم أساسا على الاهتمام بدراسة الوحدات الاجتماعية بصفتها الكلية ثم النظر إلى الجزئيات من حيث علاقتها بالكل الذي يحتويها أي أن منهج دراسة الحالة نوعا من البحث المتعمق في فردية وحدة اجتماعية سواءً كانت هذه الوحدة فردًا أو أسرة أو قبيلة أو قرية أو نظاما أو مؤسسة اجتماعية أو غيرها[2].

فمنهج دراسة حالة إذن يقوم على أساس التعمق في دراسة معينة، من تاريخ الوحدة أو المؤسسة ودراسة جميع المراحل التي مرت بهدف الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة ولغيرها من الوحدات المشابهة[3].

---

1 – ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، **مناهج وأساليب البحث العلمي النظرية والتطبيق**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2000، ص 42.

2 – فاطمة عوض صابر، ميرفت علي خفاجة، **أسس ومبادئ البحث العلمي**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، ط1، 2002، ص 96.

3 – عمار بوحوش محمد، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995، ص89.

ويهتم منهج دراسة الحالة بدراسة الوحدات الاجتماعية سواءً كانت وحدات صغيرة أو وحدات كبيرة، وقد تكون الوحدة الصغيرة جزءً من حالة في إحدى الدراسات، بينما تكون قائمة بذاتها في دراسات أخرى[1].

لقد اعتمدنا على منهج دراسة حالة باعتباره المنهج المناسب والذي يتوافق مع موضوعنا المدروس" **السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية**"، فمنهج دراسة حالة مكننا في أن نكتشف أهم الدوافع والعوامل التي تجعل الطفل يلجأ إلى السرقة في الأسواق الشعبية، باعتبار أن العوامل تتعدد وتختلف من حالة لأخرى .

فالمقابلات التي أجريناها مع المبحوثين قربت لنا الصورة أكثر عن الموضوع الذي كنا نجهل الكثير عن تفاصيله، وبالتقرب من هذه الفئة تمكنا من الحصول على بيانات ومعلومات لم نكن نتوقعها، وكل هذا يرجع إلى منهج دراسة الحالة.

المطلب الثاني: التقنيات المستعملة في الدراسة

يشتمل أي بحث أو دراسة على مجموعة من الأدوات والتقنيات المنهجية، وقد اعتمدنا في دراستنا هذه على الأدوات التالية:

أولا: الملاحظة

تعتبر الملاحظة من أقدم وأكثر وسائل جمع المعلومات شيوعاً، حيث استخدمها الإنسان الأول في التعرف على الظواهر الطبيعية، ثم انتقل استخدامها إلى العلوم بشكل عام وإلى العلوم الاجتماعية و الإنسانية بشكل خاص[2].

1 – فاطمة عوض صابر، ميرفت علي خفاجة، مرجع سبق ذكره، ص 96.

2 – جودت عزت عطوي، أساليب **البحث العلمي: مفاهيمه، أدواته، طرقه الإحصائية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2009، ص 120.

كما يمكن تعريف الملاحظة بأنها إحدى الأدوات الأساسية لجمع البيانات في البحوث النوعية(الكيفية)، وتكون الملاحظة ضرورية لوجود بعض المواقف التي يصعب على الباحث استخدام الوسائل الأخرى لجمع البيانات فيها[1]

ولقد تم الاستعانة بالملاحظة في موضوع دراستنا وذلك انطلاقا من ملاحظة سمات المبحوثين وطريقة كلامهم ولباسهم وتصرفاتهم، ومظهرهم بشكل عام.

ثانيا: المقابلة

تعد المقابلة تقنية من تقنيات البحث العلمي التي تقوم على الاتصال الشخصي والمباشر بين الباحث ومن يقابله، وهي أداة أكثر واقعية للحصول على المعلومات من الاستبيان، حيث يستطيع الباحث التفاعل مع الطرف الآخر ومحاورته والحصول منه على ما يريده، والتعرف على حقيقة الصلة بين ما يقوله وبين الواقع الذي يعيشه، وتمكن الباحث من الملاحظة الشخصية[2].

كما أنها تعتبر من الطرق الرئيسية لجمع المعلومات في البحث النوعي(الكيفي)، فمن خلالها يستطيع الباحث أن يتعرف على أفكار الآخرين ومشاعرهم ووجهات نظرهم، كما تمكن هذه الطريقة الباحث من إعادة بناء الأحداث الاجتماعية التي لم تلاحظ مباشرة[3].

1 – ماجد محمد الخياط، **أساسيات البحوث الكمية والنوعية في العلوم الاجتماعية**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2010، ص 243.

2 – أحمد عبد الكريم سلامة، **الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية**، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007، ص 115.

3 – ماجد محمد الخياط، مرجع سبق ذكره، ص 260.

وباختصار يمكن تعريف المقابلة بأنها: تفاعل لفظي يتم بين شخصين في موقف مواجهة حيث يحاول أحدهما وهو القائم بالمقابلة أن يستثير المعلومات أو التعبيرات لدى المبحوث، والتي تدور حول آرائه ومعتقداته[1].

ولقد تم توظيف المقابلة في دراستنا هذه كونها تتلاءم تلاءما كبيرا مع موضوع دراستنا، بالإضافة إلى أنها تتماشى مع منهج دراسة الحالة، وكل هذا من أجل الكشف عن العوامل والدوافع الحقيقية التي تجعل الطفل يلجأ إلى السرقة في الأسواق الشعبية.

المطلب الثالث: العينة ومواصفاتها

العينة هي تلك المجموعة من العناصر أو الوحدات التي يتم استخراجها من مجتمع البحث، ويجري عليها الاختبار أو التحقق، على اعتبار أن الباحث لا يستطيع موضوعيا التحقق من كل مجتمع البحث، نظرا إلى الخصائص التي يتميز بها هذا المجتمع، وعليه يمكن القول أن العينة هي مجموعة فرعية من عناصر مجتمع بحث معين، إنها بذلك الجزء من الكل الذي يتم استخراجه من أجل إمكانية التحقق من الفرضيات، والذي فرضه عدم قدرة الباحث اختيار كل وحدات عالم البحث أينما وجدت، إن العينة هي المرور من وحدات مرتفعة عدديا ومنتشرة جغرافيا لا يمكن القيام بالاختبار عليها، إلى وحدات يمكن التحكم فيها، وبالتالي يمكن اختبارها، إنها عملية تقليص مجتمع البحث، أي لا نأخذ كل عناصر مجتمع البحث بل جزء فقط منها لإجراء الاختبار عليه[2].

إن العينة المناسبة لموضوع دراستنا هي عينة الكرة الثلجية المتدحرجة(boule de neig) أو ما تعرف بالعينة التراكمية و فيها ينطلق الباحث من عينة تضم عدد مختصرًا

1 – فوزي غرايبية وآخرون، **أساليب البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والإنسانية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط3، 2002، ص 61.

2 – سعيد سبعون، **الدليل المنهجي في إعداد المذكرات والرسائل الجامعية في علم الاجتماع**، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2012، ص ص 135-136.

من الأفراد، يضم إليهم أشخاص يصرحون أنهم على علاقة بهم، ثم يصار إلى اتخاذ الإضافة نفسها مع الجدد حتى تستكمل العينة على طريقة كرة الثلج. وهذا النوع من العينات قليل الاستعمال، لكن اقتصادي، والخطر من اعتماده يكمن في إدخال عدد مرتفع من المتاعب في التجريب، لأن النمط الذي تتحدد به العلاقات ما بين الأفراد لا يكون موضوعيا أبداً[1].

ويتم الحصول على هذا الصنف من العينة عندما يطلب الباحث من شخص أو عدة أشخاص أن يدلوه أو يرشدوه نحو أشخاص آخرين من معارفهم ويملكون نفس المميزات والخصائص التي عندهم والتي على أساسها اختارهم الباحث وعليه« إن عينة الكرة الثلجية هي عينة تتمثل في إضافة إلى نواة من الأفراد... كل أولئك الذين هم في علاقة... بهم وهكذا دواليك»[2].

لقد تم الاعتماد على هذا النوع من العينات كون أن دراستنا تتوافق توافقا كبيرًا مع هذا النوع من العينات، وباعتبار أن موضوع السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية موضوع صعب من حيث الطرح والمعالجة ويصعب الحصول على عينته في مكان واحد، لذلك استدعت الضرورة لاستخدام عينة كرة الثلج بمعنى أن كل حالة تدلي بحالة أخرى وهكذا دواليك.

ومن خلال نزولنا إلى الميدان لم نجد المبحوثين متواجدين في مكان واحد، لذلك اضطررنا إلى البحث عن الأماكن التي تتواجد فيها الأطفال وبالتحديد في عدة أسواق شعبية بولاية عين الدفلى، وذلك بغية جمع البيانات المتعلقة بموضوع الدراسة.

1 – عبد الغني عماد، **منهجية البحث في علم الاجتماع: الإشكاليات، التقنيات، المقاربات**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 2007 ص 60.

2 – سعيد سبعون، مرجع سبق ذكره. ص ص 148–149.

كما أن الحصول على عينة الدراسة لم يكن بالأمر الهين وذلك يرجع إلى طبيعة الموضوع وخصوصياته، وعلى هذا الأساس استندنا على بعض الأشخاص الذين كانت لهم معرفة بهذا النوع من العينات، بالإضافة إلى الصدفة التي لعبت دورًا هاما في دراستنا.

المطلب الرابع: مجالات الدراسة

تعتبر مجالات الدراسة من بين أهم المراحل المنهجية التي لا يمكن تجاهلها في أي بحث أو دراسة، فمن خلالها يتم التعرف على المكان الذي سوف يُجري فيه الباحث دراسته، وكذلك التعرف على أهم مميزات وخصائص العينة، بالإضافة إلى الإطار الزماني الذي أجريت فيه الدراسة. وقد اتفق الكثير من الباحثين أن لكل دراسة أو بحث ثلاثة مجالات أساسية وهي المجال البشري، والمجال الزمني، المجال المكاني.

أولا: المجال البشري

يمكن تعريف المجال البشري بأنه مجموعة الأفراد أو الجماعات اللذين سيجرى عليهم البحث[1]. وعليه تمت دراستنا على مجموعة من الأطفال الذين يترددون على الأسواق الشعبية ويقمون بعملية السرقة داخلها .

ونظرًا لقلة العينة اضطررنا للبحث عنها في أماكن مختلفة، وذلك من خلال التوجه إلى عدة أسواق شعبية بولاية عين الدفلى، بالإضافة إلى ذلك مساعدة بعض الأشخاص الذين يعرفون هؤلاء الأطفال والذين كانوا بمثابة حلقة وصل بيننا وبين المبحوثين.

1 – محمد الجوهري، عبد الله الخريجي، **طرق البحث الاجتماعي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1990، ص 168.

ثانيا: المجال الزماني

لقد قسمنا دراستنا هذه إلى مرحلتين:

- **المرحلة الأولى:**

والتي قمنا فيها ببناء الجانب المنهجي للدراسة، بالإضافة إلى الدراسة الاستطلاعية حول موضوعنا السرقة عند الأطفال في الأسواق الشعبية، انطلاقا من شهر ديسمبر 2022.

- **المرحلة الثانية:**

والتي خصصناها للجانب النظري والميداني ولقد انطلقنا من بداية شهر جانفي2023 إلى غاية شهر ماي2023. حيث قمنا في هذه المرحلة بجمع أكبر كم من المراجع والدراسات السابقة حول الموضوع وذلك من أجل الجانب النظري، كما أننا تنقلنا إلى عدة أماكن للبحث عن أفراد العينة، لأننا لم نتمكن من إيجاد المبحوثين في مكان واحد.

ثالثا: المجال المكاني

ونقصد به المكان الذي تم فيه إجراء الدراسة الميدانية حيث تمت دراستنا هذه بعدة بلديات من ولاية عين الدفلى، وعمدنا لاختيار هذه البلديات وذلك نظرا لمعرفتنا الشخصية ببعض المبحوثين بالإضافة إلى مساعدة بعض الأصدقاء الذين يعرفون بعضه حيث كانوا بمثابة حلقة وصل بيننا وبين بعض المبحوثين.

المطلب الخامس: صعوبات الدراسة

إن أي دراسة خلال القيام بها تواجهك صعوبات ومشكلات، ونحن في دراستنا هذه واجهنا بعض الصعوبات من بينها:

- صعوبة الوصول إلى الحالات، وتحفظ بعضهم في الإجابة عن أسئلة المقابلة.
- تعرضنا للسب والشتم من طرف بعض الأطفال.
- عدم التزام بعض الحالات بإكمال المقابلة إلى نهاية المطاف، بمعنى أنهم ينسحبون في وسط المقابلة مما يستدعي إلى إلغاء هذه الحالة.
- قلة وندرة الدراسات السابقة حول الموضوع وبالخصوص في المجتمع الجزائري.
- ندرة المراجع حول الموضوع خاصة في المجتمع الجزائري.
- صعوبة الحصول على الإحصائيات والأرقام الدقيقة حول الظاهرة.

الــفصل الثانـي

مدخل عام لجريمة السرقة

تمهيد:

السرقة مشكلة اجتماعية عانت منها المجتمعات البشرية ولا زالت، لذا فقد رصدتها الأعراف والشرائع والقوانين باهتمام بالغ واختلفت النظرية إلى السارق باختلاف المحيطات والعصور وعانى الصغار ما عاناه الكبار من شدة وقع العقوبة عليهم.

وعلى هذا الأساس تناولنا من خلال هذا الفصل خصائص وأسباب ونتائج جريمة السرقة، ثم بعد ذلك جريمة السرقة عبر التاريخ انطلاقا الحضارات القديمة إلى التشريعات السماوية وصولا إلى المجتمعات الحديثة، وفي الأخير جريمة السرقة في الجزائر بالتكلم على أنماطها وأركانها والعقوبات المقررة لها.

المبحث الأول: السرقة بين الخصائص والأسباب والنتائج

المطلب الأول: خصائص جريمة السرقة

لكل جريمة خصائص تميزها عن باقي الجرائم رغم اشتراكها في كونها انتهاك وتعدي على الغير، ويوجد خصائص تتعلق بالسارق نفسه واخرى بالجريمة السرقة نفسها. ونذكرها من خلال ما يلي:[1]

أولا: الخصائص المتعلقة بالسارق

- **الخفة والمهارة:** وهذا ما يكتسبه السارق من خلال كثرة السرقة ما يجعله له القيام بالسرقة بسهولة تامة. والخفة في القيام بها أيضا وهذا دون أن تشعر الضحية كما انه يتميز بالسرعة استغراق اقل مدة زمنية ممكنة.
- **التخصص:** لكل سارق مجاله المكاني ليقوم بجريمته فهو يقوم بها كان يكون متخصص في سرقة الهواتف أو حقائب النساء وما يساعده على ذلك الخاصية الاولى وهي الخفة والمهارة.
- **العمل العصابي:** وتنتشر الخاصية بالسارقين في الأماكن المزدحمة خاصة في الأسواق الشعبية يعمل السارق ضمن مجموعة منظمة من الأفراد وهنا تصبح جريمة السرقة من أهم الجرائم التي تقوم بها هذه الجماعة.

ثانيا: خصائص متعلقة بجريمة السرقة

تنتشر جريمة السرقة في المدن والمناطق المزدحمة لأن ذلك الازدحام والضجيج يسهل على اللص القيام بجريمته وبسهولة كما انه يساعده في الاختفاء والغياب عن

---

1 – كريمة خريفة، **النساء ضحايا جريمة السرقة في الأسواق الشعبية: دراسة ميدانية على عينة من ضحايا جريمة السرقة في الأسواق الشعبية مدينة خميس مليانة**، مذكرة ماستر علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع جريمة وانحراف، قسم علم الاجتماع، جامعة خميس مليانة– جيلالي بونعامة، السنة الجامعية 2018–2019، ص 37–38.

العيان مما يصعب المهمة على رجال الأمن العثور عليه والقاء القبض عليه. وهذا لا يعني عدم وجود وانتشار هذه الجريمة في الأماكن الريفية ولكن تختلف في أنماطها وأنواعها عن تلك الموجودة في المدن.

جريمة السرقة لا ترتبط بموسم معين فهي مجودة في الليل والنهار وطوال فصول السنة ولا تغيب في أي فصل من الفصول وموجودة أيضا طوال شهور السنة لكن تختلف في بعض معدلاتها.

جريمة السرقة هي من جرائم الاعتداء على الأموال وهي جريمة عمدية ويقوم بها اللص أو السارق وفق خطة مدروسة جيدا من طرفه. كما أن خفته ومهارته تساعده في ذلك إضافة إلى الازدحام الشديد يجعل كشفها وضبطها من الأمر المستحيل".

المطلب الثاني: أسباب جريمة السرقة

ومن أهم هذه الأسباب فيما يلي:[1]

1-**عوامل أسرية:** إن أساليب القسوة في المعاملة الوالدية والعقاب المتطرف والتدليل الزائد تسهم في لجوء الطفل إلى السرقة إذا رافق ذلك عدم تعويد الطفل على التفرقة بين ممتلكاته وممتلكات الغير، أو لم تحترم ملكيته، والقدوة غير الحسنة لها دور فعال في ممارسة الطفل لهذا السلوك.

إن السرقات التي يقوم بها الطفل في البيت غالبا ما يغض الطرف عنها، وعادة ما يعتبرها أحد الوالدين أو كلاهما هنات لا مبرر لتضخيمها، وقد تقوم الأم بإخفاء الأمر عن طفلها مما ينذر بتفاقم الأمر مستقبلا.

1 – نايف بن محمد المرواني، مرجع سبق ذكره، ص ص68-70.

2-**الجماعة المرجعية:** وجود الطفل وسط جماعة تمارس السرقة أو أحد سلوكياتها تجعله ينقاد لأوامرها حتى يحصل على مكانة عندها أو يحافظ على مكانته فيها، وخاصة إذا كانوا من عشرة السوء، والطفل الذي يرافق أحد أفراد أسرته أثناء الشراء ثم يراه يخفي بعض الأشياء ولا يدفع ثمنها فسوف يقلده وبخاصة إذا لم يكتشف أمره، وربما اعتبر ذلك إنجازاً عظيماً خاصة عندما يسمع تفاخر السارق الكبير أمام الآخرين، أو يسمع أن ذلك الكبير سرق حاجات صديقه مكيدة فيه أو انتقاما منه، وعموماً فالطفل الذي ينشأ في بيئة إجرامية تعتدي على ملكية الغير لا ينتظر منه غالبا إلا أن يسرق ويسير في درب الإجرام.

3-**الشعور بالنقص وتعويض مشاعر الدونية:** قد تكون رغبة الطفل في الحصول على مركز وسط الأفراد الذين يقللون منه تدفعه إلى السرقة لشراء ما يستطيع أن يتفاخر به أمامهم، وليعطي أصحابه مما سرق وحتى يصبح محبوبا ومقبولا بينهم، وفي هذا ما يكون سببه الشعور بالنقص، أو القصور أو الدونية وقد يسرق الصغير أو المراهق من أجل تقديم معونة إلى رجل عجوز أو من أجل التبرع في المدرسة لذوي الحاجات أو من أجل إطعام جائع.

4-**وسائل الإعلام المتطرفة:** قد تركز بعض وسائل الإعلام على أحداث تنطوي على السرقات والأساليب التي تمارس كخدع وإظهار السارق بالبطل والمقدام يعطي نماذج للصغار أو المراهقين آثارا على البناء القيمي لهم وعلى دور الأسرة، ومن ثم فإن الوسيلة الإعلامية قد تكون فرصة لتعزيز السلوك ودعمه لدى الطفل بدلا من فرصتها في انطفاء أو كف هذا السلوك لديه[1].

1 – نايف بن محمد المرواني، مرجع سبق ذكره، ص ص68 – 69.

5-**هوس السرقة:** ويظهر في نوبات لدى المراهقين- في الطفولة المتأخرة- والشباب وهو من الناحية النفسية يمثل دافع استحواذ إلى السرقة ويتمثل في سرقة أشياء لا يحتاجها السارق، قيمتها رمزية أكثر منها مادية، كما أن هناك ما يعرف بفوبيا السرقة ويتمثل في الخوف المرضي من السرقة، إذ يشعر الشخص بالتوتر الشديد قبل ارتكاب فعل السرقة ويشعر بالهدوء عند اقترافها.

6-**رد فعل عدواني تجاه الزملاء أو الآباء:** تنعكس بعض الأنماط العدوانية في صورة سرقة أو استحواذ على ممتلكات الغير من الأطفال عقاباً لهم، أو انتقاما ممن الوالدين ضد سلطتهم وتسلطهم.

7-**الغيرة:** وتكون من امتلاك بعض الأطفال الآخرين لأشياء لا يستطيع الطفل السارق الحصول عليها فيندفع إلى التفكير في اختلاسها أو سرقتها وقد لا ينتفع بشيء مما سرقه فيحطمه أو يتلفه أو يدمره[1].

المطلب الثالث: آثار ونتائج جريمة السرقة

لكل فعل رد فعل وشأن الفعل كالجريمة منا يحدث في المجتمع، باعتبار السرقة سلوك يقوم به السارق لها انعكاسات ولكن كل الجرائم تجتمع في الآثار التالية:[2]

باعتبارها مخالفة للقوانين الجنائية والأديان كما لها أثار سلبية على مستوى الأفراد والمجتمعات ككل، كما أنها صعوبة الشعور والتضامن الجمعي أي على عكس ما ذهب إليه دوركايم من أنها ظاهرة طبيعة وضرورية وعادية ووظيفية خاصة إذا كان المجتمع

1 - نايف بن محمد المرواني، مرجع سبق ذكره، ص ص69 - 70.

2 - عبد السميع العربي، مصعب لوكريف، **جرائم السرقة لدى الأحدث**، مذكرة ماستر، قسم علم الاجتماع، جامعة يحي فارس، المدية، السنة الجامعية 2020-2021، ص 25-26.

يعاني من الانقسام وأيضا في رد الفعل الاجتماعي الرسمي لها، قد لا تحترم حقوق الإنسان وتطبيق القوانين بشكل حرفي.

وإن العلاقات الاجتماعية والروابط وبسبب جريمة السرقة ستخضع تدريجيا إلى أن تغيب تماما في المجتمع وذلك نظرا لانتشار عدم الثقة بين أفراد المجتمع الواحد.

كما أن المعايير والقوانين المتعارف عليها في هذا المجتمع تتراجع أهميتها ودورها وحتى فعاليتها فيه وهو الضبط باعتبارها إحدى وسائل الضبط في المجتمع.

كما يرى الكثير من علماء الاجتماع أن مجتمعاتنا المعاصرة قائمة على نظرة الصراع أي لا يوجد إجماع على أن القوانين تخدم الجميع بشكل متساو والمتطرفين من هؤلاء يرون أنها ما هي إلا أداة تخدم مصالح فئات معينة في المجتمع وهذا من أجل تبرير السلوكيات الإجرامية والتي من بينها السرقة.[1]

[1] عبد السميع العربي، مصعب لوكريف، المرجع السابق، ص 25-26.

المبحث الثاني: جريمة السرقة عبر التاريخ

تعد الجريمة من الظواهر الاجتماعية التي عرفها المجتمع البشري منذُ القدم، فلم يخلو أي مجتمع إنساني – قديما أو حديثا – من وجود نمط معين من أنماط الجريمة. حيث يسجل لنا التاريخ أحداث وأنشطة إجرامية متباينة، عكست ملامح الحياة الاجتماعية في العديد من المجتمعات، حيث جاءت الجريمة لتعكس اختلافاً في النوع و الكم والأساليب بين المجتمعات حسب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية السائدة فيها. فالجريمة وجدت وظهرت بظهور المجتمعات، ومن ثم فإن تطورها واتجاهاتها وأنماطها ارتبط بمدى التطور الحضاري لهذه المجتمعات.

وإذا كان السلوك الإنساني بكافة صوره وأشكاله يعد نتيجة مترتبة على العمليات المستمرة والدينامية التي تجري بين طرفين هما الفرد بكل ما لديه من خصائص تكوينية، والوسط أو البيئة بكل ما فيها من ظروف ومواقف وعناصر ثقافية واجتماعية، في اعتبار هذا السلوك إجرامياً يتم في ضوء مخالفة القواعد والمعايير وانتهاك تلك المعايير التي ارتضاها المجتمع لنفسه وهي بطبيعة الحال تختلف من مجتمع لآخر. أما الأساس في اعتبار الفعل أو سلوك الجريمة فينظر الإسلام فهو مخالفة أوامر الله التي جاء بها ديننا الحنيف، تلك الأوامر التي جاءت للمصلحة الإنسانية. فالمصالح الإنسانية المعتبرة التي ينظر الإسلام فيها هي خمسة أمور: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

فهذه الأمور هي الأساس الذي تقوم عليه حياة الإنسان بل والحياة الاجتماعية بأكملها ولذلك يصبح التعدي على هذه المصالح شكلاً من أشكال الجريمة.

ومن ناحية أخرى، فإن معدلات وحجم ونوع الجريمة تتحدد في زمان ومكان معين في ضوء ثلاثة عناصر هي : وجود المجرم المتحفز أو المدفوع لارتكاب الجريمة، والأهداف المقصودة من وراء الجريمة، وأخيرًا غياب من لديه القدرة على صد أو الحد من

وقوع الجريمة وهذه العناصر الثلاثة هي ما يمكن أن نطلق عليه « إتاحة الفرصة» فتوفر إتاحة الفرصة سبب رئيسي لحد وتأرية جريمة، وبغياب تلك الفرصة يمكن التوقع بغياب وقوع الجريمة. وإن إتاحة الفرصة هذه مرتبط ارتباطاً شديدًا بالأوضاع السوسيو اقتصادية والثقافية والديموجرافية في مجتمع معين وفترة زمنية معينة.

المطلب الأول: جريمة السرقة في الحضارات القديمة

أولا: السرقة في الحضارة الرومانية

تعتبر الحضارة الرومانية من أقدم الحضارات الإنسانية والتي سادت فيها وانتشرت فيها جريمة السرقة كغيره من الجرائم الأخرى. ولقد حاولت هذه الأخيرة بردع الجاني من خلال العقوبات المسلطة عليه. وقد مر المجتمع الروماني بمرحلتين فيها يخص نظام العقوبات.

"فقبل صدور الألواح الاثني عشر لم تكن هناك قوانين واضحة لهذه الجريمة لأنها كانت مبنية على مبدأ الانتقام ومرورا بالقصاص الذي وجد لتفادي المبالغة فيه، انتقالا للتعويض وهذا ما أدى إلى ظهور معيار خاص لكل جريمة على حدى. وعند صدور الألواح الاثني عشر وضعت قوانين تخص جريمة السرقة والأضرار بأموال الغير. وقد عرف السرقة وحصرها فيأخذ المال دون رضا صاحبه، أما عقوبتها ففي حالة إركابها في الليل مع حمل السلاح فعقوبة السارق هي القتل أما إذا ارتكب الجريمة السرقة في النهار فيمنع قتل السارق من طرف الضحية ويرفع الملف البريتور ويقرر عقوبته حسب سنه ووضعيته الاجتماعية فإذا كان حرا نزل منزلة العبيد وصار عبدا للمسروق وعقوبته الجلد إذا كان حرا قاصر، أما إذا كان عبدا فعقوبته الجلد ثم الإعدام".[1]

1- خريفة كريمة، مرجع سبق ذكره، ص 37-38.

ما ميز قانون العقوبات الحضارة الرومانية القديمة بالنسبة لجريمة السرقة هو أنه في البداية اعتمد مبدأ الانتقام وهنا لم يكن القانون واضحا يحكم هذا المجتمع وينظمه فإن قام السارق بسرقة شخص ما يقوم هذا الأخير برد الصاع له بهذه الجريمة أي بسرقته لممتلكاته أو الانتقام منه والرد عليه بجريمة أخرى كالقتل أو الخطف أو الضرب...الخ. واستمر الحال إلى أن ظهر القصاص ومن قتل ابن شخص يقتل ابنه ومن سرق شيء مملوك للغير تسرق مملكاته وقد ظهر هذا القصاص لتفادي المبالغة في العقوبة التي كانت من خلال الانتقام. ثم ظهر ما يسمى بالتعويض أي أن يعطي مبلغا من المال للضحية من طرف الجاني كتعويض للضرر الملحق به. أما في الألواح الاثني عشر فقد أعطت تعريفا للسرقة وقدرت عقوبتها بالقتل من طرف الضحية للجاني.

كان السارق إذا ضبط أثناء ارتكابه جريمة السرقة وعبدا للمجني عليه له الحق في إلقائه من صخرة عالية. وأيضا إذا تمكن المجني عليه من ضبط السارق في حال سرقته وكان ذلك فيجنح الليل أو كان هذا الأخير يحمل سلاحا وقتله فلا عقاب عليه."[1]

أما إذا ارتكب السرقة في النهار ودون حمل السلاح فهنا حسب الوضعية الاجتماعية وسن السارق.

العقوبات في القانون الروماني القديم كانت تتسم بالغلظة والقسوة ورغم ظهور الألواح لاثني عشر وهذه القوانين لم يكن لها دور فعال وكامل في هذا المجتمع وذلك لبقاء الانتقام رغم ظهور هذه القوانين من خلال قتله بنفسه وهنا القانون لا يكون له دور في هذه الجريمة بل حتى ويساهم في انتشار جرائم أخرى كالقتل.

1 – هشام باناجه، **الإنسان بين الشرائع القديمة والمواثيق الدولية المعاصر**، أوراق للنشر والتوزيع، 2017، ص 11.

ثانيا: السرقة في الحضارة البابلية

عرفت العراق القديمة أو الحضارة البابلية عدة تشريعات وكل منها اجتهدت في معاقبة:

المجرم ومحاربة كافة الجرائم التي تمس المجتمع ومن بين تلك الجرائم جريمة السرقة.

"ومن بين التشريعات البابلية نجد تشريع لبت عشتار والذي كان قبل 150عام من قانون حمورابي وقد نصت المادة 12 منه على انه إذا قبض على وجل في حقل شخص نهارا فانه يدفع عشرة شيلات من الفضة كغرامة. أما إذا قبض عليه في الليل فإنه يموت ولن يحيى.

أمّا المادة 13 فكانت على أنه إذا قبض على رجل في بيت شخص نهارا فإنه يدفع عشرة شيقات من الفضة كغرامة. أما إذا قبض عليه في الليل فإنه يموت ولن يحيى وعقوبتها في تشريع أشونتا من خلال المادة 42 فقد جمعت فيها بين عقوبتي الإعدام والتعويض وقد كان هذا القانون قبل شريعة حمو رابي قرنين منه".[1]

القوانين التي سبقت شريعة حمو رابي تميزت عقوبتها لجريمة السرقة في الغرامة أو التعويض إذا ارتكبت في النهار أما إذا ارتكبت في الليل فيعتبر ظرف مشدد فعقوبته الإعدام.

وأغلب جرائم السرقة التي كانت موجودة في هذا المجتمع فهي السرقة في الحقول أو البساتين أي سرقة المحاصيل إضافة إلى السرقة من البيوت.

1 – سليم سعيدي سليم، **القانون والأحوال الشخصية في كل من العراق ومصر2050–332 ق.م**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص 148.

"أما في شريعة حمو رابي فكانت مكونة من 282 مادة مقسمة على 13 قسم. وقسم خاص بالسرقة و النهب المواد 6-25".[1]

لقد كانت هذه أول شريعة حاولت تنظيم حياة المجتمع البابلي القديم وقد كتبت هذه القوانين على الألواح ويعاقب كل من يخالف هذه القوانين وقد خصصت 19 مادة كلها خاصة بجريمة السرقة والنهب حاولت من خلال توضيح العقوبة الواقعة على مرتكبها.

"فقد خصصت المواد (6-7-8)بالسرقة التي تحدث في المعابد والقصر فالمادة 6 من شريعة حمو رابي تقول انه إذا سرق رجل حاجة تعود للإله أو القصر فإن الشخص يعدم ويعدم إذا لم يكن له المال الكافي لدفع الغرامة 30 ضعف الثمن الشيء المسروق، أما في المادة 10 أضعاف ثمن الشيء المسروق".

ان عقوبة السرقة في التشريع حمو رابي يختلف باختلاف الشيء المسروق والظروف المحيطة بالجريمة أي كون الجريمة كانت في الليل أو في النهار، كانت هذه السرقة خاصة بممتلكات المعابد أو القصر أو أحد الأشخاص الآخرين، وقد تنوعت ما بين التغريم والقطع و القطع والإعدام، ولكن القانون الحمورابي لم يضع مفهوما واضح ودقيق لجريمة السرقة، حيث اعتبرها أنها أي اعتداء على مال الغير بأي شكل من الأشكال الاعتداء هو جريمة السرقة. سواء كان خفية أو علانية بقة أو ليس بقة. أما فيما يخص القوانين الخاصة بعقوبة السرقة فقد كانت جد قاسية حتى أنها اعتبرت هذه الشريعة من أقسى تشريعات السابقة وخاصة فيما يتعلق بجريمة السرقة. وذلك لأن أغلب العقوبات المطبقة في هذا الصدد هو عقوبة الإعدام والتشوهات الجسدية. كما أننا نلاحظ أن أغلب جرائم السرقة في عصر هذا التشريع كانت تتعلق بأملاك المعابد والقصر بكثرة وكذلك سرقة ممتلكات أشخاص آخرين.

[1] – مصطفى فاضل كريم الخفاجي، **تاريخ القانون في المجتمعات القديمة (قانون حمورابي نموذج)**، مجلة بابل للدراسات الإنسانية، مركز الدراسات الحضارية والتاريخية، المجلد3،العدد2 ، ص291.

ثالثا: السرقة في الحضارة الفرعونية

عرفت الحضارة الفرعونية عدة جرائم كانت منتشرة فيها كالقتل، الرشوة، الاختطاف...الخ، وقد حاول القانون الفرعوني ردع المجرم ومعاقبته ومن الجرائم هذه نجد جريمة السرقة وقد سادت ثلاث أنواع من السرقة فيها وهي:[1]

1- **سرقة محتويات القبور**: وانتشرت في فترات ضعف السلطة المركزية وعقوبتها هي عقوبة الخوزقة أي الموت بخازوق في الشخص وأحيانا تخفف العقوبة قطع اليدين إذا اقتصر انتهاك حرمة القبور على سرقة بعض محتوياتها أو حجارة المبنى دون العبث بالجثة وكانت العقوبة تسلط دون التمييز بين مقابر الملوك وعلية القوم ومقابر أفراد الشعب.

2- **سرقة أملاك المعابد أو أملاك موظفيها أو خدمها:** وهنا تغلظ العقوبة علنا يعتدي عليها من كبائر الجرائم وتتنوع العقوبة من الخوزقة إلى الغرامة. فيعاقب بالخوزقة من يسرق من داخل المعبد حيوانا مملوكا للعبد حتى ولو كان معبد تصادر أملاك الجاني وأسرته لصالح المعبد المسروق منه وهذا أن قام بتحويله ونقله أما أن اقتصر الأمر فقط على سرقته دون نقله إلى جهة أخرى خففت العقوبة إلى جدع الأنف وصم الأذنين وتسخير الجاني وأسرته في خدمة المعبد. أما إذا كان المسروق غير حيوان كانت العقوبة مئة جلد وتغريمه مئة مثل ما سرق.

أما إذا كانت السرقة وقعت على أموال المعبد وهي في طريقها اليه ولم تدخله بعد فعقوبته الضرب مئة ضربة وتعويض المعبد بثمانين مثل الشيء المسروق ضلا عن استرداد المسروقات.

1 – كريمة خريفة، مرجع سبق ذكره، ص44.

3- **سرقة أموال الأفراد** :فقد عاقب عليها القانون بضعفين أو ثلاثة أضعاف الشيء المسروق. وتشير بعضها إلى أن بعض جرائم السرقة كان يعاقب عليها بالضرب بالسيف لليد مئة ضربة على مشهد من الناس.

وجرائم السرقة من الجرائم التي كانوا يلجؤون فيها إلى تمثال الإله ليدل هم بإيماءة من رأسه على الجاني إذا تعدد الجناة وتعذرت معرفة السارق".

من خلال ما سبق يمكن القول أن السرقة في الحضارة الفرعونية تعد من اكبر الجرائم باعتبارها اعتداء على الأموال وقد حصره الكاتب في ثلاثة أنواع فهناك المتعلقة بسرقة محتويات القبور وأخرى بأملاك المعابد والقصر وأيضا أموال الأفراد.[1]

المطلب الثاني: جريمة السرقة في التشريعات السماوية

تعتبر السرقة جريمة لأنها انتهاك وتعدي على أملاك الغير ولكنها اختلفت في عقوبتها فكل منها وضعت عقوبة لها.

أولا: السرقة في الديانة اليهودية

"يطلق على السرقة في العبرية لفظ Genivah من الفعل بمعنى سرق Ganav بمعنى سرق ويراد بها في الاصطلاح الشرعي. اخذ مال الغير س ار دون علم صاحبه واستخدام الفعل سرق في العهد القديم ينصب بوجه عام على الممتلكات بما في ذلك النفوس. وقد فرقت الشريعة ليهودية بين سرقة الأموال وسرقة النفس البشرية وعليه تنوعت العقوبة على هذه الجريمة فقضت بالتغريم عن سرقة الأموال كعقوبة أصلية، والاسترقاق كعقوبة بديلة في حالة عدم استيفاء العقوبة الأصلية: التعويض أو التغريم ويكون ضعف

1 - كريمة خريفة ، مرجع سبق ذكره، ص 37-38.

سواء في سرقة الأشياء الحية أو غير الحية، بينما قضت بتعويض قضت أربعة أو أربعة أو خمسة أمثال عن السرقة للثور أو الشاة.[1]

ثانيا: السرقة في الديانة المسيحية

لقد ورد تحريم السرقة في المسيحية كغيرها من الديانات ويظهر ذلك في قوله من خلال "ما جاء في الوصايا قال :(لا تقتل لاتزن لا تسرق لا تشهد بالزور)، وقد كانت عقوبة السرقة بين وباعه أو وجد في يده، يقتل قتلا). فهذه عقوبة ما يسمى اليوم بالاتجار بالبشر أما عقوبة سرقة الأشياء فتتمثل في التعويض عنها بأمثالها سواء بخمسمائة أضعافها أو أربعة أضعافها أو ضعفيها. علاوة على إهدار دم السارق حال سرقته فان لم يجد السارق ما يعوض به يباع هو نفسه لسداد ما عليه ونقار أيضا" إذا سرق إنسان ثوار أو شاة إذا سرق إنسان ثوار أو شاة فذبحه أو باعه، يعوض عن ثور بخمسة ثيران وعن الشاة بأربعة من الغنم، أن وجد السارق وهو ينقب فضرب ومات فليس له دم ولكن أن أشرقت عليه الشمس فله دم إنه يعوض أن لم يكن له بيع بسرقته أن وجدت في يده حية ثورا كانت ام حمارا ام شاتا يعوض باثنين".[2]

ثالثا: السرقة في الشريعة الإسلامية

تعرف السرقة في الشريعة الإسلامية عند الحنابلة بانها "اخذ مال محترم لغيره، وإخراجه من حرز مثله لا شبهة فيه من حرز مثله، على وجه الاختفاء." أما الأحناف فقد عرفوا السرقة بأنها"اخذ مكلف ناطق بصير صاحب يد يسرى ورجل يمنى صحيحتان، عشرة دراهم جياد أو مقدارها مقصودة ظاهرة الإخراج، خفية من صاحب يد صحيحة مما لا يتسارع إليه الفساد، من المال المملوك للغير من حرز بلا شبهة تأويل في دار العدل".

1 – كريمة خريفة، مرجع سبق ذكره، ص46.

2 – المرجع نفسه، ص48.

أما عند المالكية فقد عرفت بأنها اخذ مكلف حرا لا يعقل لصغره، أو مالا محترما لغيره يبلغ نصابا، أخرجه من حرزه بقصد وأخذه خفية لا شبهة له فيه".[1]

من خلال التعاريف المقدمة يتبين لنا أن السرقة في بالشريعة الإسلامية تعددت تعريفاتها وذلك حسب فقهاء الشريعة الإسلامية وحسب مذهبهم وهي متباينة إلا أنها متقاربة في المعنى، فنجد أن السرقة هي فعل الأخذ المقترن بالإخفاء وهذ الشيء مملوك للغير، والسرقة في الإسلام محرمة شرعا[2].

وقد وردت عقوبتها في القران الكريم في الآية لقوله تعالى : ((وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾))[3].

"فعقوبة السرقة في الإسلام هي قطع اليد. ويظل الحد معلقا بعد ذلك بقيمة المسروق نفسه فإذا بلغ النصاب قطعت يد الجاني، وإذا لم يبلغ النصاب سقط القطع ووجب التعزيز".

"ولقطع يد السارق شروط في الإسلام والتي تتمثل في أن يكون اخذ المال على الخفية وفي السر مع التستر بالإضافة إلى أن يكون المال المسروق العيني مالا يستخدم في الحلال وان يبلغ النصاب وهو ثلاثة دراهم إسلامي أو ما يعادل قيمتها من العملات النقدية في كل زمان ومكان وذلك لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ":لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعدا".

1 – صالح نفسي، **جريمة السرقة "دراسة مقارنة في الفقهي الإسلامي وقانون العقوبات الجزائري"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم القانون، جامعة الوادي، 2014، ص18.

2 – كريمة خريفة ، مرجع سبق ذكره، ص 49.

3 – سورة المائدة، الآية 38.

المطلب الثالث: جريمة السرقة في المجتمعات الحديثة

أولا: في المجتمع الأوروبي

تنتشر جريمة السرقة في مختلف دول العالم وحتى في الدول المتطورة ودول أوروبا من بينها ".في المجتمع الأوروبي الانجليزي عرفت المادة الأولى في فقرتها الأولى من قانون السرقة الانجليزي لسنة 1968 يقولها يدان الشخص بجريمة السرقة إذا استولى بدون وجه حق على ملكية شيء بنية تجريد آخر من ملكيته بشكل دائما. ويشترط الفقه الانجليزي ضرورة توافر ثلاثة عناصر لهذه الجريمة وهي المال والاستيلاء وملكية الغير للمال محل الجريمة.[1]

كما نصت المادة الثامنة في فقرتها الأولى من ذات القانون السابق على السرقة المشددة والتي تستعمل فيها القوة أو الإكراه ،حيث يدان الشخص بهذه الجريمة متى قام بالاختلاس وباشر قبل ذلك أو أثناء قيامه بالسلوك الإجرامي أو هدد باستخدامها فهذه الجريمة تعتبر احد صور السرقة المشددة لأنها تكون مصحوبة باستخدام القوة أو التهديد بها".

أما في التشريع الفرنسي فقد عرفت المادة 311فقرة 1 من القانون الفرنسي لسنة 1992 السرقة على أنها "اختلاس عن طريق الغش لشيء مملوك للغير ".[2]

تضمن هذا التعريف لأربعة أركان لجريمة السرقة وهي اختلاس (الفعل) كما انه الركن الثاني ملك للغير أخذه بالغش والحيلة. والقانون الفرنسي وتعريفه لجريمة السرقة هو مصدر لأغلب التشريعات خاصة العربية وذلك يظهر من خلال التشابه الواضح بين مختلف التعاريف لهذه الجريمة وخاصة في الركن الأول وهو الاختلاس ،"أما عقوبة

1- كريمة خريفة، مرجع سبق ذكره، ص 50.

2 المرجع نفسه، ص 51.

السرقة فالمادة313 من قانون العقوبات تنص على أنه يعاقب السارق بالسجن المؤبد من وقعت منه سرقة مع اجتماع خمسة شروط من أن تكون السرقة ليلا، ومن شخص فأكثر يكون أحدهما حاملا للسلاح مخفيا أو ظاهرا ودخول مكان مسكون أو معدا للسكن وعن الطريق التسور أو الكسر أو اصطناع مفاتيح واستخدام التهدج والإكراه. وفي حالة تكون السرقة جناية إذا ارتكبت بالإكراه وفي هذه الحالة تكون العقوبة السجن،أما إذا ترتب على فعل الإكراه ثمة جروح فان العقوبة تتراوح بين السجن المشدد والمؤبد وهذا ما جاء في نص المادة314 من القانون العقوبات الفرنسي.

ثانيا: السرقة في المجتمع الأمريكي

"تذكر الإحصاءات لسنة1991 أن هناك حادث سرقة سيارة كل ثلاثة دقائق في الولايات المتحدة الأمريكية أي ما يعادل 175 ألف سرقة للسيارات في العام الواحد ويجب أن يذكر أن هذا الرقم يتعلق بنوع واحد من السرقات وهو سرقة السيارات". فجريمة سرقة السيارات هي أكثر الجرائم الشائعة في الولايات المتحدة فهي من الجرائم التي تسد وتنتشر بكثرة في هذه الدول. والسرقة بصفة عامة تعرف في قانون الأمريكي "على بغيا بهم أو بحضورهم عن طريق استعمال القوة أو التخويف وعند ذلك تشكل جريمة مركبة ضمن اعتداء على المال والجسد. أما عقوبة جريمة السرقة في القانون الأمريكي فهي من سنتين إلى تسعة أشهر سجن".يختلف تعريف جريمة السرقة في القانون الأمريكي فقد حصره في فعل الاستحواذ على الشيء ويكون هذا ضد إرادته ولكن ما ميز هذا التعريف هو إضافة الاعتداء على المال والجسد من خلال هذه الجريمة وهذا باستعمال القوة والتخويف والتهديد وحتى الضرب ذلك للاستحواذ على ممتلكات الغير. أما عقوبتها فهي الحبس من تسعة أشهر إلى سنتين وتختلف المدة حسب ظروف تشديد العقوبة.[1]

[1]– كريمة خريفة ، مرجع سبق ذكره، ص 51.

ثالثا: السرقة في المجتمع العربي

1. السرقة في التشريع التونسي:

يعرف القانون التونسي " السرقة " ، كل من يختلس شيئا ليس ملكه يصبح مرتكبا للسرقة أما على المستوى التشريعي فانه يمكن استيفاء مفهوم بواسطة ما جاء في المادة 258"لعقوبة جريمة السرقة في القانون التونسي " وعليه فان السرقة في اختلاس شيئا على غير ملك خاص وقد قسم المشرع التونسي جريمة السرقة إلى صنفين وتوقيع عقوبة جريمة السرقة مناسبة لكل منهما تتاسب مع الأفعال المتزامنة أو اللاحقة لجريمة السرقة أما القانون الوضعي فلم يتخلى عن هذا التقسيم حيث يقر الفصل 260 بعقوبة جريمة السرقة في القانون التونسي وهي السجن بقية العمر لمرتكبي جريمة السرقة التي استعملت فيها جميع الوسائل المذكورة بذات الفصل وبالرجوع لأحكام الفصل216 فإنه يعاقب بالسجن مدة عشرين عاما عقوبة جريمة السرقة في القانون التونسي الواقعة باستعمال أحد الأمرين الأوليين من الأمور المقررة بالفصل 260ومما ومما لا شك فيه أنه يقصد استعمال العنف والتهديد وما شابهه من الوسائل لتي تمكن من الولوج إلى محلى السكنى، لارتكاب جريمة السرقة في حين أن الفصل262يقر عقوبة باثنتي عشر عاما لمرتكبي السرقة بتوافر الأمور الثلاثة الأخيرة بالفصل و هي التستر ليلا من قبل عدد من الأشخاص يكون أحدهم أو جميعهم حاملين لسلاح خفي أو ظاهر. وأيضا عقوبة بالسجن لمدة 5 أعوام و بخطية قدرها ست وعشرون ديناراً بالنسبة إلى كل أنواع السرقات والاختلاسات الواقعة في غير الصور المبينة في الفصول من 260 إلى 263[1].

1 – مجلة النصيحة القانونية، **عقوبة جريمة السرقة في القانون التونسي**، سحب من الموقع www.startimes.com، 19:05

2. السرقة في التشريع العراقي:

لقد تكلم المشرع العراقي عن جريمة السرقة وعقوبتها والظروف المشددة لها في المواد 439- 446 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 سنة 1969 وعدلت أحكام السرقة وعقوبتها بقرار مجلس قيادة الثورة المنحل ذي الرقم 1631 في 1980-10-30 وقد عرفت المادة 439 من القانون السرقة بأنها اختلاس مال منقول مملوك لغير الجاني عمدا[1].

أما عقوبة هذه الجريمة فقد نص القانون العراقي على حبس المتهم الذي يقوم بعمليات السرقة في أحد الأماكن المخصصة للعبادة لمدة لا تنقص عن العام ولا تزيد من الـ7سنوات وكذلك يتم تطبيق نفس العقوبة في حالة وقوع الجريمة في أي من الحالات التالية:

- وقوع جريمة السرقة في أي من الأماكن المعدة للسكن بها. أو إذا أحدثت الجريمة في أي حق ملحقات المساكن.

-وفي حالة اقتحام مكان وقوع الجريمة عن طريق استخدام المفاتيح المصطنعة ويتم تطبيق نفس العقوبة على المنومين الذين يستخدمون المفاتيح الصحيحة للمساكن والدخول بها دون علم أصحابها وتنفيذ جريمة السرقة وتطبق نفس العقوبة على المتهمين الذين يقومون بانتحال صفة شخصية عامة للدخول إلى مكان وقوع الجريمة وفي حالة ارتكاب الجريمة من قبل عامل يعمل بمعمل أو في حالة ارتكاب جريمة من قبل خادم يعمل بالأجرة في مكان ما.[2]

1 - مجلة النصيحة القانونية، المرجع السابق.

2 - المرجع نفسه.

3. السرقة في التشريع اللبناني:

عالج المشرع اللبناني مختلف الجرائم وجريمة السرقة من بينها وذلك من خلال المواد 635 إلى 643 من قانون العقوبات اللبناني

لقد عرفت هذه الجريمة من خلال نص المادة 635 من قانون العقوبات اللبناني أنها أخذ مال غير المنقول خفية أو عنوة، "شمل هذا التعريف على ثلاث عناصر أساسية لتحقق هذه الجريمة وهي فعل لأخذ او الاختلاس مال يكون مملوك للغير. كما أنه صنف جريمة السرقة إلى صنفين رئيسين هما:

السرقة باعتباره أجنحة: فقد جاء في نص المادة 636 من قانون العقوبات الفصل الأول في ظروف غير مشددة بالحبس من شهرين إلى ثلاث سنوات وغرامة مالية من مئة ألف أربع مئة ألف ليرة لبناني. أما إذا كانت في جريمة السرقة فتكون سرقة عادية مشددة

وقد جاء في الفصل من قانون العقوبات اللبناني في نفس المادة السابقة فيحال إذا كانت السرقة في المعابد و الأبنية المأهولة– نشل المارة – سرقة عادية بفعل شخصين أو أكثر فله نفس العقوبة السابقة. كما انه يعاقب سارق محصولات الأرض بغرامة حتى من تألف ليرة لبناني. وهذا من خلال المادة 637 من قانون العقوبات اللبناني.

أما إذا كانت جناية فعقوبته أشغال شاقة من ثلاث سنوات إلى عشر سنوات من خلال نص المادة 638 من قانون العقوبات اللبناني[1].

1 – محمد علي الخولي، **البريق الزائف للحضارة الغربية**، دار الفلاح للنشر، الأردن، د ت، ص43

المبحث الثالث: جريمة السرقة في الجزائر

المطلب الأول: أنماط جريمة السرقة في الجزائر

جدول رقم (01): يوضح أنماط جرائم السرقة في الجزائر من سنة 2002 إلى 2011 حسب المصدر

الأقاليم	السنوات / أنماط الجرائم	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المجموع
المدن الكبرى الأربعة لإقليم الشرق	السرقة بالعنف والتهديد	1126	1414	2054	2305	2606	2330	1908	2013	2263	1685	19704
	السرقة بالطرق العمومية	2754	2909	2089	1229	1478	1031	135	2113	2340	1439	19517
	النشل	176	874	798	707	734	924	511	767	693	603	67517
	استعمال مفاتيح مصطنعة	148	165	129	132	133	126	145	138	151	138	1405
	السرقة بالاحتيال	2323	2760	2409	2359	845	2577	2394	2417	2217	1902	22203
	سرقة السيارات	390	424	212	101	262	312	207	309	341	365	2923
	السرقة بالكسر	318	706	684	486	222	809	916	847	223	1438	7646
المدن الكبرى الأربعة لإقليم الشمال	السرقة بالعنف والتهديد	2504	2082	2066	2507	2889	1791	1746	1921	1717	2019	21242
	السرقة بالطرق العمومية	7680	5732	4879	2775	2810	2473	1891	2016	1878	1558	33692
	النشل	1784	1704	1600	1486	1578	1178	1483	1322	1459	1039	14633
	استعمال مفاتيح مصطنعة	415	292	238	254	309	256	229	290	204	192	2672
	السرقة بالإحتيال	546	1007	648	780	959	868	869	740	700	686	7803
	سرقة السيارات	869	1014	729	1379	989	736	942	1009	787	850	9304
	السرقة بالكسر	1033	946	958	374	1553	1607	1803	1697	1916	2254	13141
المدن الكبرى الأربعة لإقليم الغرب	السرقة بالعنف والتهديد	1284	1168	852	5641	2069	2174	2058	2117	2197	2241	21801
	السرقة بالطرق العمومية	1435	1302	789	803	950	1145	1385	1401	1371	1400	11980
	النشل	544	552	187	385	458	600	660	587	607	579	5159
	استعمال مفاتيح مصطنعة	146	93	55	71	105	108	103	113	89	112	995
	السرقة بالإحتيال	2076	2028	1042	970	1510	1614	2078	1967	2322	2463	18070
	سرقة السيارات	119	190	103	174	220	168	269	241	153	181	1818
	السرقة بالكسر	373	359	177	269	318	271	342	360	413	503	3384
المدن الكبرى الأربعة لإقليم الجنوب	السرقة بالعنف والتهديد	182	266	187	393	407	332	290	431	361	315	3164
	السرقة بالطرق العمومية	695	603	623	368	241	160	278	327	376	341	4030
	النشل	89	238	223	201	338	235	232	207	362	320	2445
	استعمال مفاتيح مصطنعة	74	80	27	63	84	32	41	53	46	31	531
	السرقة بالإحتيال	432	626	527	821	1001	727	788	906	914	732	7474
	سرقة السيارات	87	121	61	91	179	89	96	113	99	126	1062
	السرقة بالكسر	166	130	124	171	160	288	261	254	265	185	2004

المصدر: زعرور طارق، **التوزيع النمطي للجريمة بالأوساط الحضرية في الجزائر**، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، العدد07، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2017، ص 196-197.

المطلب الثاني: أركان جريمة السرقة في الجزائر

السرقة كغيرها من الجرائم تقوم على ثلاثة أركان هي الركن المادي والاختلاس في القانون الجنائي ومحل الجريمة الذي هو الشيء المسروق والركن المعنوي الذي يتمثل في القصد الجنائي وعناصر الإثبات فيها.

أولا: الركن المادي لجريمة السرقة

يقصد بالركن المادي في جريمة السرقة الأخذ خفية أي دون علم المالك ودون رضاه، وقت الخفية نهارا تكون عند الابتداء وانتهاء الأخذ نهارا والنهار يمتد إلى وقت العشاء أما وقت الخفية ليلا يكون عند ابتداء الأخذ فقط، بينما في القانون فلا تشرط الخفية بل تكفي واقعة الاختلاس دون الخفية، ونقل حيازة الشيء المسروق دون رضا المالك قبل وقوع السرقة أو معها. [1]

ثانيا: محل السرقة

محل السرقة لابد أن يكون مالا قابل للتملك ومنقول، وكذلك يكون نصابا محرزا، وأخيرا أن يكون هذا المال المنقول مملوكا للغير. [2]

1. **أن يكون محل السرقة مالا:** المقصود به كل شيء مادي قابل للتملك وتكون له قيمة مالية ويدخل ضمن عناصر الذمة المالية للشخص وذلك من خلال:[3]

- **أن يكون محل السرقة ذا قيمة:** فإذا تجرد من قيمته فلا تقع جريمة السرقة.

1 – وهبة الزحيلي، **موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة**، دار الفكر، دمشق، ط3، 2012، ص54.

2 – محمد زكي أبو عامر، **قانون العقوبات الخاص**، بيروت، لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2006، ص61.

3 – المرجع نفسه، ص74-78.

- **أن يكون محل السرقة منقولا ذا طبيعة مادية:** أي يستطاع نقله من حيازة إلى أخرى وله كيان ملموس قابل للحيازة ويشمل الحيوان والجماد صلبا كان أو سائلا كالماء والغاز، فلا مجال للأموال المعنوية كالأفكار والآراء والمخترعات وإنما المستندات التي تجسدها هي التي عليها السرقة، وكذلك الحقوق العينية لا تصلح أن تكون محلا للسرقة كمن يستأجر مسكن ويقيم فيه ويرفض الخروج فلا يعد سارقا لأن له حق الانتفاع، غير أن المشرع تدخل استثناءا في النص على مختلس المياه والغاز والكهرباء في نص المادة350 من القانون العقوبات الجزائري ، فلولا هذا النص لما خضع سارقها إلى أحكام نص المادة 350 قانون العقوبات الجزائري كون موضوع الاختلاس قوة طبيعية.

2. **أن يكون مملوكا للغير:** لا يتحقق الاختلاس في السرقة إلا إذا كان المال المنقول مملوكا قانون للغير لكن هذا الشرط يتخلف فيما إذا تمت السرقة بين الأصول والفروع أو بين الزوجين ولولم يكن معروفا من هو مالكه.

3. **أن يكون المسروق مقدرا:** أي له نصاب، واختلف الفقهاء في مقدار النصاب فقال الحنفية نصاب السرقة دينار أو عشرة دراهم، أو قيمة أحدهما لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع فيثمن الِّمَ جَّن وكان يقَّوم يومئذ بعشرة دراهم وقال جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة :نصاب السرقة ربع دينار شرعي من الذهب أو ثلاثة دراهم شرعية خالصة من الفضة. أو قيمة ذلك من العروض والتجارات هذا ولابد أن يكون هذا النصاب من حرز واحد[1].

ثالثا: الركن المعنوي لجريمة السرقة

باعتبار السرقة من الجرائم العمدية التي يتخذ فيها الركن المعنوي صورة القصد الجنائي، والقصد الجنائي يتكون من عنصرين هما العلم والإرادة.

1 – محمد زكي أبو عامر، المرجع السابق، ص78.

وهو في جريمة السرقة يتضمن العلم بعناصر الجريمة أي يجب أن يعلم الجاني بأنه يستولي على منقول مملوك للغير بدون رضاه، وأن تتجه إرادته إلى فعل الأخذ أو الاختلاس، وعلى هذا الأساس تنتفي الجريمة لانتفاء القصد العام إذا تخلفت لدى الجاني إرادة الفعل المحقق للاختلاس[1]، كما لو وضع شخص بعض متعلقات زميله في حقيبة يده سهوا أو وضعها له شخص آخر أو أخذها تحت تهديد إكراه مادي واقع عليه من آخر هذا ولا يكتفي لقيام السرقة توفر القصد العام فقط [2].

وبهذا فإن كل ركن في السرقة هو محل للإثبات فيها لابد من تمام عناصره حتى يطلق عليها جريمة سرقة، ففي الركن المادي لابد من إثبات توفر عنصر الخفية أو الاختلاس دون رضا المالك وفي محل السرقة لابد من إثبات أن الشيء المسروق مال منقول له نصاب ذو قيمة مادية وأنه محرز والركن المعنوي إثبات أن السارق يرتكب السرقة طواعية وله نية التملك لأن هذا الأخير هو الذي فيصل فيها فيما إذا ما كانت جريمة خطأ أو عمدا وكل هذا يخضع لتقدير قاضي الموضوع.

المطلب الثالث: العقوبات المقررة للسرقة في الجزائر

أولا: عقوبة السرقة بوصفها جنحة

وفيها حالتين:

عقوبة السرقة بوصفها جنحة بسيطة وهي التي لا تكون مصحوبة بأي ظرف من ظروف التشديد المنصوص عليها في المواد 350 مكرر وما يليها:

- **العقوبات الأصلية:** المادة 350 قانون رقم 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 "كل من اختلس شيئا غير مملوك له يعد سارقا ويعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة مالية 100.00دج إلى 500.00 أما العقوبات التكميلية فقد جاء في نفس المادة يجوز الحكم على الجاني بالحرمان من حق أو اكثر من الحقوق الواردة في المادة 09 مكرر لمدة سنة على الأقل وخمس سنوات على

1 – لحسن بن شيخ، **مذكرات في القانون الجزائي الخاص**، دار هومة، الجزائر،ط2، د ت ، ص151.

2 – فتح الله خلاف، **جرائم السرقة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، د ط، د ت، ص11.

الأكثر بالمنع من الإقامة طبقا للشروط المنصوص عليها في المادتين 12 و13 من قانون العقوبات الجزائري".[1]

- **عقوبة السرقة بوصها جنحة مشددة:** "نجد أن المشرع الجزائري في تعدله لقانون العقوبات في المواد 350مكرر 352، 354 من قانون العقوبات أعطى وصف الجنحة للجريمة على الرغم من انه قررلها عقوبة وذلك حسب الظروف المقترنة فيها أو زمانها حسب الأحوال.

كما أن حالة الضحية تعتبر ظرف مشدد فقد نصت المادة 350 مكرر من قانون العقوبات " إذا ارتكبت السرقة مع استعمال العنف أو التهديد أو إذا سهل ارتكابها ضعف الضحية الناتج عن سنها أو مرضها أو إعاقتها أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو معلومة تكون العقوبة الحبس من سنتين إلى عشر سنوات أو الغرامة من 200000دج إلى 1000000دج ويجوز أن يحكم على الجاني علاوة على ذلك بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق الواردة في المادة 09مكرر لمدة سنة على الأقل وخمس سنوات على الأكثر و بالمنع ن الإقامة طبقا للشروط المنصوص عليها في المادتين 12 و13 من هذا القانون".[2]

قسمت السرقة في قانون العقوبات الجزائري إلى نوعين وهما: باعتبارها جنحة والنوع الثاني باعتبارها جناية وهذا تبعا للظروف التي تحيط بهذه الجريمة، فالجنحة قسمها أيضا إلى بسيطة وهي التي لا يوجد فيها ظرف من ظروف التشديد وتكون عقوبتها الحبس من سنة إلى خمس سنوات مع غرامة مالية بالإضافة إلى عقوبات تكميلية أما إذا استخدم الجاني العنف أو التهديد واستغل ضع الضحية فهنا تعتبر جنحة مشددة لوجود ظرف مشدد وهذا من خلال نص المادة 104اما عقوبته فهي الحبس من سنتين إلى عشر سنوات أو غرامة مالية مع عقوبات تكميلية فالمشرع الجزائري قسم هذه الجريمة تبعا

1 – المادة 350 من قانون رقم 06–23 مؤرخ في 20ديسمبر2006المعدل لقانون رقم 11–14 مؤرخ في 02 غشت 2011.

2 – عاشور نصر الدين، **جريمة السرقة في ظل تعديلات قانون العقوبات 2006**، مقال في مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 235.

لظروف الضحية والجاني والجريمة والظروف المحيطة بها ككل وذلك قصد عدم إعطاء الفرصة للجاني في البحث عن فرصة أو ثغرة للهروب من العقاب.

ثانيا: عقوبة السرقة بوصفها جناية

"تشكل جريمة السرقة جناية متى توافر مجوعة من الظروف أو تزامنت مع وقت ارتكابها فقد يكون حمل السلاح وقد يكون زمن استثنائي أو في حالة تعدد الجناة أو ظرف الليل.

❖ **ظرف حمل السلاح:** وهو أحد الظروف المعاقب عليها في المادة 351ق.ع ومن خلال نص المادة 93 يتبين أن الأسلحة نوعان وهي:

-**أسلحة بطبيعتها:** وهي المعدة أصلا إلى الفتك بالنفس وهي الأسلحة الحربية التي يعاقب عليها القانون على حيازتها وحملها بدون رخصة كما هي معرفة في الأمر رقم 97-06 المؤرخ في 1997/01/21 والمرسوم التنفيذي المطبق له رقم 98-96 المؤرخ في 1997/01/18وتشمل هذه الفئة كل سلاح يمكن قذف ذخيرة مثل الأسلحة الرمادية والمعارض فضلا عن الأسلحة الحربية مثل المسدسات والرشاشات.

- **أسلحة باستعمال:** وهي التي جاء ذكرها في نص المادة 93-03 على سبيل المثال التي استعملت لأغراض غير بريئة وهي الفتك بالأنفس[1].

ويتحقق ظرف حمل السلاح في حالة حمل الأسلحة بطبيعتها سواء تم استعمال السلاح من قبل الجاني أو الجناة أو كان حمله لغرض السرقة أو كان بصفة عرضية. بل ذهب المشرع الجزائري إلى أبعد من ذلك حيث عاقب بالإعدام في حمل السلاح على لعبته بلاتيكية لها شكل ولون السلاح استعملها الجاني ويرجع الفقه العلة في تغليظ العقوبة إلى مجرد حمل السلاح أنه من شأنه أن يشد أزر الجاني ويبعث فيه القوة ويلقي الرعب في نفسية المجني عليه حين يرى السلاح وبالتالي يسهل عليه عملية السرقة

1 - نصر الدين عاشور، مرجع سبق ذكره، ص237.

ويسهل عملية حمل السلاح هي السجن المؤبد سواء استعمل أو لم يستعمل أسلحة بطبيعتها وهذا حسب التعديل الأخير لقانون العقوبات للمادة 351.

السرقة بالطرق العمومية والمركبات "ظرف يتعلق بالمكان ": ففيه تجب عقوبة مشددة وهذا حسب نص المادة" 352 من قانون العقوبات لكون الجاني استغل فرصة الازدحام وما يتميز به هذه الأماكن للقيام بجريمته.

السرقة مع استعمال العنف والتهديد: يعتبر التهديد والعنف من الأساليب المستخدمة لدى الجاني للقيام بجريمته وهي السرقة وتستخدم مع الضحية لكي لا يقاوم هذا الأخير الجاني وتسهل عليه القيام بها.

السرقة من شخصين فأكثر.

السرقة بالكسر و التسور واستعمال مفاتيح مصطنعة.

السرقة من مكان مسكون أو معد للسكن.

السرقة بواسطة مركبة ".

يتميز النوع الثاني من السرقة كونه يضم كافة الظروف التي تجعل من جريمة السرقة جناية يشدد القانون الجزائري في العقاب عليها ونذكر أهمها استخدام السلاح والعنف والتهديد...الخ، فعقوبة الجاني قد تصل إلى حد الاعدام في بعض الأحيان وهذا تبعا للأضرار الملحقة بالمجني عليه والظروف التي استغلها الجاني في القيام بجريمته وذلك من خلال نص المادة 352، 356، 358، كل هذه القوانين تضمنت العقوبة وقد فصلت في ظروفها[1].

1 – نصر الدين عاشور، مرجع سبق ذكره، ص237.

خلاصة الفصل:

تعتبر جريمة السرقة من أخطر الجرائم وأقدمها والتي ضرت بالمجتمعات في العديد من دول العالم بشكل عام وعادة ما تصاحب هذه الجريمة حالة من العنف أو التهديد، والتي أصبحت تشكل هاجسا أمنيا لكثير من المجتمعات الإنسانية في الآونة الأخيرة وذلك لتنوعها وخصائصها المميزة.

الفصل الثالث

الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية

تمهيد:

تُعتبر الطفولة من بين المراحل الصعبة في الحياة الاجتماعية، حيث أن الطفل لا يستطيع التفريق بين الصواب والخطأ لذلك يكون عرضة للوقوع في العديد من الانحرافات والمشكلات الاجتماعية، ومن بينها إقباله على السرقة في الأسواق الشعبية.

ومن هذا المنطلق سوف نتطرق من خلال هذا الفصل والمعنون بـ الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية، والذي حاولنا من خلاله تسليط الضوء على الطفولة عبر الديانات والمجتمعات وذلك انطلاقا من الديانة اليهودية فالمسحية ثم الإسلام، كما أننا حاولنا إبراز موقف المجتمعات القديمة والحديثة.

ثم بعد خصصنا مبحث للأسواق تكلمنا عن السياق التاريخي عبر كافة المجتمعات.

وفي الأخير تكلمنا عن الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية أهم الدوافع الكامنة وراء حدوث هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري.

المبحث الأول: الطفولة عبر الديانات والمجتمعات

المطلب الأول: الطفل في الديانات السماوية

أولا: الطفل في الديانة اليهودية

1. حق الجنين في الحياة:

يتضح حق الجنين في الحياة في ظل نظام التجريم والعقاب في الشريعة اليهودية ، حيث ألزمت التوراة من يتسبب في إجهاض المرأة الحامل بتعويض زوج المرأة ،كما ورد في سفر الخروج، الإصحاح الحادي والعشرين، الآية 22.

2. حق الحياة:

يتمتع الأب في الشريعة اليهودية بسلطة واسعة على أبنائه ، تكاد تكون مماثلة لسلطة رب الأسرة في شرائع بلاد ما بين النهرين ، ولكنها أخف وطأة من سلطة رب الأسرة في القانون الروماني ، فلم يكن للأب حق الموت أو الحياة على أبنائه ولا يستطيع الأب أن يقتل ابنه عقوبة على جريمة ارتكبها ، بل لابد من عرض الأمر على مجلس شيوخ القبيلة (محكمة الحكماء) التي تستطيع وحدها النطق بعقوبة الموت ضد الابن المذنب دون أن ينفرد الأب بذلك ، وقد حرمت الشريعة اليهودية تحت تأثير الديانة بعض العادات الوثنية، مثل عادة وأد الأطفال، والتضحية بهم قربانا للآلهة[1].

3. حق النسب:

كان النظام الأبوي هو السائد في الأسرة اليهودية ، حيث ينسب الولد إلى أبيه في حالة الزواج الشرعي، ولا يبين من النصوص ما إذا كان أمر اعتبار الولد عضوا في

1 – أحمد محمد رضوان حسن، **حقوق الإنسان الأكثر ضعفا في الحضارت القديمة والديانات السماوية**، قسم القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، د ت، ص ص21 – 22.

الأسرة يحتاج إلى إقرار الأب بأبوته لولده بعد ولادته، أم أنه ينسب إليه دون حاجة لذلك الإقرار.

4. حق الميراث:

تتميز شريعة اليهود بتمييز الذكور على الإناث ، وتمييز الابن الأكبر على بقية إخوته، كذلك تمييز الأولاد الناتجين عن الزواج الشرعي على الأولاد بالتبني إلى الشخص بالإيصاء بماله مقيدة.

إلى جانب هذه الحقوق، منح الطفل في الشريعة اليهودية، مثل غيرها من الشرائع الأخرى بعض الحقوق الطبيعية، مثل الحق في التسمية، والرضاعة، والحضانة، والرعاية، وهو ما أكده عديد من الباحثين المهتمين بتاريخ النظم الاجتماعية القديمة.

أما الأطفال فكان وضعهم أسمى في الشريعة اليهودية، وهو ما بدا في حرص الديانة اليهودية على الحث على الزواج والتبكير به، وجعل الامتناع عنه إثما ، لأهمية الإنجاب لبقاء النوع.

وانعكس ذلك على نيل الأطفال بعض الحقوق، مثل حق الجنين فى الحياة، وتغليظ العقوبة على من يتسبب في التعدي على هذا الحق، كذلك حق الحياة وتحريم بعض العادات التي كانت سائدة في ذلك العهد مثل وأد الأطفال ، ولقد حظي الأطفال الذكور في الشريعة اليهودية بتمييزهم عن الإناث.

إلى جانب هذه الحقوق منح الطفل في الشريعة اليهودية مثل غيرها من الشرائع الأخرى بعضا من الحقوق الطبيعية، مثل الحق في التسمية، والرضاعة، والرعاية[1].

1 – أحمد محمد رضوان حسن، المرجع السابق، ص ص22 – 23.

ثانيا: الطفل في الديانة المسيحية

مع ظهور المسيحية تغير وضع الطفولة على غرار ما أحدثته هذه الديانة في حياة الأفراد والمجتمعات، فقد ارتوت الطفولة بتعاليم المسيحية التي حولت الطفل إلى هبة يمنحها الرب للوالدين كدليل على حبه لهما وحرمت معاملات القتل والإجهاض والبيع التي انتشرت في الحضارات السابقة، إن هذا الدين يشجع بسبل مختلفة على العناية بالأطفال على نحو متعاطف ويقدم الإنجيل قصصا مؤثرة تؤكد الأهمية الدينية للطفولة على نحو ما جاء في أمر المسيح "دعوا الأطفال يأتون إلي".[1]

وقد نشأ في أحضان المسيحية تياران اثنان فيما يخص مفهوم الطفل الأول يرى أن الأطفال يولدون ملوثين بالخطيئة الأصلية منذ الميلاد فسوف يداومون على فعل الخطيئة بوصفها جزء من الطبيعة البشرية، ومن المؤكد أنه وراء أهمية "العماد" بوصفه خطوة أولى نحو إصلاح الطبيعة الشريرة للأطفال، لكنه قد تولد أيضا اعتقادات عدوانية أو حسنة النية معا، اعتقادات في الحاجة إلى فرض تأديب صارم على الأطفال لكي لا تذهب بهم نزواتهم بعيدا نحو الظلال، وكان راسخا في فكرهم أن بعض الأطفال ربما يولدون سحرة بسبب أن أمهاتهم قد خوفن في أثناء حملهن، أو بسبب أن الأطفال قد حملوا وحمة شؤم منذ الميلاد، وعلى هذا من المؤكد تقريبا أن المسيحية قد شجعت على استعمال الخوف من الموت و اللعن لضبط كثير من الأطفال.[2]

يرى القديس "أوغستين" في القرن الخامس الميلادي أن كل كائن بشري يرث الخطيئة من آدم الذي عصى ربه ولذلك فأحفاد آدم يولدون وفيهم بذور الشر، فكل

1 – بيتر ستير، **الطفولة في التاريخ العالمي**، تر: وفيق فائق كريشات، عالم المعرفة، الكويت، 2015، ص 112.

2 – المرجع نفسه، ص112.

حركات وسكنات ورغبات الطفل إنما هي علامات وأدلة بطبيعته الشريرة، ولذلك كان من الواجب أن تكبت حريته وأن يخضع للنظام الصارم الشديد.[1]

أما التيار الثاني فحمل نظرة ومفهوما معاكسا تماما لمفهوم الأول حيث يرى هذا التيار تقاربا كبيرا بين الطفل والرب، وهو رمز للاستمرارية على الأرض لذا أصبح ابنا للرب، وابن الرب يوجد في ابن كل رجل لذا فقد أخذ الطفل في كنف هذا التيار رمزا للبراءة ورمزا للأخلاق المسيحية، واستطاعت صورة المسيح وأمه أن تكون رمزا لكل الأمهات وأبنائهن، وتعطيهن قيمة أعلى ومكانة أفضل، كيف لا والرب قد اختار ابنه هاديا للبشرية ويكلمه في المهد ثم ضحى الرب بابنه من أجل إنقاذ البشرية.[2]

وزيادة على ما قيل تجدر الإشارة إلى ان المسيحية بتعاليمها قضت على عديد الممارسات التي كانت سائدة في الحضارات القديمة فرفضت وأد وقتل الأطفال بشكل قاطع، وكتب عدد من آباء الكنيسة مؤلفاتهم الشاجبة لهذه الممارسات، واعتبر قتل طفل خطيئة شريرة، وعرفت المسيحية ولادة دور الأيتام كتطوير لما كان يحدث في تلك المرحلة من ترك الأطفال غير المرغوب فيهم عند باب الكنيسة وكان رجالا لدين يكلفون لرعايتهم وتربيتهم.

ثالثا: الطفل في الإسلام

حمل الإسلام بين كفيه بذور سعادة الإنسانية جمعاء وقد شمل اهتمامه بالإنسان جميع مراحل حياته فأوصى به طفلا صغيرا وشابا يافعا وشيخا هرما، فرسم منهجا حياتيا

1 – حسين عبد الحميد رشوان، التغير الاجتماعي والتنمية السياسية، المكتب الجامعي، الإسكندرية، 1988، ص ص52 – 53.

2 – فريدة سوالمية، **مساهمة في دراسة العوامل النفسية والاجتماعية لعمل الأطفال (دراسة ميدانية في مدينة قسنطينة)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص علم النفس العيادي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس وعلم التربية، جامعة متوي قسنطينة، 2006، ص 20.

متكاملا للدين والدنيا ولجميع أنظمة المجتمع وجوانب شخصية الفرد المسلم، يستند على منظومة إيمانية خلقية تربوية هادفة تلازم الإنسان منذ أن كان نطفة في رحم أمه إلى أن يحين أجله وقد أكد هذا المنهج على أهميته السنوات الأولى من عمر الإنسان وأحاطها بالرعاية الشاملة.[1]

وباعتبار الطفل أحد مقاصد الزواج وضمان استمرارية النوع البشري حث على انتقاء الزوجة التي ينظر إليها على أنها أم الطفل الذي سيولد من الزواج، جاء في الحديث النبوي "تخيروا لنطفكم فانكحوا الاكفاء وانكحوا إليهم " (رواه ابن ماجه والحاكم).

وجاء أيضا "تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة"[2] (رواه أبو داود والنسائي والحاكم)، كما يصور الإسلام مشاعر الأفراد تجاه البنات والأبناء ويصفهم بأنهم زينة الحياة الدنيا ونعمة تستحق الشكر قال تعالى: "المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا و خير أملا"(سورة الكهف الآية46) وقد أوصى الإسلام بالعطف على الأطفال، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت قبل رسول الله صلى الله عليه و سلم الحسن ابن علي رضي الله عنهما وعنده الأقرع بن حابس التميمي فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا قط، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "من لا يرحم لا يرحم" (رواه البخاري) ، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه و سلم

1 – خالد صالح حنفي محمود، **تطور تربية طفل ما قبل المدرسة بين الماضي والحاضر**، العبادي للطباعة، الإسكندرية، 2016، ص20.

2 – حنان عبد الحميد العنابي، **صورة الطفولة في التربية الإسلامية**، ط1، دار صفاء، عمان، 1999، ص ص77–78.

فقال إنكم تقبلون الصبيان و ما نقبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أو أملك لك أن نزع الله الرحمة من قلبك " (رواه البخاري).[1]

وذكر الراوي أبو سعيد الحسن بن علي الجصاص، قال حدثنا محمد بن عبد الحكم القطري بالرملة، قال: حدثنا يزيد بن موهب، قال: حدثنا أبو شهاب مسروح، عن سفيان الثوري عن أبي الزبير، عن جابر قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو على أربع والحسن والحسين رضي الله عنهما على ظهره، وهو يحبوا بهما في البيت ويقول: " نعم الجمل جملكما ونعم العدلان أنتما ".كما حث القرآن الكريم على العناية بالطفل وحفظ حقوقه، والأب والأم هما اللذان يقومان بتوفير ذلك بدافع الغريزة الأبوية والأمومة، ولما كان الطفل عرضة لهضم حقوقه و تعرضه للمهانة و الإهمال عند فقدان أبيه خاصة، فقد دعي القرآن الكريم إلى حفظ حقوق الأيتام في كثير من الآيات يقول تعالى: "واتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا"**(سورة النساء الأية2)**.

إن الإسلام هو دين الحق ونصرة الأطفال والدفاع عنهم وتخليصهم من الظلم والاضطهاد وفي هذا الصدد يقول سيد قطب في ظلال القرآن: "إن هذا الدين ليس دين مظاهر وطقوس ولا تغني فيه مظاهر العبادات والشعائر، ما لم تكن صادرة عن إخلاص لله وتجرد"[2].

إن اهتمام الشريعة الإسلامية بالطفولة لم يكن وليد تأثر بفكر اجتماعي سابق بل إن المتأمل في أحكامه وتشريعاته يجدها اشتملت على كثير من النصوص المتعلقة بالطفولة، مما دفع بعض علماء المسلمين إلى جمع هذه الأحكام والنصوص كما فعل

1 – علوان عبد الله ناصح، **تربية الأولاد في الإسلام**، الجزء الثاني، دار الشهاب، الجزائر،1989، ص790.

2 – حسن ملا عثمان، **الطفولة في الإسلام مكانتها وأسس تربية الطفل**، دار المريخ، الرياض، 1982، ص ص3–4.

الإمام" ابن القيم" في كتابه "تحفة المودود في أحكام المولود" فقد جمع الأخير الأحكام الخاصة بالمولود فقط، كما كفلت الشريعة الإسلامية حقوق الطفل الجسدية والنفسية والمالية والتعليمية والتربوية بأفضل صور الرعاية المحافظة عليها.

المطلب الثاني: الطفل في المجتمعات القديمة

أولا: الطفل في حضارة بلاد الرافدين

ليس بمستغرب على حضارة عرفت أول مدرسة في تاريخ الإنسانية –وكانت تسمى "بيت الألواح" (Edlippa)– أن تخص الطفولة بالاهتمام الكبير إذ تشير النصوص الأثرية أن الحضارة السومرية والآشورية والأكادية والبابلية عرفت العديد من ملامح الاهتمام بالطفولة في قوانينها، ويكفي النظر إلى قانون "حمو رابي" الصادر في القرن (17 ق. م) حيث يتضمن العديد من المضامين التربوية والحقوق القانونية كحق الطفل في الحياة، الرضاعة والميراث والتربية والتعليم.[1]

ومن قوانين "حمو رابي" التاريخية أنه: "إذا قام أحد بسرقة الابن الأصغر لشخص آخر يحكم عليه بالموت" كذلك إذا تزوج رجل من أمراه ثم ماتت هذه المرأة فأموالها ليست من حق زوجها أو أبيها، وإنما من حق الأبناء".[2]

وعلى العموم فإن "حمورابي" خصص مواد لما سماه بالأحوال الشخصية الخاصة بالزواج، الميراث والعلاقات الأسرية، ومن ملامح الاهتمام بالطفولة في حضارة ما بين النهرين نذكر ما يلي:

- التربية هي الوسيلة الفعالة لتنشئة الطفل في ظل أسرة متماسكة.
- حق الطفل في الميراث لتأمين متطلبات حياته.

1 – خالد صلاح حنفي محمود، مرجع سبق ذكره، ص ص 3–4.

2– المرجع نفسه، ص 4.

- التأمين القانوني لحقوق اليتيم من الناحية المالية.
- الاهتمام بالأم وضمان حقوقها، ومحاسبة المعتدين عليها، خاصة الحامل للحفاظ على صحة الجنين.

وعلى هذا فقد حظي الطفل في حضارة ما بين النهرين التي ذكر المؤرخون بأنها أصل ومنشأ جميع السلالات البشرية الموجودة حاليا على سطح الأرض، باهتمام واسع حيث حفظت له الحقوق وأحاطتها بقوانين صارمة فضمنت له الحق في الحياة والميراث ومعاقبة المعتدين عليه وصانت حق اليتيم وأوضحت طرق التبني وأساليب التربية السوية، فجعلت من تربية وحمايته أولوياتها الحضارية.

ثانيا: الطفل في الحضارة المصرية القديمة

منذ فجر التاريخ، وفي الفكر المصري القديم نجد "أخناتون" وهو ملك مصر الفرعون "أمنحوتب الرابع " ويدعى في المصادر الكلاسيكية "امنوفيس" والذي حكم ما يقرب من عقدين (1362-1379)، ذكر في أحد مزاميره مصورا حياة الجنين فقال:[1]

يا خالق الجرثومة في المرأة..... ويا خالق الذر في الرحل

يا واهب الحياة للجنين في بطن أمه .....امنحه الطمأنينة ليبقى حيا.

كانت الأسرة في مصر القديمة هي المسؤولة عن تربية الطفل في السنوات الأولى، حيث تقوم بالتنشئة الاجتماعية له، وتعليمه المشي والكلام وطريقة الأكل، وبعض المبادئ الدينية و الخلقية الأخرى، وقد عرف الأطفال اللعب، وكانت للبنات الدمى وللأولاد لعب على شكل التمساح ويظل الأطفال في حضانة أسرهم حتى سن الخامسة فيدخلون المدرسة فيتعلمون مبادئ الكتابة والحساب والقراءة وكان الفراعنة يعلمون أطفالهم الحكمة،

1- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **أطفال الشوارع**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2012، ص50.

و الفضيلة و الطاعة، عن طريق احترامهم لمعلميهم، والانصياع لأوامرهم و الالتزام بما يتعلمون، حتى يكتسبوا القيم الخلقية والاجتماعية، وكان العقاب أمرا مألوفا في تربية الطفل عندهم إذا ما أساء الأدب.[1]

ويمكن تلخيص ملامح النظرة الفرعونية للطفل فيما يلي:[2]

- الأسرة هي المسؤولة عن تربية الطفل في السنوات الأولى من حياته.
- صياغة الطفل وتشكيله مثل الأواني الفخارية.
- الاعتماد على العقاب لفرض الطاعة والانقياد.
- الاهتمام بالناحية الخلقية والكتابة والقراءة والحساب والموسيقى واللعب.

ما يمكن الإشارة إليه أن المصريون القدامى عرفوا على مر التاريخ بشغفهم للإنجاب لدرجة ما إن تأخر الحمل كانوا يلجؤون إلى الكهنة والسحرة وعادات أخرى كالتمائم والتماس الكرامات من الأولياء والصالحين فحظي الطفل برعاية توفر الجو الأسري المناسب والمستقر الذي تسوده الأخلاق والفضيلة فكان الأب مثلا يبدأ في تعليم طفله حرفة أو إرساله إلى المدرسة إن كان مقتدرا بغية تنشئته نشأة سوية تناسب دوره المستقبلي.

ثالثا: الطفل في الصين القديمة

في الصين تعد الكونفوشيوسية نظاما فلسفيا يجمع بين الآداب والسياسة وعلم الاجتماع والأخلاق قوتها تستمدها من الديانة البوذية، وقد أوجبت على الطفل منذ القدم تعلم التعاليم الأخلاقية والواجبات الاجتماعية باعتبارها جزء أساسي في تعلم أساسيات السلوك، وفي رأي "كونفوشيوس" فإن الأسرة هي أول خلية حية في بناء المجتمع، فهي

1- خالد صلاح حنفي محمود، مرجع سبق ذكره، ص4.

2- نفس المرجع، ص 04.

تفرض نظاما اجتماعيا يفوق في دقته ورقيه ما ترمي القوانين الوضعية إلى فرضه عنوة واقتدارا.[1]

كانت الأسرة الصينية هي المسؤولة عن تطبيق تعليمات و مبادئ تربية الأطفال قبل ذهابهم إلى المدرسة عن طريق تلقينهم العقائد الدينية وتبجيل الآباء، وطاعتهم وخدمتهم، وإذا ما أخذ الطفل طريقه للمدرسة، فإنه يخضع لنظام صارم، فيحضر مع مطلع الشمس، ويدرس حتى مغيبها، ليتعلم القراءة و الكتابة ومبادئ الحساب وبعض الشعر وكان المعلم يلجأ إلى تحفيظهم عن ظهر قلب وملوحا بالعصا دائما، كما اتسمت التربية بالمحدودية إذ توجهها التقاليد المتوارثة ولا يكون لدى الطفل المرح والسعادة الطفولية والتلقائية في التعبير، كما أنها لم تكن تبعث على التربية الجسمية، والوجدانية، والفنية واستمتاع الطفل باللعب والترفيه وإنما بالجدية وعدم اللهو والحرص على العمل الدؤوب و المتواصل.[2]

وعلى العموم يمكن تلخيص ملامح النظرية الصينية القديمة للطفل فيما يلي:[3]

- تغليب الطابع الديني والخلقي في تربية الطفل.
- الأسرة هي المسؤولة الأولى عن تكوين الجانب السلوكي للطفل مع إهمال بقية الجوانب.
- هدف التربية هو تحقيق الفضائل الخمس (الرفق– العدل – النظام – التأني – الولاء).

وعلى هذا امتازت الحضارة الصينية القديمة بتعاليمها المحافظة على العادات والتقاليد والأعراف والدين، ففرضت على الطفل تعلم الأخلاق والواجبات الاجتماعية، وعهدت إلى الأسرة مسؤولية تشكيل سلوك الأطفال وتلقينهم المبادئ الدينية وطاعة

1 – حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **أطفال الشوارع**، مرجع سبق ذكره، ص51.

2 – خالد صلاح حنفي محمود، مرجع سبق ذكره، ص5.

3 – المرجع نفسه، ص5.

اللامتناهية للآباء والانصياع لأوامرهم، فكان النظام المدرسي يشبه كثيرا النظام العسكري من حيث الجدية والصرامة والانضباط، وملخص القول إن حقوق الطفل في الحضارة الصينية قيدت بالتقاليد ولم يسمح له بالخروج عنها.

رابعا: الطفل في الحضارة اليونانية

عند الإغريق، اعتبر الطفل ملكا للدولة لا للأب، وتهدف التربية إلى تكوين مواطنين يدينون بالولاء والطاعة للدولة ويتفانون في خدمتها، من أجل ذلك كان الأطفال ومنذ بلوغهم سن السابعة يلتحقون بمخيمات الشباب حيث يتم تدريبهم تدريبا عسكريا قاسيا ليصبحوا أقوياء ولا مجال هناك لإبداء الضعف أو عدم القدرة، في حين تربى الفتيات تربية خشنة من أجل أن تلد ذكورا أقوياء.[1]

اهتمت (اسبرطة) المدينة اليونانية التي تأسست حوالي (900ق.م) على يد "لاكديمون" بتربية الطفل منذ اليوم الأول لولادته، فيقرر ما إذا كان يستحق الحياة أو الموت، بعرضه على مجلس من المسنين، فإذا أنسوا فيه ضعفا أو هزلا تركوه في العراء ليتحمل ويقاوم، ويعودوا له بعد مدة زمنية معينة، فإذا كان ميتا، فخير للدولة أن يموت بدلا من أن ينمو فردا ضعيفا، أما إذا وجدوه حيا فيأخذونه ويرسلونه إلى أمه لتربيته تربية خشنة قاسية، فتتركه يبكي دون استجابة لبكائه، أو تتركه في الظلام بمفرده، وذلك من أجل إذكاء روح الشجاعة و التحمل البدني عند الطفل.[2]

أما (أثينا) فقد هدفت إلى تكوين تناسق بين روح مرهفة تحس بالجمال، وتقدر الأدب وجسم رشيق قوي، أي إلى تكوين الرجل الكامل عقلا وجسما وذوقا، وعلى الوالدين في بواكر الطفولة مسؤولية كبيرة، فعليهما تقع تربية الطفل في سنواته الأولى تربية فنية

1- سوالمية فريدة، مرجع سبق ذكره، ص18.

2- خالد صلاح حنفي محمود، مرجع سبق ذكره، ص ص5-6.

متنوعة فكانت الأغاني والموسيقى من وسائل تدليله، كما تتلى عليه القصص الأسطورية، وتعطى له الألعاب كالدمى والكرات ومع هذه المرونة إلا أن الأسرة الآثينية كانت تقسوا على أطفالها مستخدمة الضرب –إذا لزم الأمر–بغية التهذيب.[1]

ويمكن إيجاز النظرة الإغريقية للطفل اليوناني فيما يلي:

- الطفل ملك للدولة وليس للأب.
- الطفل الآثيني أرادوا منه إنتاج فرد متكامل جسميا وعقليا وفنيا.
- الطفل الإسبرطي أرادوا منه تكوين محارب يتميز بالتفوق العسكري والنزعة الهجومية من خلال التدريبات الرياضية المستمرة وقسوة المعاملة.
- للأب الحق المطلق في وأد الطفل وإعطائه الحياة، وقد طالب فلاسفة اليونان بفصل الطفل عن أمه واستبدال الأم بمرضعة أو حاضنة.

المطلب الثالث: الطفل في المجتمعات الحديثة

توالى ظهور المربيين الغربيين الذين نادوا في القرون الحديثة والمعاصرة بالاهتمام بالطفولة وأولو التربية في المرحلة المبكرة من الطفولة اهتماما كبيرا وذلك لأسباب متعددة من أهمها التحول الاجتماعي وخروج المرأة إلى العمل ثم ما بينته الدراسات النفسية والاجتماعية من أن مرحلة الطفولة المبكرة في حياة الإنسان من أهم مراحل حياته وأخصبها في تشكيل شخصيته [2].

يمكن القول أن هذه المرحلة انتقالية وبداية فعلية في الاهتمام بالطفل ورعايته وحمايته، فقد بدأ ينظر إلى الطفل بنظرة إيجابية باعتباره فرد أساسي و مهم في المجتمع إضافة إلى محاولة تقدير مرحلة الطفولة ومواصفاتها وخصائصها .وقد شهد القرن 20

1– خالد صلاح حنفي محمود، مرجع سبق ذكره، ص06.

2 – سهام محمد بدر، **اتجاهات الفكر التربوي**، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 2002، ص 54.

اهتماما متزايدا بتربية الطفل خصوصاً في مرحلة الطفولة المبكرة وقد أدى الاهتمام خصوصا بعد الحربيين العالمية الأولى و العالمية الثانية إلى اهتمام الهيئات الدولية و الوطنية برعاية الأمومة و الطفولة ووضع القوانين لحمايتها، ففي عام 1948 أصدرت الجمعية العامة لهيئة الأمم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تضمن في مادته قرارات للعناية بالطفل و خلق عالم أفضل له[1].

ومن أبرز العوامل التي كانت الدافع وراء التحرك الدولي للاهتمام بالطفل و بحقوقه، ما يأتي:

1. تعد حماية حقوق الطفل وضرورة رعايته امتداد طبيعية للاتحاد المتنامي في المجتمع الدولي لحماية الإنسان وحرياته الأساسية، فإذا كان القانون الدولي ومنظماته الدولية قد قطعت شوطا لا بأس به في ترسيخ مفهوم حماية حقوق الإنسان، وتوطيد أركانه في الضمير العام للدول و الشعوب، ودون تمييز لجنس أو لون أو عقيدة، فإنه من المنطقي أن تمتد هذه الحماية الدولية إلى الطوائف الأكثر ضعفاً وحاجة إلى الرعاية و الحماية.
2. النص على حماية الطفل وتقرير الحقوق التي يتمتع بها في الإعلانات والاتفاقيات الدولية وفي قرارات المنظمات الدولية له تأثيره البالغ على النظم والقوانين الداخلية، إذ يحفز صانعوا القرارات وأجهزة التشريع والحكم على اتخاذ التدابير المناسبة لحماية الطفولة حتى تتفق نظمهم وأوضاعهم القانونية مع الاتجاهات العالمية السائدة.

1 – كريمة بن زينة، **العنف ضد الأطفال في الجزائر**، رسالة دكتوراه، قسم العلوم الاجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البليدة2، 2022/2021، ص155.

3. تساهم الصراعات والخلافات الدولية في خلق وزيادة المشاكل والمتاعب التي تعصف بالأطفال والطفولة في أجزاء العالم، ومن ثم تتحمل الجماع. الدولية مسؤولية التحرك لحل هذه المشاكل أو التخفيف من حدتها .
4. كما تسفر الحوادث الطبيعية التي تصيب الكثير من الدول، كالجفاف والتصحر ونقص موارد المياه والزلازل، تسف عن خلق أزمات اقتصادية و اجتماعية حادة، يكون الأطفال كالعادة هم أول ضحاياه[1].

بعد الحرب العالمية الأولى بدأت تصدر على المستوى الدولي المواثيق والإعلانات التي تحمي الطفل وتحدد واجباته فكان أول إعلان في هذا هو إعلان حقوق الطفل عام 1924 جنيف وهو الإعلان العالمي الأول وليس بداية الاهتمام بالطفل والطفولة.

أما على الصعيد العربي تأخر الاهتمام العربي بالطفولة عن طريق الاهتمام الأوروبي 60 سنة أي حوالي ثلاثة أجيال و أول التقائه غير مباشرة لحقوق الطفل على الصعيد العربي كانت في أوائل 1980 انعقاد مؤتمر الطفل العربي في رحاب جامعة الدول العربية (تونس) حضروه وزراء الشؤون الاجتماعية للعرب في هذا المؤتمر رست بنايات جهود أسهمت بتأسيس فاعليات ونشاطات مساعدة لتحسين أوضاع الأطفال العرب وتم مناقشة قيام منظمة عربية للطفولة وتم الاتفاق على صياغة ميثاق عربي لحقوق الطفل ديسمبر 1984 ساهم ميثاق حقوق الطفل العربي[2].

1 – بن زينة كريمة، مرجع سبق ذكره، ص 156

2 – المرجع نفسه، ص156.

المبحث الثاني: السياق التاريخي للسوق

المطلب الأول: السوق في المجتمعات القديمة

أولا: الأسواق ما قبل ظهور الإسلام

إن للعرب أسواقا يقيمونها من خلال شهور السنة وينتقلون من بعضها على البعض ويحظها سائر العرب بما عندهم من حاجة إلى بيع و شراء.

وتقع هذه الأسواق في مواضع مختلفة من جزيرة العرب، فهي أسواق عربية، و هناك أسواق أخرى قصدها العرب للإتجار في المواسم أو في أوقات مختلفة كأسواق العراق و الشام و الحبشة و قد كان لهذه الأسواق حرمة قبل ظهور الإسلام فكان الإنسان يأمن فيها دمه و ماله ما دام في ضيافة السوق و حرمته.

ولحماية الأسواق والمجتمع، ظهر قوم من أهل المروءة و المعروف تواصوا فيما بينهم على رد السفينة والغاوي عن غيه و نصبوا أنفسهم حماة على الأسواق و يسمون: بالذادة المحرمون"و كان من أسواق العرب القديمة: عدن، مكة، نجران، ذا المجاز، عكاظ، منن، سوق همل[1]. ولم يكن الهدف من هذه الأسواق البيع و الشراء فقط.

سوق عكاظ: هي خير مثال على السواق التقليدية، من حيث أنها وسيلة اتصال وإعلام.

وتعني كلمة عكاظ كل ما يدور في السوق من تفاخر وتجادل ومباهاة ودعاية إذن فهي المعرض العربي العام أيام الجاهلية، معرض بأتم الكلمة، حيث أنها مجمع أدبي لغوي رسمي له أحكام توضع لهم قباب، فيعرض شعراء كل قبيلة عليهم شعرهم وأدبهم فيحكمون على هذه الأشعار ما كان حسنا أجازوه و ما نبذوه فلا قيمة له بعد ذلك.

1 – سعيد الأفغاني، **أسواق العرب في الجاهلية والإسلام**، دار الفكر، بيروت – بيروت، ط3، 1974ص 280.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن عكاظ هي تجارية كبيرة لأهل الجزيرة العربية يأتيها الناس من كل بلد، حيث يجلب لها الخمر من العراق، والسمن من البوادي، بالإضافة إلى الطيب بمختلف أنواعه وأدوات السلاح، ويباع فيها الحرير والأواني المعدنية، وكانت البضائع المجهولة التي لا أصل لها والمسروقة أحيانا إذا ما استقدمت إلى هذه السوق للبيع، فإن الناس ينفرون منها ولا يشترونها لأنه ليست لها علاقة مميزة تدل على صاحبها.

سوق عكاظ هي كذلك كعرض لكثير من عادات العرب و أحوالهم الاجتماعية، فها هنا (قص بن ساعدة) يخطب الناس يذكر الخلق ويعضهم بمن كان قبلهم و يأمرهم بفعل الخير و هنا ناس غواة الشهرة، هذا يمد ر جله و ينشد شعرا و يقول: " من كان أمير العرب فليقطع رجلي" و آخر يأتي ببناته ترويجا لزواجهم، و أناس قدموها ليختاروا من يتزوجون إليه[1].

و نجد أن عكاظ ندوة سياسية عامة تحدث فيها أمور كثيرة بين القبائل، فمن أراد أن يجير شخصا هتف بذلك في عكاظ ومن كانت له غرامة على قبيلة ما، نزل السوق فجاءوه بها، و من أراد إعلان الحرب على قوم أعلنه في هذه السوق، بالإضافة إلى كل ذلك فإن عكاظ كانت تلعب دور الجريدة في عصرنا، فمن قام بفعل تأباه الأخلاق العربية شهروا به في عكاظ حتى يسمع به كل العرب، وإذا أطلق اسم على أحد الناس عرف به و لم يسم الابن، ولعله ما يثير الدهشة الشبه الكبير بين عكاظ ومعارض هذا العصر بل إن هذه السوق لهي أوسع في بعض الأحيان مع ذلك، حيث أنها لا تقتصر على المعروضات التجارية والصناعية والشعرية والحرب والسلم والعادات فإذا وصفنا سوق

1 – سعيد الأفغاني، المرجع السابق، ص 280.

عكاظ، فإن ذلك يعني أننا نتكلم عن كل أسواق العرب، لأنها أكبرها على الإطلاق، بل إضافة إلى الأسواق الأخرى لا تقتصر على أهل ناحية واحدة[1].

وعكاظ هي بمثابة سوق كبير لكل العرب و تاريخا لكثير من العادات الاجتماعية وهي كذلك سوق لكل القبائل العربية، حيث أنا منزل لقريش وهوازن وقطفان وخزاعة والأحابيش وطرائف من أفناء العرب يتيها العرب من العراق والبحرين وعمان و سائر أطراف الجزيرة العربية، حتى أنه لا يوجد فيها مكاس و لا عشار لأنها لم تكن في ملك لأحد من الأمراء وكان للشاعر فيها مكانة تزيد عن مكانة التاجر لما لشعره من أثر في الحياة اليومية.

وكان لعكاظ في أيام المواسم رجال يكلفهم الأمير للفصل فيما قد يقع من الخلاف أو نحو ذلك، و متى فرغ الناس من سوق عكاظ يقفون في عرفة، ثم يأتون مكة فيقضون مناسك الحج و يرجعون إلى مواطنهم[2].

ثانيا: الأسواق في العهد الإسلامي

لم يعد وقد تحضر العرب من حاجة على مواسم على ما كان عليه الحال في الجاهلية لأن العرب سكنت المدن الكبيرة من بلاد الشام ومصر والعراق وفارس وكانت تستغني كل مدينة بأسواقها الدائمة من أسواق المواسم وأصبح من المنتظر تفاؤل الجاهلية بتفاؤل آثار البداوة من حياة العرب.

سوق المربد: تنتقل من أسواق الجاهلية إلى أسواق الإسلام، وأهم ما يلاحظ هنا هو أن هذه الأسواق فقدت الأهمية التي كانت تميزها، لأن العرب –كما ذكرنا سابقا– يسكنون المدن الكبيرة و بالتالي أصبح لكل مدينة سوقها الخاص بها تحوي كل أنواع البضائع،

[1] – جرجي زيدا، **تاريخ التمدن الإسلامي**. الجزء الأول. د ت، ص45.

[2] – المرجع نفسه، ص46.

الأمر الذي قلل من شأن الأسواق التي كانت معروفة في الجاهلية، إلا أن المربد شذ عن هذه القاعدة و قضى على أهمية سوق عكاظ و كانت تتمتع من مميزات حتى قضى عليها و أصبح هو سوق العرب الوحيد.

وكان سوق المربد يقع على الجهة الغربية من البصرة إلى البادية ليكون أول ما ينزلون إذا قصدوا البصرة و آخر ما يتركون إذا رحلوا عنها[1].

وتعني كلمة مربد محبس الإبل، والمربد أيضا بيدر التمر لأنه يربد فيه فيشمس والربدة كون يميل إلى الغبرة و كان المربد في الأصل سوق الإبل، حتى جاء عصر الأمويين فأصبحت سوقا عامة تجد فيها كل أنواع البضائع، ويجلس فيه الشعراء والرجاز لبعضهم البعض، وإن كان ذلك قبل ما جاء الإسلام، وخفف من المشاحنات و البغضاء بين العرب بما أتى به من تسامح وتآخي بين الناس.

إذن، فالمربد كان بمثابة المعرض لكل قبيلة تعرض فيه شعرها و أمجادها و سلعها، و هو مجتمع العرب يهرب إليه كل من سئم حياة المدن ليتذكر حياة البداوة، و لازال يعلو من شان هذه السوق حتى أصبح لا غنى للعرب عنه، و اشتد حب الناس له و هذا قول أحدهم يدل على ذلك:

"العراق عين الدنيا، و البصرة عين العراق، والمربد عين البصرة ودار في عين المربد[2]."والقول لجعفر بن سليمان الهاشمي وكان المربد يعج بأعلام اللغة والأدب والشعر والنحو ويشبه عكاظ المربد في أمر الشعر، إلا أنه يفوقه، حيث أنه كان لكل شاعر حلقة ولكل متهاجين مجلس، ولكل قبيلة نادي وشاعر يدافع عنها ويمتاز المربد بأمر علمي، لم

1 – سعيد الأفغاني، مرجع سبق ذكره، ص 409.

2 – المرجع نفسه، ص 409.

يكن موجودا في عكاظ، وهو رفد اللغة بمادة كثيرة عليها أساس النحاة قواعدهم، ولذلك كان الشعراء يأتون إليها لا ليتاهجوا، و لكن ليأخذوا عن أعراب المربد الملكة الشعرية.

وكما كانت عكاظ يؤمها كل من أراد أن يفتخر أن يعلن أمرا تفرد به أو يشيع في الناس مأثرة أو خبرا، كان المربد كذلك منتشرة للمحامد و المساوئ، و لعله ما يمكن قوله في الأخير كذلك هو أن المجتمع العربي آنذاك و خاصة الملكي منه كان تجاريا يقوم على التجارة و القرض بالفائدة، و لما جاء الإسلام أبطل قاعدة وحرم على العرب مبدأ الفائدة و اعتبره ربا[1].

و كان مجيء الإسلام، وتحديد مواقيت الحج، ومنع التعرض والتحرض للناس، من جملة العوامل التي قللت من أهمية تلك الأسواق فلم يعد الحجاج في حاجة إلى الذهاب قوافل إليه استغلالا لحرمة الأشهر بل ساروا إلى المواقيت المعينة للحج رأسا، فيتجرون بمكة و يعودون إلى ديارهم، فقلت بذلك أهمية تلك الأسواق حتى ماتت[2].

ثالثا: السوق في العهدين الأموي و العباس:

كانت تحتوي على دكاكين حسب أنواع السلع و أروقة ذات طول مغطاة بألواح أو

حصر ويضاف نوع السلع التي تباع في الرواق إلى كلمة السوق فيقال مثلا: سوق العطارين، سوق الوراقين[3]... ، و كانت هذه الأسواق تقام حول قصر الأمير و المسجد[4]، ولقد كان أهل هذه الأسواق من الباعة متحدين فيما بينهم، لذلك كانوا يتعاونون على حراسة أسواقهم ليلا، إذا ما شعروا بتحركات العابرين أو بهجوم متوقع من اللصوص، ولقد لعبت هذه الأسواق دورا مهما في الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية.

1 - Rodinson, Maxine, **Islam et capitalisme.** Paris ;Ed Seuil.1966,p45.

2 – علي جواد، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**. دار العلم للملايين، الاردن، 1972، ص385.

3 – فوستاف ليبون: **حضارة العرب**. تر: عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربي،. بيروت – لبنان، 1948، ص448.

4 - Parias,Luis Henrt ,**histoire Générale du travail** .Paris ;Nouvelle Librerie, P60.

فكل ما كان يحدث في المدينة من حدث مهم يلقى صداه في الأسواق فإذا ما توفي أحد العلماء المشهورين ترى الباعة والتجار يسرعون على غلق أسواقهم إعلانا للحزن عليه، كما أن بعض الأسواق كانت تتخذ مكانا للاحتفال بعاشوراء فتعلق على جدرانها المسوح و تقام فيها المآتم أما الدور الثقافي الذي كانت تلعبه هذه الأسواق فيظهر جليا من اتخاذها مكانا لمتابعة الدروس حيث يشتغل فيها بعض الشيوخ.

رابعا: السوق في العهد العثماني

تميزت الأسواق في العهد العثماني كسابقاتها في العهدين الأموي و العباسي، بأنها كانت تضم في رواق واحد مجموعة من الباعة من نفس الاختصاص، و كان هذا الاتجاه إلى التجمع في رواق واحد بمثابة تنظيم جد تقليدي للعمل في المدن الإسلامية، و كان يمنع دخول النساء لهذه الأسواق نظرا لما قد يحدث فيها من علاقات غير أخلاقية بينهن وبين الرجال لذلك في العهد العثماني نجد أن الأمراء قد أصدروا أوامرهم بمنع النساء من ارتياد الأسواق وكل هذه الجهود لمنع النساء من الأسواق باء بالفشل، وكان هذا المنع سببه هو تدهور الأوضاع والأزمات التي تحدث من حين لآخر[1].

المطلب الثاني: الأسواق في المجتمعات العربية الحديثة

إن القرية و المضرب البدوي هما أصغر وحدات الحياة الاجتماعية المعروفة في الشرق الأوسط و أكثرها ارتباطا وكل منهما في حاجة إلى الآخر، إذ لا بد للبدو من الحصول على الخضر و لابد للقرويين من الحصول على مواد مصنوعة من الخارج، تنقل على ظهور حيوانات يربيها البدو، و لكن من النادر أن يكون التبادل مباشران فالقرويين و البدو يتقاضون المنتوجات بواسطة تجار المدن و الحواضر.

1 - Raymond, André, **Grandes villes arabes à l'époque ottomane**, Paris, Sind Bad,1985,P P241-248.

ويعرض القرويون بضاعتهم على حصر من القصب، و تعتبر بعض الأيام أنسب لشراء بعض السلع المعينة، فصباح الخميس مثلا أنسب الأوقات لشراء الخضر، وبعض السلع تعرض للبيع كل يوم، ومن بين هذه السلع قشدة لبن الجاموس[1].

أما الطريقة الثانية فهي إيجاد سلسلة من الأسواق المتنقلة الأسبوعية و ربما تكون هناك أسواق ثابتة على ضفاف الأنهار، وقد ذكر ابن بطوطة في رحلاته لما زار مصر أن الأسواق متصلة من مدينة الإسكندرية إلى القاهرة، و من القاهرة إلى مدينة أسوان من الصعيد، و نجد نفس هذا النظام في الواحات، حيث أن القرى متقاربة فيما بينها و هنا يؤدي الجمل دورا بالغ الأهمية في نقل البضائع وفي هذه الأسواق دلالون محترفون ووزانون و جزارون و كلهم يحافظون على النظام، و يمنعون الغش و المنازعات، ولهذه الأسواق مزايا عديدة، فهي تمكن المزارع من ممارسة التجارة عدة أيام في الأسبوع إذا شاء و لكنه يستطيع الحضور و الانصراف في اليوم نفسه، بينما قد تقتضي زيارة المدينة أن يقضي ليلته فيها، و يستطيع ملاقاة أصدقاءه الوافدين من القرى الأخرى في أي يوم شاء، بينما تستمتع زوجته بلغو الحديث مع غيرها من النساء أثناء بيعها البيض.

ومن هنا نلاحظ على أن البيع مقتصرا على الرجال فقط وإنما حتى النساء كانت تقوم ببيع بعض الأشياء البسيطة وتعقد صلات اجتماعية مع رائدات السوق، وكان التاجر سرعان ما يتعلم ما يحبه زبائنه الدائمون في القرى فيزودهم بما يريدون، وهذا النوع من السوق ليس مقيدا فحسب بل هو ضروري في المناطق التي يكثر فيها المجرمون ولا توجد فيها المدن[2].

غير أن السياسة ليست العامل المحدد الأوحد، بل يجب أن يكفي العطر لأن تكون القرى التي تستعمل هذه الأسواق قريبة قربا معقولا من بعضها البعض، ومن جهة أخرى

1 – كون كارلتون، **القافلة قصة الشرق الأوسط**، تر: برهان دجاني، دار الثقافة، بيروت – لبنان، د ت، ص 325.
2 – المرجع نفسه، ص 327.

لا تكون هنالك حاجة لأسواق أسبوعية منفصلة عندما تكون القرى شديدة القرب كحالها في الواحات على ضفاف النيل، و لا تتوفر الأحوال الملائمة للأسواق الأسبوعية إلا في منطقتين من الشرق الأوسط همي شمال إفريقيا و شواطئ قزوين الإيرانية، و هاتان هما المنطقتان اللتان توجد فيهما هذه الأسواق[1].

المطلب الثالث: التطور التاريخي للسوق في الجزائر

أولا: السوق في العهد العثماني

كانت توجد في الجزائر بعض الأسواق يعرض فيها الغرباء بضائعهم، وهي لا تشبه تلك الأسواق الضخمة التي كانت موجودة في بغداد أو في طهران و كانت العادة المتبعة في هذه الأسواق منذ القديم هي أن الأجنبي أو الجزائري أو اليهودي يكتري فيها محلا أو عدة محلات بمجرد حصوله على رخصة بذلك، وكان الزوار يكتفون بتقليب البضائع وقل ما يشترون منها فالتجارة لم تكن مربحة في الجزائر وذلك لقلة البيع[2]. بحيث أن الجزائريين في هذه الفترة كانوا يعانون من الفقر والأمراض والأوبئة التي كانت تفتك بالكثير منهم، وكان في أسواق الجزائر العاصمة الكثير من الحرفيين الذين يقومون بصنع بعض الأشياء، والتي تباع للقبائل المجاورة كالقبعات، السراويل... وكانت البضائع التي تحملها القوافل من بلاد القبائل ومن الجنوب ومن المغرب كالخضر والفواكه توزع في هذه الأسواق[3].

[1] – كون كارلتون، المرجع السابق، ص 328.

[2] – أبو العيد دودو، **الحياة الاجتماعية في الجزائريات الاحتلال**، مجلة الأصالة، الجزائر، العدد8، 1972، ص 77.

3 - Le tourneau, Roger:la regence d'Alger et le monde turo, école Républicaine n°4-Alger,1953-195,،pp58-59.

ثانيا: السوق إبان الاحتلال الفرنسي

كانت الأسواق في العهد الفرنسي تعمل أولا على التقريب في العلاقات القائمة بين المجتمعات المحلية التي تدخل أطرافا في نسق السوق وتعمل على تدعيم تماسك المجتمع المحلي و تضامنه في قرى البربر. وثانيا كانت تقوم بدور رئيسي في نمو الحركة الوطنية بجبال الأطلس في شمال إفريقيا[1].

و كانت السوق عبارة عن مؤسسة قانونية اجتماعية سياسية و أحيانا دينية معقدة تخدم أساسا أهداف اقتصادية، في بلاد القبائل كان الذهاب إلى السوق هو بمثابة واجب على كل أفراد القبيلة، حتى أن بعض القوانين القبلية كانت تعاقب الفرد الذي لا يذهب إلى السوق بحجة أنه ليس لديه ما يشتريه أو يبيعه إذن كما هو ملاحظ فإن للسوق أهمية كبرى في حياة الإنسان الجزائري بصفة خاصة، والإنسان العربي عامة.

و قد كانت تقام هذه الأسواق في عدة مناطق من القطر الجزائري سواء كان ذلك في المدن أو في الأرياف، و إن دراستنا لا تنحصر في دراسة السوق في مناطق الأرياف فقط، بل تعداه على المدن، حيث أنه في منطقة سطيف مثلا يقام السوق أمام أبواب المدينة كل يوم أحد سوق يأتي إليه عدد كبير من سكان المنطقة يقدرون بثمانية آلاف شخص، و يقول في هذه السوق (هايت ريش فون مالتان): "و قد ذهبت إليه في اليوم الثاني من وصولي، و كنت قد وصلت لحسن حظي يوم الأحد وذلك لأدرس ملامح وجوه زواره من قبائل داخل البلاد...إلا أن يقول و أنا اعتبر السوق في أوروبا مبتذلة لأن أغلب ما يوجد بها من النسوان الشبيهات بالسائلات، أما السوق العربية فإنها تمتع الإنسان

1 – السيد أحمد حامد، **الأسواق التقليدية كوسيلة للاتصال**، مجلة الفكر، 1987، ص 148.

دائما، فقد كان هناك حوالي ألف شخص يمتازون بطول القامة في أغلب الأحيان ويعتبرون التجارة مسألة ثانوية وكان معظمهم يذكرنا بالسوق الرومانية[1].

المبحث الثالث: الطفل والسرقة في الأسواق الشعبية

المطلب الأول: السرقة في الأسواق الشعبية

تعتبر الأسواق الشعبية من الأماكن العامة التي تتميز بالازدحام الشديد وكثرة الناس فيه فهي تضم كافة شرائح المجتمع الواحد. ولكن تعاني بعض الفئات وتقع ضحية للجرائم كجريمة السرقة، ويعتبر الطفل أحد أهم الشرائح في حدوث هذه الظاهرة. ففي سنة 1989 نشر كل من شو وفريدريك زوريو وهنري ماكي وليونارد كوثيل كتابا حول جنوح الأحداث في المدينة فحيث أكدوا من خلاله أن نسبة الجريمة والجنوح تتغير من حين لآخر في المدينة، فالأحياء الواقعة بالقرب من الأسواق التجارية والصناعية حيث يحتشد السكان الأقل دخلا من غيرهم تشهد النسب الأعلى من الجريمة وعلى عكس ذلك تشهد الأحياء الفنية الواقعة في محيط المدينة نسبا منخفضة جدا من الجنوح، بمعنى أن وجود المراكز التجارية والأسواق يؤدي إلى ارتفاع والإقدام على الجرائم خاصة جرائم السطو والسرقة، والواقع يؤكد أن جرائم السرقات للمحلات التجارية تنتشر في الوسط الحضري إضافة إلى إن السرقات بصفة عامة تنتشر في الأسواق أين يحتشد الناس فيها[2].

فالسوق يعتبر مكانا خصبا لتواجد هذه الجريمة خاصة إن كانت المر هي الضحية فإحدى الضحايا التي تعرضت لحالة نشل في عز النهار وأمام أعين الناس وذلك حينما

---

1 – هايت ريش فون مالتان، **ثلاثة سنوات في شمال غربي إفريقيا**، تر: ابو العيد دودو، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص 172

2 – فاطمة الزهراء جمعي، **التطور النمطي للجرائم النسوية في الوسط الحضري للمجتمع الجزائري (دراسة إحصائية وصفية مع عينة لبعض الحالات تمت إدانتهن)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع ، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة البليدة2، 2018/2017، ص 222.

حاول لصا نشلها وكان يقود دراجة نارية فقام بأخذ الكاميرا منها وبكل مهارة لكن قد تمكنت من استردادها منه بعد مقاومة مضنية منها وضحية أخرى تحكي إن لصا تربص بها حينما كانت تمشي بين أزقة السوق الشعبي بالخرطوم وعندما كان المارة يسرعون على عجل قالت بأنها أحست أن احدهم يدفعها بقوة لدرجة أنها وقعت على الأرض وما إن استعادت قواها حتى وجدت أن حقيبتها شقت نصفين وسرق منها هاتفها ومحفظة نقودها.

السرقة في الأسواق الشعبية هي من أهم الجرائم التي تقع المرأة ضحية لها، باعتبارها ضعيفة وأيضا كون اللص يغتنم فرصة الازدحام الشديد في السوق الشعبي وعدم وجود الأمن ليقوم بجريمته بكل أريحية وحتى دون أن تشعر الضحية[1].

ولعل أن الطفل هو أحد الأطراف الفاعلة في هذه العملية (السرقة في الأسواق الشعبية)، فالمحيط السوسيوثقافي هو الذي يخلق من الطفل لصا محترفا، بالإضافة إلى تضافر عدة عوامل أخرى لتجعل من هذه الظاهرة حقيقة وواقع معاش في مجتمعنا الجزائري.

المطلب الثاني: مشكلات في الأسواق الشعبية

عادة ما تكون المشكلات موجودة في الأسواق الشعبية والتي تعيق الزبائن والبائعون في ممارسة نشاطهم يهم وتتلخص هذه المشكلات فيما يلي: [2]

- البداية وجود بعض الاستعمالات المجاورة للسوق وغير الملائمة لنشاط السوق مما يؤثر سلبا من الناحية البيئية.

1 – كريمة خريفة، مرجع سبق ذكره، ص 97.

2 – أحمد فريد مصطفى فريد، **دليل تخطيط الأسواق الشعبية**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1، 1426، ص10.

- عدم وجود أماكن انتظار السيارات للمترددين على السوق أو أماكن انتظار سيارات النقل الخاصة بالبضائع، نقص الخدمات بالسوق كدورات المياه، مناطق مظللة...الخ.
- عدم توفر الخدمات الأمنية والإدارية، ضعف الرقابة الصحية على السلع بداخل السوق وخصوصا السلع الغذائية حيث يجب أن يكون هناك مكتب تابع للبلدية يقوم بهذا الدور حفاظا على الصحة العامة.
- عدم وجود أقسام متخصصين للسلع بداخل السوق في حالة الأسواق التي تكون بها أكثر من سلعة تجارية مما يسبب صعوبة الشراء.
- عدم تناسب المساحة المخصصة للمحلات والطاولات التجارية مع السلع المعروضة مما يؤدي إلى امتداد مساحة عرض السلع للمسارات الخارجية وإعاقة الحركة داخل السوق[1].

المطلب الثالث: دوافع إقبال الطفل على السرقة في الأسواق الشعبية

توجد هناك العديد من العوامل والدوافع التي تجعل الطفل الجزائري يُقبل على السرقة في الأسواق الشعبية، وهذا ما بينته كل من دراسة المكي فتحي وبن زينة كريمة في بحثهما حول دوافع إقبال الطفل الجزائري على السرقة في الأسواق الشعبية وهي كالتالي:

- اتضح من خلال الدراسة غياب المرافقة الأسرية والتوجيه والإرشاد زاد الوضع أكثر تأزما وبالخصوص مرحلة المراهقة التي من المفروض تستدعي الكثير من العناية والاهتمام بالطفل من قبل والديه, كما لمسنا أيضا جهل الأسرة بأساليب التنشئة الاجتماعية و أساليب المعاملة مع الطفل في هذه المرحلة من خلال ترك للطفل الحرية التامة في التصرف أو العمل أو الغياب الطويل عن المنزل .

1 – أحمد فريد مصطفى فريد، المرجع السابق، ص 10.

- اتضح من خلال الدراسة أن السرقة عند الأطفال تظهر كاضطراب سلوكي وهي كرد فعل لكل الظروف الاجتماعية التي يعانيها داخل الأسرة.
- خروج معظم المبحوثين من مقاعد الدراسة أتاح لهم وقت فراغ كبير الذي تم تعويضه بالسرقة في الأسواق الشعبية وهذا ما فتح الباب والمجال لمعظم هؤلاء المراهقين الاتجاه إلى عالم الانحراف وعلى رأسه السرقة ، فمكان المناسب للطفل في هذا السن هو المدرسة التي من خلالها يكتسب و يتعلم السلوكيات الايجابية التي تقيه من الانحراف والجريمة .
- اتضح من خلال الدراسة أن معظم الأطفال لا يملكون مكان أخر لقضاء وقت فراغهم وهذا إن دل على شيء إنما يدل على غياب مراكز ترفيهية وتثقيفية خاصة بالأطفال لقضاء وقت الفراغ، لهذا يلجئون الى السوق فهي المكان الوحيد والمتواجد والمتوفر للجميع كبارا وصغارا، فهذا الاختلاط والتزاحم بين كل فئات المجتمع ساهم بشكل كبير في تعلم الطفل واكتسابه مختلف السلوكيات الانحرافية بما فيها السرقة في الأسواق الشعبية.
- اتضح من خلال الدراسة أن معظم الأطفال الذين أجرينا معهم المقابلة ظروفهم الأسرية صعبة ومتدهورة، العامل الذي دفع بهم للولوج عالم السرقة في الأسواق. فالظروف الأسرية باختلاف أنواعها لها الدور الكبير في معاناة الطفل وانحرافه.
- أيضا اتضح من خلال الدراسة غياب دور المؤسسات الأمنية و تقصيرها في مهامها خاصة ضد فئة الأطفال، جعل من هذه الظاهرة تزداد وتتفاقم داخل المجتمع الجزائري فانعدام الردع يزيد في شدة تنامي معدلات الجريمة والانحراف[1].

1 – فتحي المكي، كريمة بن زينة، مرجع سبق ذكره، ص ص 156–157.

خلاصة:

في الأخير يمكن القول بأن الطفل بحكم أنه لا يفرق بين المسموح والممنوع يكون أكثر عرضة للوقوع في مشكلات سلوكية وانحرافية وعلى رأسها السرقة في الأسواق الشعبية، وذلك يرجع إلى العديد من الدوافع والعوامل الاجتماعية، النفسية، الاقتصادية...إلخ.

بالإضافة إلى التحولات التي عرفها المجتمع الجزائري التي أثرت على السلم القيمي، ما أدى إلى تراجع الأدوار الأسرية المناطة كغياب التنشئة الأسرية، غياب ثقافة الحوار... إلخ.

فجميع هذه العوامل تضافرت لتجعل من هذه الظاهرة حقيقة وواقع معاش في المجتمع الجزائري.

الـفصل الرابـع

الدراسة التطبيقية

المبحث الأول: عرض الحالات وتحليلها السوسيولوجي

الحالة رقم:01

- **تاريخ المقابلة:2023/04/02**
- **مكان إجراء المقابلة: في المكتبة البلدية بومدفع**
- **توقيت المقابلة: 13:30-14:45**

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن: 17

المستوى التعليمي: الأولى متوسط

الانتماء الجغرافي: ريفي

المحور الثاني: بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الإخوة: 2

الوضعية العائلية للوالدين: متزوجين

الترتيب بين الإخوة:1

الوضعية المهنية للأب: عاطل عن العمل

الوضعية المهنية للأم: ماكثة في البيت

نوعية السكن: شقة في عمارة

عدد الغرف: 2

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري.

1- هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لم يتم القبض عليا أبدا.

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

- لم يتم الإمساك بي.

3- هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟

- لم يتم ضربي أو تعنيفي من أي احد.

4- هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟

- جامي إذا قبضوا عليا.

5- ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- لا توجد إجراءات من أصلها.

6- لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- بلاك والله ماراني عارف حسب الظروف، وأصلا مراحش يقبضوني عندي بزاف وأنا نسرق نورمال.

7- هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

- نعم تم تهديدي من طرف واحد فاميلتي شافني نسرق من السوق، جاتني نورمال ما عندهم ما يديرولي.

8- هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك من نصحه لك؟

- نعم تلقيت بعض النصائح من طرف جاري، قتلو إيه لكن مازلت نسرق ما نكذبش عليك مستحيل راح نبطل مراني خدام ما والو وزيد راني عايش ضغط كبير فدار المزيرية والفقر وقلة شيء بابا مراهش خدام.

9- لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لا استطيع التوقف الله غالب خرجت من القراية لا ديبلوم لا خدمة وزيد واش نأكل معندناش بابا قالي دبر راسك عوم بحرك الله يسهل عليك

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ إشرح ذلك؟

- حاجة باينة ما نكذبش عندي تقريبا 4 سنين وانا نسرق واحد ما شفني، شكون راح يتلهى بيك مع هم الدنيا.

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية:تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- إيه أكيد عندي صحابي نظل معاهم أصلا.

12- ماهي الأماكن التي تتم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟

- في الكارتي نتعنا لقياش معظمهم جيراني وكذلك قدام السوق.

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

- التخطيط لكيفية السرقة في الأسواق الشعبية.

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- أكيد أنا أصلا تعلمت منهم السرقة في الأسواق الشعبية، وتعلمت منهم كلش.

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية

- نهدروا على هم الدنيا وكيفاش نسرقوا ونافيقو من الأسواق.

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

- ايه ما نكذبش عليك أنا عايش في أسرة بابا ما يخدمش ويما قاعدة فدار، غير المشاكل والمزرية في دارنا، بصح صحابي علموني كيفاش نعيش وليت نسرق، وراني عايش كنت مجبر على هذا الطريق.

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

- غير نتع مشاكل وحبوسات.

18- حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟

- حاجة باينة عندها دور كبير هوما لي قنعوني بهذي الطريق، لكن ما نلومهمش كان ماشي هوما كان راني ميت ذروك.

بعض الملاحظات حول المبحوث:

- المبحوث أسمر البشرة، طويل القامة، ذو قوام.
- يتكلم باللغة العامية الدارجة.
- كان يرتدي سراول جينز ومعطف أسود.
- لديه تصريحة شعر غريبة، مع وضع مثبت الشعر.
- لديه هاتف ذكي من نوع opoo.
- كثير الحركة، كما لديه ثقة كبيرة بنفسه.

التحليل والتعليق على الحالة الأولى:

إن الظروف المعيشية التي يعيش فيها الطفل قد تجعله يصطدم بالعديد من الانحرافات السلوكية والمشكلات الاجتماعية، فالفقر والحاجة والحرمان يتولد عنها الميل والخروج عن مجموعة القيم والمعايير الاجتماعية التي ينص عليها المجتمع، وهنا نرجع إلى المبحوث الذي عانى من ويلات الظروف المعيشية القاسية التي دفعته يصطدم بعالم الانحراف والجريمة (السرقة في الأسواق الشعبية) وهذا ما عبر عليه المبحوث قي حديثه بتحسر " **لا استطيع التوقف الله غالب خرجت من القراية لا ديبلوم لا خدمة وزيد واش نأكل معندناش بابا قالي دبر راسك عوم بحرك الله يسهل عليك**".

كما أن غياب العقاب الرادع هو الذي زاد من تأزم انتشار هذه الظاهرة في الأسواق الشعبية، فأصبح الطفل يدرك أن فعل السرقة سيمر دون عقاب، مما يؤدي إلى تكرار هذا الفعل مرات عديدة، وهذا ما عبر عنه المبحوث عندما قال " **حاجة باينة ما نكذبش عندي تقريبا 4 سنين وانا نسرق واحد ما شفني، شكون راح يتلهى بيك مع هم الدنيا**".

بالإضافة إلى أن المحيط السوسيوثقافي الذي يعيش فيه الطفل يلعب دورا كبيرا في خلق بوادر للانحراف والجريمة فالفرد هو وليد بيئته، والبيئة الاجتماعية تصنع من الفرد ما تشاء وهذا ما عبر عنه المبحوث عندما قال " **الحي نتعنا غير نتع مشاكل وحبوسات**"

كما استوقفنا تصريح المبحوث عند نقطة هامة هي أن جماعة الرفاق لها دور كبير في اكتساب السلوك الانحرافي والإجرامي وهنا نرجع إلى المبدأ القائل " **قلي من تصاحب أقول لك من أنت**" ، فالجماعة المرجعية لها تأثير كبير على تغيير سلوكيات الفرد وهذا ماعبر عنه المبحوث عندما قال " **حاجة باينة عندها دور كبير هوما لي قنعوني بهذي الطريق، لكن ما نلومهمش كان ماشي هوما كان راني ميت ذروك**".

الحالة رقم: 02

- **تاريخ المقابلة:2023/04/05**
- **مكان إجراء المقابلة: أمام السوق الجواري خميس مليانة**
- **توقيت المقابلة:11:20- 12:35**

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن:15

المستوى التعليمي: ثالثة متوسط

الانتماء الجغرافي: شبه حضري

المحور الثاني: بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الإخوة:5

الوضعية العائلية للوالدين: أرملة

الترتيب بين الإخوة:1

الوضعية المهنية للأب: متوفي

الوضعية المهنية للأم: ماكثة في البيت

نوعية السكن شبه حضري

عدد الغرف:3 غرف

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري

1- هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لم يتم القبض عليا أبدا.

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

- لالا محكمونيش صافي مكاش عقوبة.

3- هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟

- لالا مكاش لي ضربني.

4- هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟

- لالا جامي حكموني لابوليس.

5- ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- كي محكمونيش صافي مكاش اجراءات أصلا.

6- لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لالا منحبسش لقيباش كي راني نسرق راني نوكل في يما وخاوتي.

7-هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

- لالا مكاش لي هددني من فاميلتي .

8- هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟

- لالا مكاش لي جا نصحني أصلا مكاش لي راه سامع بينا.

9- لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- منقدرش نحبسها اللة غالب أنا الكبير في دارنا لوكان مانسرقش و نجيبلهم ياكلو يموتو بالشر.

10-حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ اشرح ذلك؟

- ايه شحال من مرة نروح نسرق ومكاش لي يشوفني.

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية:تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- ايه عندي صحابي ندور معاهم بزاف.

12- ماهي الأماكن التي تم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟.

- كي نجو خارجين من سيام نتفاهمو وين نتلاقاو معندناش بلاصة محددة

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

- يقراو معايا وزيد نهدرو على السرقة ونتعلمو كفاش نسرقو بلا مايحكمونا

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- ايه هما لي وراولي الطريق هذه كي شافو بابا مات ويما و خاوتي مكاش لي يصرف عليهم قالولي ارواح تسرق معانا باش تصرف على داركم.

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية؟

- نهدرو على كلش و زيد نهدرو على همومنا.

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

- ايه هما لي وراولي هذه الطريق وعلموني كفاه نسرق وين نروح نسرق بلا ما يحكموني .

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

- معمر بالمشاكل كل يوم لعياط بين الجوارين .

18- حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟

- حاجة باينة عندها دور كبير ' البلاصة الي تنشأ فيها تصنع منك واش تبغي .

بعض الملاحظات حول المبحوث

- يتكلم باللغة العامية الدارجة.
- كان يرتدي بدلة رياضية .
- يملك هاتف نقال من نوع كوندور.
- تسريحة شعره عادية.
- خجول جدا.

التحليل والتعليق على الحالة الثانية:

إن المشاكل الاجتماعية التي مر بها هذا الطفل دفعت به إلى اللجوء إلى السرقة في الأسواق الشعبية، فبالرغم من صغر سنه إلا أنه بعد وفاة والده أصبح هو المسؤول

عن عائلته وعبر المبحوث عليه في قوله " **منقدرش نحبسها الله غالب كي راني نروح نسرق راني نوكل في يما و خاوتي الصغار كون ماشي أنا يموتو بالشر**".

كما أن انعدام الرقابة داخل الأسواق الشعبية وغياب العقاب الرادع، أدى إلى تفاقم مثل هذه الظواهر وسط الأسواق الشعبية ، وهنا نرجع إلى قول المبحوث " **عندي بزاف وأنا نسرق مكانش لي حكمني**"، وعلى هذا الأساس يجب تشديد الحماية داخل هذه الأماكن المفتوحة والمكتظة لأن هذه الفضاءات أصبحت وسطا لحدوث الكثير من السلوكات الانحرافية والإجرامية.

بالإضافة إلى أن الحي الذي يقطن فيه جعل منه طفل غير سوي نظرا للسلوكات الإنحرافية التي يشاهدها هذا الطفل يوما حيث أنها أثرت في نفسيته وجعلت منه طفل منحرف وفي هذا الصدد عبر المبحوث بقوله "**معمر بالمشاكل كل يوم لعياط بين الجوارين**" ومن هنا نلمس أن البيئة السوسيوثقافية التي ينشأ فيها الطفل هي التي تحدد مسار شخصيته.

كما أن جماعة الرفاق كمؤسسة اجتماعية لها دور كبير الكبير في اكتساب السلوك الانحرافي والإجرامي وهذا ما عبر عنه المبحوث "**إيه هما وراولي هذه الطريق وعلموني كفاه نسرق ووين نروح نسرق بلاما يحكموني**".

الحالة رقم :03

- **تاريخ المقابلة:2023/04/09**
- **مكان إجراء المقابلة: سوق شعبي بخميس مليانة**
- **توقيت المقابلة:09:30- 10:45**

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن:15

المستوى التعليمي: ابتدائي

الانتماء الجغرافي: ريفي

المحور الثاني: بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الإخوة: 5

الوضعية العائلية للوالدين: متزوجين

الترتيب بين الإخوة: 2

الوضعية المهنية للأب: عامل يومي

الوضعية المهنية للأم: ماكثة في البيت

نوعية السكن : بيت تقليدي

عدد الغرف: 2

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري

1-هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم تم الإمساك بي مرات عديدة من الناس الي سرقتهم .

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

- كاين يضربوني وكاين نرجعلهم واش سرقت يروحي و يخلوني .

3-هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟

- نعم حكموني و ضربوني بزاف من بعد يطلقوني .

4-هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟ الشرطة

- لالا جامي إذا حكموني.

5-ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- لاتوجد إجراءات.

6-لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- خلاص والفت منقدرش نحبس نجيب بيها دراهم و نعاون روحي .

7-هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

- لا مكان حتى تهديد كاين لي يعرفني نسرق و كاين لالا و صحابي كامل عارفين و كاين لي نسرقو مع بعض .

8-هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟

- لا النصح تلقاه من والديك و انا والديا مراهمش عارفين.

9- لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية ؟

- نحتاج الدراهم نصرف على روحي .

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ اشرح ذلك؟

- في الأسواق الناس بزاف و السريقة سهلة .

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية:تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- عندي بزاف أصدقاء.

12- ماهي الأماكن التي تم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟.

- في الحي أو في الأسواق ندورو مع بعض.

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

- السرقة مع بعض نتعاونو و نقسمو الدراهم او نبيعو واش سرقنا .

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- ايه عندها دور، علموني كامل التفاصيل نتع السريقة، ومكاش عندنا أي حاجة مليحة في جماعتي كامل خرجنا صغار من الليكول و نبقاو برا ندورو.

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية

- واش نشرو و اش ناكلو و كيفاش نجيبو دراهم .

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

- لقيت الدراهم نقدر نشري واش نحب لأنو بابا معندوش وميمدليش.

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

- حي فقير و صغير منعزل وفيه مشاكل بزاف.

18- حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم عندها دور كبير، أنا مثلا السبة نتع دخولي لهذا الطريق الثقافة لي اكتسبتها من المحيط نتاعي.

بعض الملاحظات حول المبحوث:

- طويل القامة، أسمر البشرة، ذو قوام.
- كان يرتدي سراول جينز أزرق، ومعطف أسود، وحذاء رياضي أبيض.
- يتكلم باللغة العامية الدراجة، كما أنه كان عفوي جدا في كلامه.
- لديه تسريحة شعر عادية مع وضع مثبت الشعر.
- لديها هاتف نقال ذكي من نوعية opoo.

التحليل والتعليق على الحالة الثالثة:

يبدو الطفل رغم صغر سنه شخص كبير في السن و قد عانى الكثير من هذه الحياة، فملامحه تبدو حادة و صوته حاد ، و صوته أيضا مرتفع يجيبنا بقوة و يبرر أن ما يقوم به عمل عادي بالنسبة له لأنه الحل الوحيد الذي يساعده في تلبية متطلباته ، كما يبدو عليه التعب والإجهاد نظرا لبقائه طول اليوم خارج المنزل و منتقلا من سوق إلى أخر .

يمكننا القول أن ضعف الرقابة و ضعف الردع ساهم بشكل كبير في انتشار هذه الظاهرة و امتهانها بكل سهولة خاصة من طرف فئة الأطفال الذين هم بحاجة ماسة لمجموعة من متطلبات الحياة , فالحالة رقم (3) رغم صغر سنه امتهن السرقة في سن مبكرة منتقلا عبر مختلف الأسواق الموجودة في محيطه الاجتماعي ، فبالنسبة له الأسواق الشعبية هي مجال واسع و مكتظ بالناس سهل عليه عملية السرقة ، كما نلمس من خلال تصريح الحالة أنه يجد راحته في الأسواق و هذا **ما عبر عنه قائلا : " في الأسواق الناس بزاف و السريقة سهلة**"

كما أن امتهان السرقة من طرف الأطفال في الأسواق الشعبية دون غيرها من الأماكن و ذلك لانعدام الأمن و غياب شبه تام من طرف رجال الشرطة ، لهذا يجدون راحتهم داخل الأسواق من خلال سرقة الزبائن خاصة لأنهم غرباء عن المنطقة، وحتى وان تم الإمساك بهم لا يسلمونهم للشرطة فقط أحيانا يتعرضون للضرب من طرفهم و هذا ما عبر عنه الطفل **قائلا: " نعم تم الإمساك بي مرات عديدة من الناس إلي سرقتهم .... كاين يضربوني وكاين نرجعلهم واش سرقت يروحي و يخلوني**" .

إن سلوك السرقة عند الأطفال قد يكون مكتسباً من البيئة التي يعيش فيها نتيجة لتفشي هذا السلوك، وسعيه إلى تقليد الكبار، وليس مرتبطا بفئة أو مستوى اجتماعي معين وهذا ما بدى واضحا حول الحالة، فالبيئة التي يعيش فيها أثرت عليه بشكل كبير في

اكتساب هذا السلوك انطلاقا من جماعته المرجعية التي ساهمت بشكل كبير في امتهان سلوك السرقة و وهذا ماعبر عنه **قائلا : مكاش عندنا أي حاجة مليحة في جماعتي كامل خرجنا صغار من الليكول و نبقاو برا ندورو..السرقة مع بعض نتعاونو و نقسمو الدراهم او نبيعو واش سرقنا .**"

كما يمكن أن تكون الحاجة أو عدم توفير الأسرة لمتطلبات الطفل سبب من أسباب السرقة عند الطفل وبذلك يضطر للسرقة لتعويض ذلك النقص، والبعض من الأطفال تؤثر عليهم البيئة التي يعيشون بها وخاصة إذا كانت الأسرة تعاني من ظروف صعبة، فسبب امتهان الحالة للسرقة حسب تصريحه هو حاجته للمال لهذا وجد أن الأسواق مجال سهل يوفر له المال بكل بساطة عن طريق السرقة و هذا ما عبر عنه **قائلا : "لقيت الدراهم نقدر نشري واش نحب لانو بابا معندوش و ميمدليش ...**" و هذا ما عبرت عنه العديد من الدراسات أن الأطفال من الطبقات الدنيا يسرقون لتعويض ما ينقصهم بسبب فقرهم لعدم وجود نقود يشترون بها، أو يحصلون على ما يريدون، فالأطفال يقومون بسرقة ما يمنعه الأهل عنهم وهم يشعرون باحتياجهم له فإنهم يعملون على أخذه دون علم الأهل.

باعتبار أن فترة الطفولة خاصة تتسم بالبحث والرغبة في اكتشاف كل ما هو جديد ، فالطفل دائما بحاجة إلى كل الأشياء التي تنقصه خاصة تلك التي لا توفرها الأسرة ، و إذا لم يحصل عليها من الأسرة يحاول البحث عنها خرجا بأي طريقة كانت و هذا ما حصل مع الحالة التي امتهن السرقة و تعلمها من جماعته المرجعية لتعويض نقصه من الأسرة هنا يأتي الخطر ويظهر دور الأسرة في توجيه الطفل ومراقبته لبناء شخصيته مستقبلا .

الحالة رقم :04

- **تاريخ المقابلة:2023/04/12**
- **مكان إجراء المقابلة: أم متوسطة حمام ريغة**
- **توقيت المقابلة: 12:05- 13:15.**

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن:14

المستوى التعليمي: ثانية متوسط

الانتماء الجغرافي: ريفي

المحور الثاني: بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الإخوة:3

الوضعية العائلية للوالدين: متزوجين

الترتيب بين الإخوة:1

الوضعية المهنية للأب: بناء

الوضعية المهنية للأم: ماكثة في البيت

نوعية السكن: قصديري

عدد الغرف:4

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري

1- هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- إيه حكموني شحال من مرة.

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

- ماداروليو والو بيسك مزالني صغير.

3- هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟

- إيه شحال من مرة يضربوني.

4- هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟

- إيه حكموني مرة بصح ما دارولي والو.

5- ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- حذروني من بعد طلقوني.

6- لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لالا منحبسهاش خلاص أنا والفت هذه الطريق.

7-هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

- إيه هددني واحد يبيع فالسوق و شافني نسرق قالي نزيد نصيبك هنا تسرق نشتكي بيك وليت نبكي و قتلو منزيدش نعاود.

8- هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟

- إيه نصحني عمي قالي تخصك كاش حاجة قلي نجبهالك ومتزيدش تسرق قتلو إيه إنشاء الله.

9- لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبي؟

- الله غالب منقدرش نحبسها صحابي يأثرو عليا حتى نقول نحبسها من بعد نلقى روحي معاهم.

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ اشرح ذلك؟

- حاجة باينة لوكان كاين الردع داخل الأسواق الشعبية نحاف ومروحش نسرق.

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية:تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- إيه عندي صحابي.

12- ماهي الأماكن التي تم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟.

- نتلاقاو فلحومة.

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

- يسكنو معانا فالحومة.

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- إيه هما لي داوني لهذي طريق.

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية

- نهدرو على مشاكلنا وعلى السرقة.

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

- حي نتع مشاكل وزقا وعياط.

18- حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟

- حاجة باينة المنطقة هي لي تصنع من الأفراد واش تبغي، وهي لي خلاتني نروح لهذي الطريق.

بعض الملاحظات حول المبحوث :

- يتكلم بالدارجة
- كان يرتدي سروال رمادي وقميص أسود وحذاء أسود.
- لا يملك هاتف نقال
- لديه تصريحة شعر عادية.
- كان عفوي جدا ويتكلم بثقة عالية.

التحليل والتعليق على الحالة الرابعة:

إن الوسط الأسري الذي عاش فيه المبحوث يتسم بالفقر والحرمان والحاجة...إلخ، وهذا ما جعله يلجأ إلى السرقة في الأسواق الشعبية من أجل سد احتياجاته واحتياجات عائلته، فما لم يستطع الحصول عليه في إطار شرعي أخذه في إطار غير الشرعي.

كما أن السرقة بالنسبة للمبحوث أصبحت حرفة ومكسب للمال بطريقة سهلة وهذا بسبب طول مدة امتهان هذا العمل بسبب عامل مهم وهو غياب الردع ومحاربة هذا السلوك من طرف كل مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية بداية من الأسرة ونهاية بالشرطة.

كما لمسنا أيضا من خلال تصريح هذا الطفل أنه لم يظهر عليه الخوف في ممارسة السرقة في الأسواق الشعبية، بل العكس كان يمارسها أمام مرأى الجميع، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على قصور الجهات الوصية في ردع مثل هذه الظواهر الاجتماعية، وهذا ما عبر عنه المبحوث " **إيه حكمومي مرة بصح ما دارولي والو**".

بالإضافة إلى المحيط السوسيوثقافي الذي ينشأ فيه الأطفال يعد سببا في اكتسابهم السلوكات الانحرافية والإجرامية، فالبيئة الاجتماعية تصنع من الأفراد ما تشاء.

كما أن الجماعة المرجعية الجانحة لها أثر كبير في تنامي مشكلة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال وهذا ماعبر عنه إدوين سيذرلاند في نظريته الاختلاط

التفاضلي بأن السلوك الانحرافي والإجرامي مكتسب فالطفل يتبع خطى وأطر جماعته المرجعية، وهنا نرجع إلى قول المبحوث عندما صرح " **إيه هما لي داوني لهذي طريق** ".

الحالة رقم:05

- **تاريخ المقابلة: : 2023/04/18**
- **مكان إجراء المقابلة : سوق شعبي بخميس مليانة**
- **توقيت المقابلة: 10:05- 11: 11**

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن: 12 سنة

المستوى التعليمي: سنة خامسة

الانتماء الجغرافي:

المحور الثاني: بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الإخوة:03

الوضعية العائلية للوالدين:

الترتيب بين الإخوة: 01

الوضعية المهنية للأب: عاطل عن العمل

الوضعية المهنية للأم: عاملة بحمام النساء

نوعية السكن: فوضوي

عدد الغرف: 02

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري

1- هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم مرة واحدة ونفذت منها بحكم أني ذكي .

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

- السب والشتم بكل أنواعه وحتى الضرب .

3- هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟

- نعم من قبل الباعة وبعض المترددين لسوق .

4- هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟

- لا لم تقبض عليا مطلقا .

5- ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- لم يتم القبض عليا إذا لا توجد إجراءات.

6- لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- ربما سأتوقف عن السرقة في حالة توفر لي منصب عمل أو مدخول لشراء السجائر أو سأواصل السرقة لا أعلم ذلك .

7-هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

- نعم من طرق صديقي لأنني لم أقدم له بعض النقود ، وكانت ردة فعلي عنيفة قمت بضربه وشتمه فصار يخاف مني فلم يعد الكرة مرة أخرى .

8- هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟

- نعم تلقيت النصح من طرف شيخ كبير كان يبيع معي ويريني التجارة كيف تتم وكيفية الكسب الحلال .

9- لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- أصبحت مهووسا بها ونظرا لحاجتي الماسة للنقود لشراء السجائر والطعام .

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ اشرح ذلك؟

- نعم الغياب التام للشرطة وجولاتها في الأسواق سبب في سرقتي الدائمة .

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية:تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- نعم لدي أصدقاء كثر

12- ماهي الأماكن التي تم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟.

- في الحي الذي أقطن فيه بحكم أنهم جيراني وأصدقائي في نفس الوقت

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

- علاقة صداقة وجيرة .

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- نعم خصوصا من طرف صديقي المقرب الذي غادر مقاعد الدراسة مثلي تماما .

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية؟

- كيفية التخطيط للسرقة في الأسواق أو الأحياء والمغامرات التي أعيشها في حياتي مع تجاربي في سرقة الناس وحب الاستطلاع والمخاطرة وروح المغامرة .

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

- نعم من خلال توفير السجائر والأكل في كثير من الأحيان.

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

حي فوضوي

18- حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم بحكم طبيعة الحي الذي أقطن فيه هي كلها بيوت قصديرية نعيش فيها وهي أوكار للفساد وحتى للجريمة وهي الدافع الأول الذي جرني نحو السرقة.

بعض الملاحظات حول المبحوث:

- كان المبحوث قوي البنية، كثير الحركة، ومتوتر وقلق جدا.
- لديه تصريحة شعر عادية وكان يرتدي ملابس رثة.
- كات يتكلم باللغة الدارجة العامية.
- كان يحمل هاتف نقال من النوعية الكلاسيكية القديمة (حطبة).

التحليل والتعليق على الحالة الخامسة:

إن هذا المبحوث عاش في بيئة أسرية أوضاعها الاقتصادية مزرية تعاني من الفقر والحاجة والحرمان وهذا ما ساعد في ولوجه إلى عالم السرقة في الأسواق الشعبية، بعدما تم طرده من المدرسة لكثرة غيابه، وفي ظل عدم استفادته من أي تكوين مهني ، بالإضافة إلى غياب فضاء التنفيس وجد ملاذه في ذلك وهذا ما عبر عنه " **أصبحت مهووسا بها ونظرا لحاجتي الماسة للنقود لشراء السجائر والطعام**"

كما يعود جزء مهم من ارتفاع منسوب السرقة لدى الأطفال وحوادث السطو والعنف عموما في الأماكن العامة إلى تلاشي هيبة الأمن وضعف أجهزة الدولة من جهة ومن جهة أخرى إلى عدم الخوف من القانون ، وبما أن الظاهرة سكت عنها دون أن تلقى الردع وتجد من يقف لها بالمرصاد ، تغلغلت بصفة مخيفة تحولت مع مرور الوقت إلى بؤر للفساد بمختلف أوجهه في المجتمع الجزائري وخصوصا أن الجناة أطفال قد لا يصلون إلى السن القانون بعد حتى يتم ردعهم، وهذا ما عبر عنه المبحوث عندما أجاب " **نعم الغياب التام للشرطة وجولاتها في الأسواق سبب في سرقتي الدائمة**"

كما أن سلوك السرقة عند الأطفال قد يكون مكتسبا من البيئة التي يعيش فيها نتيجة لتفشي هذا السلوك وسعيه لتقليد الكبار ، وقد يكون مرتبطا بفئة أو مستوى اجتماعي معين ، فالرفاق والأقران لهم تأثير على اكتساب الطفل لسلوك السرقة حيث يقومون به بشكل جماعي لتحقيق أغراض معينة ، وقد يقوم به الطفل لإثبات رجولته وقوته وشجاعته أمامهم ، أي أن وجود الطفل في وسط جماعة تمارس السرقة أو أحد سلوكياتها يجعله ينقاد لأوامرها ويفعل ما يقتضيه وجوده بينهم ، حتى يحصل أو يحافظ على مكانته فيها.

وهذا واضح من خلال تصريح المبحوث " **نعم بحكم طبيعة الحي الذي أقطن فيه هي كلها بيوت قصديرية نعيش فيها وهي أوكار للفساد وحتى للجريمة وهي الدافع الأول الذي جرني نحو السرقة**".

الحالة رقم:06

- **تاريخ المقابلة : 23-04-2023**
- **مكان إجراء المقابلة: منتزه بولاية عين الدفلى**
- **توقيت المقابلة: 09:10 - 10:45**

المحور الأول : بيانات خاصة بالمبحوث

السن : 16 سنة

المستوى التعليمي : الرابعة متوسط

الانتماء الجغرافي: حضري

المحور الثاني : بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الأخوة : 05

الوضعية العائلية للوالدين: مطلقين

الترتيب بين الإخوة: 03

الوضعية المهنية للأب: عامل نظافة

الوضعية المهنية للأم: ماكثة في البيت

نوعية السكن: شقة في عمارة

عدد الغرف: 02

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري.

1-هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نو جامي حكموني

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

- لا ماڤبضونيش .

3-هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية ؟

- لا ماتلقيت حتى تعنيف وماعاقبني حتى واحد؟

4-هل تم القبض عليك من طرف الشرطة ؟

- لا ولا مرة .

5-ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- نو مكاش حتى إجراءات .

6-لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة ؟

- نو أنا مانحبسش السرقة ويڤبضوني مايهمنيش .

7-هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك ؟إذا كانت الإجابة بنعم من هو ؟وكيف كانت ردة فعلك؟

- ماتلقيت حتى تهديد ومكاش لي يقدر يهددني

8-هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- وي تلقيت بزاف نصائح من وليد خالي قلي بزاف صوالح صحاح مكانش غالط بصح هو معلابالوش بظروفي وأنا عندي أسباب واقعية راهي تخليني نلجأ للسرقة .

9-لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- عندي أسباب ماتسمحليش نحبس بابا ويما مطلقين وحنا ف دار 5 والنفقة قليلة بزاف ماتعيشنيش أنا وخاوتي الصغار لقيت روحي بين نارين خاوتي لازملهم حليب وماكلة وأنا ثاني عندي بزاف حاجيات لازم نوفرهم لنفسي.

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية ؟

- وي أكيد كون كاينة إجراءات مطبقة كون شفناها على أرض الواقع والشرطة غايبة تماما في الأسواق وهذا شي ساعدني بزاف وخلي عملية السرقة ساهلة عليا.

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية .

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- وي عندي بزاف وتقدر تقول بلي حنا ڤروب واحد .

12- ماهي الأماكن التي تتم فيها اللقاءات مع أصدقائك ؟

- في السكة الحديدية .

13- ماهي العلاقة التي تربطك مع هذه الجماعة ؟

- نخططو كيفاش نسرقو بلا مايكشفونا وتاني لازم نسرقو حاجات غاليين فيهم الفايدة .

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- وي هذه حاجة باينة بلا بيهم مانقدر ندير والو حنا قروب واحد نتفاهمو وجامي فشلنا في عملية سرقة نعاونو بعضانا بزاف و تعلمت منهم بزاف صوالح حنا يد وحدة.

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية ؟

- نحكو على بزاف سوجيات أولهم كيفاش نوليو مرفهين من السرقة في الأسواق ولازم يكون عندنا دراهم ديما في الجيب باش حتى واحد ما يضحك علينا ويعايرنا ولي تخصنا نشروها حتى لوكان غالية.

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجايات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك ؟اشرح ذلك؟

- وي كما قتلك بلا بيهم أنا مادرت والو و مراحش ندير كون يخطوني نضيع علموني انو جيبك ملازمش يكون فارغ و كي يكون عندك الدراهم ناس ماطيحش بقيمتك وخرجوني من أزمات كبيرة عشتهم في حياتي مع العايلة تاعي .

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

- كارتي فيه القوي ياكل الضعيف.

18- حسب رأيك للثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في السواق الشعبية؟

- وي أكيد تلعب دور كبير بزاف علموني نغامر ونجرب صوالح جدد مكنتش متوقع أني نجربهم علموني نطيح ونوض باش نجيب رزقي بيدي وبلا بيهم كون راني مت بالجوع.

بعض الملاحظات حول المبحوث:

- أبيض البشرة
- طويل القامة

- يرتدي قميص أسود وسروال جينز وحذاء رياضي
- يضع قبعة على رأسه
- تبدو عليه الخفة وسريع الكلام والانفعال
- يضع ساعة يد تبدو باهظة الثمن

التحليل والتعليق على الحالة السادسة:

السرقة من الأنماط السلوكية المعقدة في دوافعها وطريقة تطور هذه الدوافع وغالبا ما يرتبط سلوك السرقة في الأسواق الشعبية لدى الطفل بجملة من الأسباب النفسية والسلوكية فغالبا ما يقوم الأطفال بالسرقة في الأسواق الشعبية بهدف الانتماء إلى المجموعة حين يدخل في مغامرة السرقة كنوع من إثبات الذات أمام أقرانه ' إما عن طريق إثبات القوة والشجاعة أو من خلال امتلاك أشياء ثمينة والافتخار بها وهذا ما تداركناه في قول المبحوث" **نحكو على بزاف سوجيات أولهم كيفاش نوليو مرفهين من السرقة في الأسواق ولازم يكون عندنا دراهم ديما في الجيب باش حتى ما يضحك علينا ويعايرنا ولي تخصنا نشروها حتى لو كانت غالية.**"

كما أصبح الطفل يلجأ إلى السرقة في الأسواق الشعبية بدافع الحاجة إلى المال وهذا ما لمسناه في أقوال المبحوث ففي الحالات الطبيعية يحصل الطفل على مصروف يكفيه لتلبية الاحتياجات العادية لكنه لا يحصل من أهله على ثمن السجائر أو ما شابه أو تكلفة استئجار سيارة أو غيرها من النفقات التي لا تناسب سنه وهنا تبرز حاجة الطفل للمال لتمويل نشاطاته العادية والغير العادية.

بالإضافة إلى عامل الفقر والحاجة المادية التي تقود الأطفال لارتكاب جريمة السرقة فالظروف المادية القاسية تحتم على الطفل اتخاذ طريق السرقة والإجرام كمصدر رزق يومي لا يمكن الاستغناء عنه يجد فيه ضالته ويصبح يستعمل كل الطرق الغير المشروعة بغرض الربح السريع للمال.

ولقد أظهرت نتائج المقابلة مع المبحوث أن معظمي الأطفال مرتكبي جرائم السرقة هم من أسر فقيرة ويعانون من التهميش وقلة الحاجة ’زد على ذلك غياب القوانين الرادعة والمشددة وانعدامها خاصة في الأسواق الشعبية ساهم في انتشار هذه الجريمة وبشكل كبير ’فيجد الطفل الحرية التامة في تكرار فعلته وذلك لغياب العقوبات الصارمة ضد هكذا سلوكات إنحرافية وهذا ما أكده المبحوث في قوله " **كون كاينة إجراءات مطبقة كون شفناها على أرض الواقع والشرطة غايبة تماما في الأسواق** "وفي تصريح آخر للمبحوث والذي يعتبر نقطة جد هامة وهي الأصدقاء أو جماعة الرفاق التي تلعب دورا هاما في اكتساب الطفل أفعالا إجرامية احترافية فوجود الطفل داخل جماعة تمارس السرقة أو أحد سلوكياتها يجعله ينقاد لأوامرها ويفعل ما يقتضيه وجوده بينهم حتى يحصل أو يحافظ على مكانته فيها أو الرغبة في المغامرة والاستكشاف والاستطلاع على أشياء غيره كفضول والمخاطرة للوصول إلى الشيء الذي يريده.

الحالة رقم :07

- **تاريخ المقابلة : 04-05-2023**
- **مكان إجراء المقابلة : المكتبة المركزية بعين الدفلى**
- **توقيت المقابلة: 10:30 – 11:40**

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن: 14 سنة

المستوى التعليمي: الثالثة متوسط

الانتماء الجغرافي : ريفي

المحور الثاني : بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الأخوة : 04

الوضعية العائلية للوالدين: متزوجين

الترتيب بين الإخوة: 02

الوضعية المهنية للأب : متوفي.

الوضعية المهنية للأم: ماكثة في البيت

نوعية السكن : مسكن ريفي

عدد الغرف : 03

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري

1-هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم ولكن قدرت نهرب.

2-في حالة ما تم الإمساك بك ما كانت عقوبتك؟

- لا ماحكمونيش.

3-هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟ - لا ماعنفني حتى واحد.

4-هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟

- لالا ، جامي حكمتني لابوليس

5-ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

- نو ماشفت حتى إجراءات.

6-لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- ماظنيتش ، لأنو ظروفي ما تسمحليش نحبس السرقة.

7-هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

- نعم تلقيت تهديد من طرف صديق أبي كان شاهد على سرقتي، بصح ما أثرش فيا التهديد علابلي معندو ما يدير.

8-هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟

- نعم تلقيت بزاف نصائح من عند خويا الكبير، وكان ردي بنعم، بصح أنا ماراحش نحبس السرقة راني نعتبرها مصدر رزقي وزيد يما مريضة بزاف وبابا متوفي ربي يرحمو وأنا بلا خدمة ومعنديش لي يعطيلي مصروف.

9-لماذا لا تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

- مانقدرش ظروفي صعيبة بزاف وكيما قتلك يما مريضة من الفراش ماتنوضش وأنا حبست القراية هادا شحال ومعنديش شهادة نقدر نخدم بيها خدمة مليحة.

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ اشرح ذلك؟

- راني في قريب عامين وأنا نخدم هاد الخدمة . وجامي ڤبضوني ومايقدروش مكاش لي علابالو بينا كل واحد لاهي ويجري على رزقو.

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

- وي باينة ونفوت أغلبية الوقت معاهم .

12- ماهي الأماكن التي تم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟

- الكارتي لي نسكن فيه ولا نتلاقاو في الحانوت تاع واحد صاحبنا.

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

- نوضعو استراتيجية تساعدنا في السرقة وباش العملية تاني تكون ناجحة.

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

- وي أكيد وأنا كنت شخص متردد ونخاف ندير صوالح كيما هكا وهوما لي دفعوني وشجعوني ندخل معاهم .

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية؟

- نهدرو على كيفاش لازم نخرجو من هاد الحالة، وكيفاش نربحو دراهم بزاف في وقت قصير من الأسواق.

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية استطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

- وي علموني بزاف صوالح ومع الوقت لي بديت فيه السرقة معاهم شفت بلي الضغط والمشاكل لي كنت نعيشوهم لداخل مع عايلتي بدا ينقص شويا، وهوما حفزوني وعلموني كيفاش نجيب دراهم ونكون شاطر.

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

- حي فقير وتكثر فيه السرقة بزاف.

18- حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟

- وي أكيد كون مش هوما أنا مانسرقش، وزيد علموني كيفاش نربح دراهم في وقت قصير وبطريقة ساهلة .

بعض الملاحظات حول المبحوث

-المبحوث أسمر البشرة ، طوله متوسط، ذو قوام بارزة.

- كان يرتدي بدلة رياضية، مع حذاء رياضي.

- لديه تسريحة شعر غريبة وحاجبه مقطع.

- هادئ ويبدو عليه الذكاء.
- لديه هاتف نقال من نوعية opoo.

التحليل والتعليق على الحالة السابعة:

السرقة سلوك مرضي يعبر عن حاجة نفسية لدى الطفل تحتاج إلى إشباع رغباته، وتعتبر عرضا شائعا في الطفولة، إلا أنه غير ظاهر بوضوح .ويعتبر هذا السلوك من السلوكيات الإنحرافية التي يكتسبها الطفل من بيئته والأفراد المحيطين به والأشخاص الذين يمضي معظم الوقت معهم كالأصدقاء وجماعة الرفاق كمؤسسة من مؤسسات التنشئة الاجتماعية والتي تلعب دورا هام في اكتساب الطفل هكذا سلوكات وهذا ما أثبته قول المبحوث "**وي أكيد كون مشي هوما أنا مانسرقش . وزيد علموني كيفاش نربح دراهم في وقت قصير وبطريقة ساهلة** "، فالطفل الذي لا يتعلم التفرقة بين خصوصياته وخصوصيات الغير أو بين ملكيته وملكية الآخرين يفتقد التفرقة بين حقوقه وحقوق غيره، يصبح شخصية اندفاعية لها حب تملك أشياء ليست له . كما أنه لا يمكن تفسير السرقة بدافع واحد مثل الحاجة إلى النقود أو الجوع أو الاستطلاع. قد تكون السرقة في الأسواق الشعبية جزء من حالة نفسية يعاني منها الطفل تظهر على شكل اضطراب سلوكي مثير له دوافع نفسية عميقة ناتج عن صراعات مرضية عاشها الطفل داخل أسرته، أو في المحيط الذي يعيش فيه إذ يمكن أن نمو الطفل كان في محيط تسود فيه الأخلاق السيئة ويمارس أصحابه سلوكات إنحرافية تجعل الطفل ينمو على هذا الطيش، وبذلك لا يعتمد على نفسه في تلبية احتياجاته فيلجأ للسرقة , بالإضافة إلى دافع الفقر والظروف المعيشية السيئة التي يمكن تسميتها دافع الضرورة وذلك في قول المبحوث " **أنا ماراحش نحبس السرقة راني نعتبرها مصدر رزقي وزيد يما مريضة بزاف وبابا متوفي ربي يرحمو وأنا بلا خدمة ومعنديش لي يعطيلي مصروف**" هكذا دوافع تجعل الطفل يكون مجبرا على السرقة وسط الأسواق الشعبية لتلبية حاجياته المادية، بالإضافة إلى غياب أحد الأبوين

فغياب دوهما في حياة الطفل يزيد وبنسبة كبيرة في انحرافه وميله إلى السلوكات الانحرافية، وهذا ما يمكن ربطه مع حالتنا المدروسة باعتبار أن المبحوث يتيم الأب، وهذا ما سهل ولوجه إلى عالم السرقة وسط الأسواق الشعبية.

كما أن ما لا يمكن إغفاله هو أن في مثل هكذا أماكن مفتوحة (الأسواق الشعبية) ترتفع معدلات عملية السرقة، وبالخصوص في ظل غياب المؤسسات الردعية، فهنا يجد الجاني الفرص السانحة لارتكاب مخططاته وبكل سهولة، وهذا ما عبر عنه المبحوث عندما صرح " **راني في قريب عامين وأنا نخدم هاد الخدمة . وجامي ڤبضوني ومايقدروش مكاش لي علابالو بينا كل واحد لاهي ويجري على رزقو**".

المطلب الثاني: النتائج الجزئية حسب كل فرضية

أولا: البيانات العامة

- إن معظم المبحوثين الذين أجرينا معهم المقابلة ينتمون إلى مناطق ريفية وشبه حضرية.
- إن المبحوثون يتراوح سنهم مابين12 و17 سنة.
- إن معظم المبحوثين ظروفهم المعيشية قاسية يعانون من الفقر والحاجة والحرمان.
- إن أغلب المبحوثين تم طردهم من المدرسة.

ثانيا: التعليق على الفرضية الأولى:" لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري"

- إن معظم المبحوثين لم يتم إلقاء القبض عليهم في حالة سرقة من الأسواق الشعبية وبالتالي لم يتعرضوا لأي عقوبة وهذا ما أكدته كل من الحالة (1)، (2)،(3) ، (5)، (6)، (7).
- إن معظم المبحوثين لم يتم تعنيفهم من طرف شخص معين أثناء السرقة في الأسواق الشعبية وهذا ما أكدته كل من الحالة (1)، (2)، (6)، (7).

- إن جميع المبحوثين لم يتم القبض عليهم من طرف الشرطة وبالتالي لا توجد أي إجراءات.
- إن معظم المبحوثين كانت إجابتهم بأنهم لن يتوقفوا عن السرقة في الأسواق الشعبية وهذا ما أكدته كل من الحالة (2)، (3)، (4)، (6)، (7).
- إن أغلب المبحوثين تلقوا التهديد من طرف أحد معارفهم أو أصدقائهم بالتبليغ عنهم وهذا ما أكدته كل من الحالة (1)، (4)، (5)، (7).
- إن معظم المبحوثين تلقوا النصح من طرف أحد المقربين، إلا أن هذا لم يكن سدا منيعا في توقفهم عن السرقة في الأسواق الشعبية، إما من طرف أخ أو صديق أو عم أو جار و هذا ما أكدته كل من الحالة (1)، (4)، (5)، (6)، (7).
- إن جميع المبحوثين الذين أجرينا معهم المقابلة صرحوا لنا أنهم لا يستطيعون التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية، وذلك من أجل سد حاجياتهم و حاجيات عائلاتهم .
- إن جميع المبحوثين أكدوا لنا أن غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية كان من الأسباب التي دفعت بهم إلى السرقة داخل الأسواق الشعبية

ثالثا: التعليق على الفرضية الثانية: " تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية".

- إن جميع المبحوثين الذين أجرينا معهم المقابلة كان لديهم مجموعة أصدقاء.
- إن أغلب الحالات التي أجرينا معهم المقابلة كانت لقائلتهم مع أصدقائهم في أماكن مفتوحة إما في الحي وهذا ما أكدته كل من الحالات (1)، (3)، (4)، (5)، أوفي السكة الحديدية وهذا ما أكدته الحالة (6) أو في محل صديق مقرب و هذا ما أكدته الحالة (7).

- إن كل المبحوثين الذين أجرينا معهم مقابلة أكدوا لنا أنا العلاقة التي تربطهم بجماعتهم المرجعية هي علاقة تخطيط إلى السرقة وسط الأسواق الشعبية.
- إن جميع المبحوثين الذين أجرينا معهم المقابلة أكدوا لنا أن جماعتهم المرجعية كان لها دور في إقبالهم على السرقة في الأسواق الشعبية .
- إن معظم المبحوثين أكدوا لنا أن طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتهم المرجعية، إما يتحدثون عن مشاكلهم وكيفية السرقة في الأسواق الشعبية وهذا ما أكدته كل من الحالة (1)، (2) ،(4)،أو كيفية الحصول على الأموال وهذا ما أكدته كل من الحالة (3)، (5)،(6)،(7).
- إن كل المبحوثين الذين أجرينا معهم مقابلة أكدوا لنا أنا جماعتهم المرجعية استطاعت توفير لهم بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتهم توفيرها لهم .
- إن جميع المبحوثين أكدوا لنا أن الحي الذي يقطنون فيه حي تكثر فيه المناوشات المشاكل الاجتماعية.
- إن جميع المبحوثين أكدوا لنا أن الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذين يعيشون فيه سبب في لجوئهم إلى السرقة في الأسواق الشعبية.

المطلب الثالث: النتائج العامة للدراسة

إن إقبال الطفل على السرقة في الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري يعد نتاج دوافع وأسباب متعددة ومتداخلة في نفس الوقت، فقد تكون مقرونة بإفرازات المحيط الأسري والاجتماعي، بالإضافة إلى التغير الاجتماعي السريع الذي عرفه المجتمع الجزائري في الفترة الحالية، حيث مس العادات والتقاليد والأعراف والقيم، والذي انعكس بدوره سلبا على سلوكيات وتصرفات وأفكار الأفراد.

من خلال هذه الدراسة الميدانية استنتجنا ما يلي:

إن الظروف المعيشة القاسية التي يعيشها الطفل في وسطه الأسري من أبرز العوامل المساهمة في إقباله على السرقة وسط الأسواق الشعبية فالوضع الاقتصادي المتدني المتمثل في الفقر و الحرمان و العوز و الحاجة يخلق بوادر عديدة للانحراف و الجريمة و على رأسها السرقة في الأسواق الشعبية .

كما أن غياب العقاب الرادع من طرف جميع المؤسسات الاجتماعية داخل هذه الأوساط المفتوحة (الأسواق الشعبية)، جعل المجتمع الجزائري أمام مشكلة اجتماعية، وهذا ما أدى إلى الإخلال بالنظام الاجتماعي وهذا ما خلق تشكل جريمة السرقة لدى الأطفال داخل الأسواق الشعبية في المجتمع الجزائري.

بالإضافة إلى أن المحيط السوسيو ثقافي الذي يعتبر حقل تربوي ومن أكثر الوسائل نجاعة لتمكين الطفل و تعليمه لمختلف السلوكيات و الأنشطة، ومساعدته على الاندماج والمشاركة في المجتمع فهو بيئة اجتماعية تؤثر فيه ويؤثر فيها، وتجعله ينتج سلوكات معينة عن طريق الاختلاط مع أبناء محيطه وأي خلل في بيئته سيؤثر في تطور سلوكاته النفسية و الاجتماعية وبالتالي على سلوكاته اليومية مع من حوله، ليسلك اتجاه منحرف يمارس فيه محتلف نشاطاته الإجرامية ويلجأ إلى السرقة في الأسواق الشعبية كأسلوب لترويح عن نفسه وسد احتياجاته من جهة أخرى.

كما أن السرقة سلوك إجرامي مكتسب من خلال الملاحظة و التقليد حيث يتعلم الطفل السلوك العدواني بملاحظة نماذج و أمثلة من هذه السلوكات الصادرة من أفراد العائلة أو المعارف أو لأصدقاء أو الرفاق أو الأفراد الراشدين في بيئته، حيث يصبح الطفل يقلد نماذج السلوك العدواني التي تعتبر صور يستقى منها الطفل سلوكه الاجتماعي بصفة عامة و اتجاهه للسرقة بصفة خاصة، وهنا يمكن القول أن السرقة هي صورة خاصة من السلوك الاجتماعي يتم اكتسابه كأي سلوك آخر عن طريق عملية

التقليد و المحاكاة و التي يظهر جذورها الإجرامي في عملية التعلم الاجتماعي، فالطفل قبل كل شيء هو وليد بيئته، فالبيئة الاجتماعية تصنع منه ما تشاء.

وعليه فالفرضيات التي تم اقترحها في بداية الدراسة قد تحققت، ولكن بنسب متفاوتة.

وما يمكن قوله في الأخير هو أن النتائج المتوصل إليه في الدراسة تبقى تخص العينة المدروسة، ولا يمكن تعميمها في أي حال من الأحوال، كما أن هذه النتائج نسبية قابلة للإثبات أو النفي، فقد تأتي دراسات أخرى جديدة تدرس الظاهرة من جوانب وزوايا أخرى.

خـــــاتمة

تعتبر مرحلة الطفولة من المراحل الحساسة والحرجة في حياة الفرد فهي مرحلة انتقالية تحويلية تؤثر على الأفراد باختلاف شخصياتهم وأوضاعهم الأسرية وارتكاب الطفل لجريمة السرقة وسط الأسواق الشعبية، ما هو إلا نتاج تأثير العوامل الاجتماعية ذات الدلالة السببية في السلوك الانحرافي، وأن هذه العوامل تتضافر فيخلق القوة الدافعة لارتكاب هذه الجريمة وكما أن المحيط السوسيو–ثقافي الذي يعيش فيه الطفل يجعله يقبل على السرقة في كل الأماكن الخاصة في الأسواق الشعبية وذلك عن طريق المحاكاة والتقليد، وكذلك مخالطة الرفاق غير السويين.

بالإضافة الى غياب وسائل الردع داخل الأسواق الشعبية .وهذا الطفل يجد ضالته للقيام بمخططاته وممارسة سلوكياته الانحرافية والسطو والنهب، والتعدي على ممتلكات الغير.

تعتبر السرقة لدى الأطفال في الأسواق الشعبية من الظواهر الإجرامية التي أصبحت تحظى باهتمام كبير، والذي يستلزم دراستها والتطرق إلى الجوانب التي تساهم في انتشارها والتي تزايدت معدلاتها في الآونة الأخيرة.

ونستخلص مما سبق ذكره أن تأثير العوامل الاجتماعية والتصدع وأيضا التفكك الأسري بالإضافة إلى غياب الرقابة القانونية من بين أهم العوامل التي ساهمت في تفشي هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري وهذا ما أشارت إليه نتائج هذه الدراسة الميدانية.

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر:

1. القرآن الكريم برواية ورش.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

- ✓ **القواميس والمعاجم والموسوعات:**

2. ابن منظور النصراني، **لسان العرب**، دار الكتب العلمية، لبنان، المجلد5، ط1، 2005.

3. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ابن منظور)، **لسان العرب**، دار صادر، الجزء 15، 2003.

4. نعمة أنطوان وآخرون، **المنجد في اللغة العربية المعاصرة**، دار المشرق، بيروت،ط3، 2007.

5. وهبة الزحيلي، **موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة**، دار الفكر، دمشق، ط3، 2012.

6. مجمع اللغة العربية، **معجم الوسيط**، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط5، 2011.

- ✓ **كتب المنهجية:**

7. أحمد عبد الكريم سلامة، **الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية**، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007.

8. جمال معتوق، **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي**، دار بن مرابط، الجزائر، ط1، 2009.

9. جودت عزت عطوي، **أساليب البحث العلمي: مفاهيمه، أدواته، طرقه الإحصائية،** دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2009.

10. ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، م**ناهج وأساليب البحث العلمي النظرية والتطبيق،** دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2000.

11. رجاء وحيد دويدري، البحث العلمي: أساسياته النظرية وممارسته العملية، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط1، 2000.

12. سعيد سبعون ، **الدليل المنهجي في إعداد المذكرات والرسائل الجامعية في علم الاجتماع،** دار القصبة للنشر، الجزائر، 2012.

13. عبد الغني عماد، م**نهجية البحث في علم الاجتماع: الإشكاليات، التقنيات، المقاربات،** دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 2007.

14. عمار بوحوش، **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث،** الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.

15. فاطمة عوض صابر، ميرفت علي خفاجة، **أسس ومبادئ البحث العلمي،** مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، ط1، 2002.

16. فوزي غرايبية وآخرون، **أساليب البحث العلمي في العلوم الاجتماعية والإنسانية،** دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط3، 2002

17. ماجد محمد الخياط، **أساسيات البحوث الكمية والنوعية في العلوم الاجتماعية،** دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2010.

18. محجوب عطية الفائدي، **طرق البحث العلمي في العلوم الاجتماعية مع بعض التطبيقات على المجتمع الريفي**، منشورات جامعة عمر المختار، ليبيا، ط1، 1994.

19. محمد الجوهري، عبد الله الخريجي، **طرق البحث الاجتماعي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1990.

✓ **كتب علم الاجتماع:**

20. أحمد فريد مصطفى فريد، **دليل تخطيط الأسواق الشعبية**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية،ط1، 1426.

21. تهاني حسن عبد الحميد الكيال، **الثقافة والثقافات الفرعية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1997.

22. جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي: أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف**، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر، الجزء 1، 2008.

23. حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **أطفال الشوارع**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2012.

24. حسين عبد الحميد رشوان، **التغير الاجتماعي والتنمية السياسية**، المكتب الجامعي، الإسكندرية، 1988.

25. خالد صالح حنفي محمود، **تطور تربية طفل ما قبل المدرسة بين الماضي والحاضر**، العبادي للطباعة، الإسكندرية، 2016.

26. سهام محمد بدر، **اتجاهات الفكر التربوي**، مكتبو الأنجلو المصرية، مصر، 2002.

27. فتح الله خلاف، **جرائم السرقة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، د ط، د ت.

28. نايف بن محمد المرواني، **جريمة السرقة (دراسة نفسية اجتماعية)**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 2011.

✓ **كتب الأنثروبولوجيا:**

29. فاروق أحمد مصطفى، مرفت العشماوي، **دراسات في التراث الشعبي**، درا الجامعة المعرفية، مصر، د ط، 2011.

✓ **كتب التاريخ:**

30. بيتر ستير، **الطفولة في التاريخ العالمي** ، تر: وفيق فائق كريشات، ، عالم المعرفة، الكويت، 2015.

31. جرجي زيدا، **تاريخ التمدن الإسلامي**. الجزء الأول. د ت.

32. علي جواد، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**. دار العلم للملايين، الأردن ،1972.

33. فوستاف ليبون، **حضارة العرب**، تر: عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربي، بيروت، 1948.

34. كون كارلتون، **القافلة قصة الشرق الأوسط**، تر: برهان دجاني، دار الثقافة، بيروت، د ت.

35. محمد علي الخولي، **البريق الزائف للحضارة الغربية**، دار الفلاح للنشر الأردن، د ت.

36. هايت ريش فون مالتان، **ثلاثة سنوات في شمال غربي إفريقيا**، تر: ابو العيد دودو، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979.

✓ **كتب القانون:**

37. أحمد محمد رضوان حسن، **حقوق الإنسان الأكثر ضعفا في الحضارات القديمة والديانات السماوية**، قسم القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، د ت.

38. لحسن بن شيخ، **مذكرات في القانون الجزائي الخاص**، دار هومة، الجزائر، ط2، د ت.

39. محمد زكي أبو عامر، **قانون العقوبات الخاص**، بيروت، لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2006.

40. هشام باناجه، **الإنسان بين الشرائع القديمة والمواثيق الدولية المعاصر**، أوراق للنشر والتوزيع، 2017.

✓ **كتب في الدين والإسلام:**

41. حسن ملا عثمان، **الطفولة في الإسلام مكانتها وأسس تربية الطفل**، دار المريخ، الرياض، 1982.

42. حنان عبد الحميد العنابي، **صورة الطفولة في التربية الإسلامية**، ط1، دار صفاء، عمان، 1999.

43. سعيد الأفغاني، **أسواق العرب في الجاهلية و الإسلام**، دار الفكر، بيروت، ط3، 1974.

44. علوان عبد الله ناصح، **تربية الأولاد في الإسلام**، الجزء الثاني، دار الشهاب، الجزائر، 1989.

✓ **المجلات:**

45. أبو العيد دودو، **الحياة الاجتماعية في الجزائريات الاحتلال**، مجلة الأصالة، الجزائر ، العدد8، 1972.

46. خليل درويش، **ظاهرة السرقة في الأردن، دراسة مسحية اجتماعية على النزلاء في دور الإصلاح والتأهيل**، مجلة دراسات، عمان، الجامعة الأردنية /مجلد21، عدد4، 1990.

47. سعود عبد العزيز الدوسري، **السرقة عند الأطفال وخطورتها على المجتمع**، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، المجلد9، 2012.

48. السيد أحمد حامد، **الأسواق التقليدية كوسيلة للاتصال**، مجلة الفكر، 1987.

49. عاشور نصر الدين، **جريمة السرقة في ظل تعديلات قانون العقوبات 2006**، مقال في مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، د ت.

50. فتحي المكي، كريمة بن زينة، **دوافع إقبال الطفل الجزائري على السرقة في الأسواق الشعبية: دراسة ميدانية بولاية عين الدفلى**، مجلة دراسات في سيكولوجيا الانحراف، جامعة باتنة1، مجلد7، العدد2، 2022.

51. مصطفى فاضل كريم الخفاجي، **تاريخ القانون في المجتمعات القديمة (قانون حمورابي نموذج)**، مجلة بابل للدراسات الإنسانية، مركز الدراسات الحضارية والتاريخية، المجلد3، العدد2 .

- ✓ **المذكرات والرسائل الجامعية:**

52. سليم سعيدي سليم، **القانون والأحوال الشخصية في كل من العراق ومصر2050-332 ق.م**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.

53. صالح نفسي، **جريمة السرقة "دراسة مقارنة في الفقهي الإسلامي وقانون العقوبات الجزائري"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم القانون، جامعة الوادي، 2014.

54. عبد السميع العربي، مصعب لوكريف، **جرائم السرقة لدى الأحدث**، مذكرة ماستر، قسم علم الاجتماع، جامعة يحي فارس، المدية، السنة الجامعية 2020-2021.

55. عدلي محمود السمري، **الاتجاهات النظرية والمنهجية الحديثة في العنف الاجتماعي**، رسالة ماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة القاهرة، 2002.

56. فاطمة الزهراء جمعي، **التطور النمطي للجرائم النسوية في الوسط الحضري للمجتمع الجزائري (دراسة إحصائية وصفية مع عينة لبعض الحالات تمت إدانتهن)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة البليدة2، 2018/2017.

57. فريدة سوالمية، **مساهمة في دراسة العوامل النفسية والاجتماعية لعمل الأطفال (دراسة ميدانية في مدينة قسنطينة)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص علم النفس العيادي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس وعلم التربية، جامعة متوي قسنطينة، 2006.

58. كريمة بن زينة، **العنف ضد الأطفال في الجزائر**، رسالة دكتوراه، قسم العلوم الاجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البليدة2، 2022/2021.

59. كريمة خريفة، **النساء ضحايا جريمة السرقة في الأسواق الشعبية: دراسة ميدانية على عينة من ضحايا جريمة السرقة في الأسواق الشعبية مدينة خميس مليانة**، مذكرة ماستر علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع جريمة وانحراف، قسم علم الاجتماع، جامعة خميس مليانة–جيلالي بونعامة، السنة الجامعية 2019–2018.

✓ **القوانين والمراسيم:**

60. المادة 350 من قانون رقم 06–23 مؤرخ في 20ديسمبر2006المعدل لقانون رقم 11–14 مؤرخ في 02غشتسنة2011.

ثانيا: المراجع الأجنبية

61. Le tourneau, Roger: la regence d'Alger et le monde turo, école Républicaine n°4- Alger,1953-195.

62. Madelin Grawitz , Les Méthodes en Sience Social, Dalloz, Paris, 1996

63. Parias, Luis Henrt ,histoire Générale du travail. Paris; Nouvelle Librerie.

64. Raymond, André, Grandes villes arabes à l'époque ottomane, Paris, Sind Bad,1985.

65. Rey Alain ,Rey Debovejostte et collaborateurs ,Le petit Robert1,dictionnaire alphabétique et analogique de la langue Française, Paris ;1984.

66. Rodinson, Maxine:Islam et capitalisme.Paris ;Ed Seuil.1966.

67. Vanilla Vloggesr, Subcultural Theories of Deviance, http//ReviseSosiology.com, 1st aperil 2022,14:38.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

68. مجلة النصيحة القانونية –عقوبة جريمة السرقة في القانون التونسي، سحب من الموقع، www.startimes.com، 19:05.

69. Al maany.@waseed.com ¯ 19:45, 23/01/208

الملاحق

ملحق رقم (01)

تاريخ المقابلة:

مكان إجراء المقابلة

توقيت المقابلة

المحور الأول: بيانات خاصة بالمبحوث

السن:

المستوى التعليمي:

الانتماء الجغرافي:

المحور الثاني: بيانات خاصة بأسرة المبحوث

عدد الإخوة:

الوضعية العائلية للوالدين:

الترتيب بين الإخوة:

الوضعية المهنية للأب:

الوضعية المهنية للأم:

نوعية السكن

عدد الغرف:

المحور الثالث: بيانات خاصة بالفرضية الأولى: لغياب العقاب الرادع علاقة بانتشار ظاهرة السرقة في الأسواق الشعبية لدى الأطفال في المجتمع الجزائري

1- هل سبق و تم إلقاء القبض عليك في حالة السرقة في الأسواق الشعبية؟

2-في حالة ما تم الإمساك بك ماذا كانت عقوبتك؟

3- هل تم تعنيفك أو عقابك من طرف شخص معين أثناء سرقتك في الأسواق الشعبية؟

4- هل تم القبض عليك من طرف الشرطة؟

5- ماهي الإجراءات التي تم اعتمادها؟

6- لو تم الإمساك بك هل تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

7- هل تم تهديدك بالتبليغ عنك من طرف أحد معارفك أو أصدقائك؟ إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟ وكيف كانت ردة فعلك؟

8- هل تلقيت النصح من طرف أحد ما في التوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟
- إذا كانت الإجابة بنعم من هو؟

9- لماذا لم تتوقف عن السرقة في الأسواق الشعبية؟

10- حسب رأيك هل غياب العقاب الرادع داخل الأسواق الشعبية سبب في سرقتك في الأسواق الشعبية؟ إشرح ذلك؟

المحور الرابع: بيانات خاصة بالفرضية الثانية:تساهم الثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي يعيش فيه الطفل إلى لجوءه للسرقة في الأسواق الشعبية.

11- هل لديك مجموعة أصدقاء؟

12- ماهي الأماكن التي تم فيها اللقاءات مع أصدقائك؟

13- ماهي العلاقة التي تربطك بهذه الجماعة؟

14- هل جماعتك المرجعية كان لها دور في إقبالك على السرقة في الأسواق الشعبية؟ إذا كانت الإجابة بنعم كيف ذلك؟

15- ماهي طبيعة المواضيع التي يتم التطرق إليها وسط جماعتك المرجعية؟

16- حسب رأيك هل جماعتك المرجعية إستطاعت توفير لك بعض الحاجيات التي لم تستطع أسرتك تلبيتها لك؟ اشرح ذلك ؟

17- ما طبيعة الحي الذي تقطن فيه؟

حسب رأيك هل لثقافات المرجعية الجانحة في المحيط الذي تعيش فيه سبب في لجوءك إلى السرقة في الأسواق الشعبية؟